

دار الكتب والوثائق القومية
الإدارة المركزية للمراكز العلمية
مركز تحقيق التراث

أخبار قضاة مصر

تأليف
أبي عمر محمد بن يوسف الكندي

رواية
أبي محمد عبد الرحمن البزاز

تحقيق ومراجعة
د. حسين نصار

مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة
(١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)


دار الكتب والوثائق القومية
الإدارة المركزية للمراكز العلمية
مركز تحقيق التراث

أخبار قضاة مصر

تأليف
أبى عمر محمد بن يوسف الكندى

رواية
أبى محمد عبدالرحمن البزار

تحقيق ومراجعة
د. حسين نصار

مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة
(١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م)

الهيئة العامة
لدار الكتب والوثائق القومية

رئيس مجلس الإدارة
أ. د. محمد صابر عرب

أبو عمر الكندى، محمد بن يوسف بن يعقوب، ٨٩٦ - ٩٦٦م.
أخبار قضاة مصر/ تأليف أبى عمر محمد بن يوسف الكندى؛ رواية أبى محمد عبد الرحمن البزار؛ تحقيق ومراجعة حسين نصار . ـ [القاهرة]: دار الكتب والوثائق القومية، الإدارة المركزية للمراكز العلمية، مركز تحقيق التراث، 2005.

213 ص؛ 30 سم.
يشتمل على إرجاعات ببليوجرافية.
تدمك 2 - 0383 - 18 - 977

٩٢٢,٥

إخراج وطباعة:
مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة.

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٠٥/١١٩٢٢
I.S.B.N. 977 - 18 - 0383- 2

أخبار قضاة مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

أسهم المصريون فى الحركة العلمية العربية منذ عهد مبكر ، يكفى للبرهنة عليه الإشارة إلى من اتصلوا بإمام دار الهجرة مالك بن أنس (٩٣ ـ ٧١٢/١٧٩ ـ ٧٩٥) مثل الليث بن سعد (٩٤ ـ ٧١٣/١٧٥ ـ ٧٩١) أو أخذوا عنه مثل عبدالله بن وهب (١٢٥ ـ ٧٤٣/١٩٧ ـ ٨١٣) .

فإذا قصرنا النظر على القرون الثلاثة الأولى ، وعلى علم التاريخ ، وجدناهم يسهمون فيه منذ النصف الثانى من القرن الثانى/ التاسع . فقد ذكر جلال الدين عبدالرحمن بن أبى بكر السيوطى (٨٤٩ ـ ٤٤٥/٩١١ ـ ٥٠٥) فى الفصل القصير الذى عقده للمؤرخين فى كتابه «حسن المحاضرة فى تاريخ مصر والقاهرة» .

أسماء :

عبدالله بن عبد الحكم (١٥٥ ـ ٢١٥ أو ٢١٤/ ٧٧٢ ـ ٨٣٠ أو ٨٢٩) : مؤلف سيرة عمر بن عبدالعزيز .

سعيد بن كثير بن عفير (١٤٦ ـ ٢٢٦/ ٧٦٣ ـ ٨٤١) .

عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم (٨٧١/٢٥٧) مؤلف كتاب فتوح مصر والمغرب والأندلس .

عمارة بن وثيمة بن موسى أبو رفاعة (٩٠٣/٢٨٩) صاحب التاريخ المرتب على السنين .

أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى (٢٣٩ ـ ٨٥٣/٣٢١ ـ ٩٣٣) .

محمد بن الربيع بن سليمان الجيزى (٢٣٩ ـ ٨٥٣/٣٢٤ ـ ٩٣٦) .

الحسن بن القاسم بن جعفر بن دحية (٣٢٧/ ٩٣٩) .

وإذا تركنا هذه النظرة الموسعة ، ووجهنا النظر إلى المجال الذى يعنى به الكتاب الذى أريد التقديم له ، مجال تاريخ قضاة مصر ، وجدنا المؤرخين أسهموا فيه ، ومنذ عصر مبكر .

فقد ألف أبو عمر محمد بن يوسف الكندى (٢٨٣ ـ بعد ٨٩٦/٣٥٥ ـ بعد ٩٦٦) الكتاب الحالى .

وأبو محمد حسن بن إبراهيم بن زولاق (٣٠٦ ـ ٣٨٧/ ٩١٩ ـ ٩٩٧) ذيلا له ، سماه أخبار قضاة مصر .

وأبو الحسن أحمد بن عبدالرحمن بن برد (من أبناء القرن الرابع/ العاشر) ذيلا أخر له .

ومحمد بن على بن يوسف المعروف بابن الميسر (١٢٧٨/٦٧٧) تاريخ القضاة .

وسراج الدين عمر بن على الأنصارى الشافعى المعروف بابن الملقن (٧٢٣ ـ ١٣٢٣/٨٠٤ ـ ١٤٠١) .

وكمال الدين عبدالله بن أحمد بن أحمد البشبيشى (٧٦٢ ـ ١٣٦١/٨٢٠ ـ ١٤١٧)

وشهاب الدين أحمد بن على العسقلانى المعروف بابن حجر (٧٧٣ ـ ١٣٧٢/٨٥٢ ـ ١٤٤٩) ، كتابا سماه «رفع الإصر عن قضاة مصر» .

وجمال الدين يوسف بن شاهين الكركى المعروف بسبط ابن حجر (٨٢٨ ـ ٨٩٩/ ١٤٢٥ ـ ١٤٩٣) ، كتابا سماه «النجوم الزاهرة بأخبار قضاة مصر والقاهرة» ، فُرغ من تأليفه فى ١٤٧٣/٨٧٧ .

وعلى بن أبى اللطف الشافعى (١٤٩٥/٩٠٠) .

وشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوى (٨٣١ ـ ١٤٢٧/٩٠٢ ـ ١٤٩٧) ، كتابا سماه «بغية العلماء والرواة» .

وعقد فصلا له فى كتاب عام محمد بن خلف المعروف بوكيع (٩١٨/٣٠٦) ، فى كتاب (أخبار القضاة) والسيوطى فى (حسن المحاضرة) .

أما مؤلف الكتاب الذى بين يدى القارئ أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب بن حفص التجيبى الكندى ، فلا نعرف عنه إلا القليل .

كان من بنى تجيب ، من السكون ، من قبيلة كندة اليمنية الأصل . وتدل الأخبار المصرية المبكرة ، وأسماء التجيبيين فيها ، على أن عددا كبيرا من هذه القبيلة شارك فى فتح العرب مصر ، فكان لهم نصيبهم البارز فى المناصب والأحداث .

ولما كان الأمر كذلك كان الرجل من أسرة مصرية خالصة . فقد كان ذا أب مصرى ، وعم مصرى عارف بأخبار مصر ، روى عنه المؤلف أخبارا عدة . ولد فى ١٠ من ذى الحجة ٢٨٣ / ١٧ يناير ٨٩٧ وذكر ابن ميسر أنه توفى فى ٢ أو ٣ رمضان ١٥/٣٥٠ أو١٦ أكتوبر ٩٦١ . ولكن احتواء كتاب «ولاة مصر» على أخبار تصل إلى دخول المعز لدين الله الفاطمى مصر يوم الثلاثاء ٦ رمضان ٣٦٢/ ١٠ يونيو ٩٧٣ ، أثار شك المؤرخين فى قول ابن ميسر ، وجعلهم يؤخرون الوفاة إلى ما بعد ٩٧٣/٣٦٢ ، غير أن بعضهم ذهب إلى أن هذا إضافة من عالم غير الكندى .

وقال أبو محمد عبدالله بن أحمد الفرغانى فى ذيل تاريخ الطبرى عن الكندى : كان من أعلم الناس بالبلد [مصر] وأعماله وثغوره ، وله مصنفات فيه وفى غيره من صنوف الأخبار والأنساب ، وكان من جملة أهل العلم بالحديث والنسب ، عالما بكتب الحديث ، صحيح الكتابة ، نسّابة ، عالما بعلوم العرب ، وسمع من النسائى وغيره ، وحدّث فى آخر عمره ، وسُمع منه ، وكان يتفقه على مذهب العراقيين [الأحناف] .

وقد تعرضت بالتفصيل فى مقدمة كتاب «ولاة مصر» لما أصدر من كتب ، ولذلك أكتفى هنا بذكر عناوين المعروف منها :

١ ـ الجند الغربى .

٢ ـ الخندق والتراويح .

٣ ـ الخطط .

٤ ـ أخبار مسجد أهل الراية الأعظم .

٥ ـ سيرة السرى بن الحكم .

٦ ـ الموالى .

٧ ـ ولاة مصر .

٨ ـ قضاة مصر .

ويشتمل الكتاب الأخير على أسماء من ولى قضاء مصر ، منذ أول قاض بعد الفتح قيس بن أبى العاص سنة ٦٤٣/٢٣ ، إلى مفتتح ولاية بكار بن قتيبة فى يوم الجمعة ٨

جمادى الآخرة ٢٤٦/٣٠ أغسطس ٨٦٠ . ويوثق ابن خلكان صحة هذا بقوله عن كتاب أخبار «قضاة مصر» لابن زولاق : «جعله ذيلا على كتاب أبى عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندى ، الذى ألفه فى أخبار قضاة مصر ، وانتهى فيه إلى سنة ست وأربعين ومئتين . فكمله ابن زولاق المذكور ، وابتدأ بذكر القاضى بكار بن قتيبة . .» (وفيات ١٣٤/١) ولكن العثور على روايات منسوبة للكندى تحكى أخبارا عن قضاة تولوا بعد المدة المذكورة جعل جست يظن إصدار الكندى نسخة أخرى من كتابه أتم فيها الأخبار إلى عصره (١٣) .

أتى المؤلف بمن كتب عنهم من القضاة مرتبين على تاريخ ولايتهم . وذكر تحت اسم كل واحد منهم : كلمة عنه ، وتاريخ بدء ولايته وانتهائها ومدتها ، وأهم القضايا التى واجهها ، وما أصدره من أحكام ، وما كان عليه من صفات جلبت له الرضا أو السخط ، وما قيل فى بعضهم من شعر .

ويبرز المؤلف فيه مجرد جامع للروايات . ومختار لما اتصل بموضوعه ورضى عنه . ولا يعلق على ما يورد إلا فى أحايين متباعدة . ويبلغ عدد ما يورد من روايات ٤٥٠ رواية ، ومجموع الرواة الذين أخذ عنهم ٣٢٠ راوية .

ولكنه أشار فى مواضع إلى أنه يعتمد على شىء مدون . جاء فى ص٨٤ : «حدثنى زيد بن أبى زيد قال : رفع[١] إلىّ أحمد بن يحيى بن قديد[٢] كتاباً بخطه فيه : حدثنى أبو ثمامة بن المفضل . . .» ، وفى ص١٣٢ : «حدثنا ابن قديد أنه انتسخ من رقاع يحيى بن عثمان قال : سمع عيسى بن المنكدر . .» ، وفى ص١٣٦ : «أخبرنى ابن قديد عن كتاب يحيى بن عثمان قال : قدم هارون . .» .

وقد أخذ أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد التجيبى البزار المعروف بابن النحاس (٣٢٣ ـ ٩٣٥/٤١٦ ـ ١٠٢٥) محدِّث مصر فى عصره الكتاب قراءة على مؤلفه ، وصرح بذلك فى صدر كل واحد من أجزائه ، ماعدا الثانى .

---

(١) فى المطبوع : وقّع .
(٢) يرجح جست أنه محرف عن : وزير .

ويواجه من يسعى إلى دراسة أسانيد الكندى صعوبات شتى ، سببها أن أكثر من يروى عنهم الأخبار غير معروفين ، لم تذكرهم كتب الرجال والطبقات ولم تذكر أسماءهم .

ولم يسر المؤلف على نهج واحد فى ذكرهم . فأحيانا يورد الاسم كاملا (أحمد بن محمد بن عبدالعزيز أبو الرقراق ٥٠ ، ٨٤) و (أحمد بن يحيى بن وزير ٥٥ ، ٥٦ ، ٦٧) ، ومحمد بن أبى المغيرة بن أخضر (٥٢ ، ٥٣ ، ٦٥ ، ويحيى بن عبدالله بن بكير (٥٠ ، ٦٠) .

وأحيانا لا يورد إلا الكنية وحدها (أبو الرقراق ٩٣ ، ٩٥ ، ١٠٥) ، وابن وزير (٥٠ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٥٧) ، وابن أخضر (٩١ ، ٩٦ ، ٩٧) ، وابن بكير (٣٨ ، ٥١ ، ٥٧ ، ١٠٠) .

وأحيانا يختصر الاسم إلى أحمد بن وزير (٦٥ ، ٧١) ، وابن أبى المغيرة (٨٦ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١١٢) ، ويحيى بن بكير (٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٦٥) .

ويحدث هذا فى أسماء متعددة .

ويتعقد الأمر عندما يكون فى الكتابين رجلان بكنية واحدة ، مثل ابن قديد علىّ ابن الحسن بن خلف) الراوى الرئيسى للكتاب ، و(أحمد بن يحيى (١٩ ، ٧٦ ، ٨٤) . فلولا دلالة السند ما استطاع القارئ أن يميز بينهما .

بل توجد أسماء مختلفة ، غير أن دلالة السند تسوق الإنسان إلى الظن المؤكد بأنهما رجل واحد ، مثل يحيى بن أبى معاوية (٦٢ ، ٦٥) ، ويحيى بن خلف (٥١ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٩) .

ونلحظ أن الرواية عنده تعتمد أحيانا على أسر ، يأخذ فيها الحفيد الخبر عن أبيه عن جده ، مثل بنى عفير .

وكثيرا ما يأخذ الابن الخبر عن أبيه ، كما ترى عند عبدالعزيز بن أبى ميسرة ، وعبدالملك بن يحيى بن عبدالله بن بكير ، وعلى بن عمرو بن خالد ، وعمرو بن حفص اللحمى ، وفضالة بن المفضل بن فضالة ، ومحمد بن الربيع بن سليمان الجيزى ،

ومحمد بن سعيد بن حفص ، ومحمد بن عبدالله بن يزيد ، ومحمد بن عمرو بن خالد ، وياسين بن عبدالأحد بن الليث ، ويحيى بن عثمان بن صالح .

وأخذ الراوى عن عمه ، مثل أحمد بن سعد بن أبى مريم ، وخلف بن ربيعة ؛ أو خاله مثل سعيد بن عفير ؛ أو أمه مثل زرعة بن معاوية .

ورفعت الرواية أحيانا إلى أحد القضاة ، مثل توبة بن نمر وعبدالله بن لهيعة والمفضل بن فضالة ؛ أو ابن له (٨٤) أو حفيد (١٨) أو ابن أخ (٥٨) أو كاتب له (٧١) .

وكثيرا ما رفعت إلى أحد المشاركين فى الأحداث (٢٥ ، ٤٤ ، ٤٨) كما رفعت إلى أحد الأشياخ (٢٠) أو رجل من القبيلة (٣٣) .

واكتفى المؤلف أحيانا بذكر الخبر منسوبا إلى الراوى المباشر وحده مثل ابن قديد (٢٥) وأبى ثمامة بن المفضل (٨٤) وأبى دجانة أحمد بن الحكم (٩٢) .

وأخذ أحيانا عن رجلين بسند واحد (٤٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٦١) .

وأحيانا عن ثلاثة رجال بسند واحد (٥٥) .

وقد أخضع رفن جست رواة كتابى الولاة والقضاه لدراسة عميقة . خرج منها بأن الرواة فى الكتابين هم هم ، وأن عددهم ٣٢٠ راويا ، وأن الرواة المباشرين منهم ٧٠ راويا ، وأن عددا كبيرا منهم لم يذكر إلا مرة واحدة أو مرتين ، وأن السند فى الرواية الواحدة يتراوح بين ثلاثة رواة وخمس .

ثم رتبهم فى مجموعات تبعا للبعد عن عصر الكندى ، وقسم كل مجموعة منها إلى الرواة المهمين الذين صَدّر بهم المجموعة ، والرواة غير المهمين ، على النحو الآتى :

المجموعة الأولى : (أ) المهمون : أحمد بن محمد الطحاوى ـ على بن الحسن (ابن قديد) ـ الحسن بن محمد المدينى ـ أبو سلمة ـ يحيى بن أبى معاوية التجيبى ـ الحسين بن يعقوب التجيبى ـ أحمد بن داود بن أبى صالح ـ محمد بن موسى الحضرمى .

(ب) الأقل أهمية : أحمد بن الحارث بن مسكين (٢٣٩ ـ ٨٥٤/٣١١ ـ ٩٢٤) ـ أبو بشر الدولابى (٩٢٣/٣١٠) ـ عبدالرحمن بن إسحاق بن معمر ـ محمد بن الربيع الجيزى ـ محمد بن زبان بن حبيب الحضرمى (٢٢٥ ـ ٨٤٠/٣١٧ ـ ٩٣٠) ـ ابن أبى الحديد .

المجموعة الثانية : (أ) المهمون : أبو الرقراق أحمد بن محمد ـ محمد بن أبى المغيرة ابن أخضر ـ أبو خيثمة على بن عمرو بن خالد ـ عبيدالله بن سعيد بن عفير ـ خلف بن ربيعة بن الوليد الحضرمى ـ أحمد ابن يحيى بن وزير (٨٧٩/٢٦٥) ـ يحيى بن عثمان بن أبى صالح (٨٩٦/٢٨٢) ـ عبدالرحمن بن عبدالحكم ـ أحمد بن عمرو بن السرح (٨٦٥/٢٥٠) ـ يحيى بن عبدالله بن بكير (١٥٤ ـ ٧٧١/٢٣١ ـ ٨٤٦) .

(ب) الأقل أهمية : أحمد بن سعد بن أبى مريم (٨٦٨/٢٥٣) ـ الحارث بن مسكين (٨٦٥/٢٥٠) ـ حرملة بن يحيى التجيبى (١٦٦ ـ ٧٨٣/٢٢٤ ـ ٨٥٩) ـ الربيع بن سليمان الجيزى (٨٧٠/٢٥٦) ـ عيسى بن لهيعة ـ محمد بن داود بن أبى ناجية (٨٦٥/٢٥٠) ـ محمد بن رمح التجيبى (٨٥٧/٢٤٢) ـ هارون ابن سعيد بن على (١٧٠ ـ ٧٨٧/٢٥٣ ـ ٨٦٧) ـ ياسين بن عبدالأحد بن الليث القتبانى (٨٨٣/٢٦٩) ـ يحيى بن أيوب العلاف (٩٠٢/٢٨٩) .

المجموعة الثالثة : (أ) المهمون : سعيد بن كثير بن عفير (١٤٦ ـ ٧٦٤/٢٢٦ ـ ٨٤١) ـ عثمان بن صالح بن سفوان السهمى (٨٣٥/٢١٩) ـ عبدالله بن يوسف التنيسى (٨٣٤/٢١٨) ـ عبدالعزيز بن عبدالرحمن أبى ميسرة ـ عبدالله بن وهب (١٣٤ ـ ٧٤٢/١٩٧ ـ ٨١٣) .

(ب) الأقل أهمية : إبراهيم بن أبى أيوب ـ إبراهيم بن عُلية ـ أحمد ابن عبدالرحمن بن وهب (٨٧٨/٢٦٤) ـ إسحاق بن الفرات (٨٢٠/٢٠٤) ـ ابن زيد كيد (عبدالحميد بن الوليد ٨٣٦/٢٢١) ـ سعيد بن أبى مريم (١٤٤ ـ ٧٦٢/٢٢٤ ـ ٨٣٩) ـ شعيب بن الليث بن سعيد (٨١٥/١٩٩) ـ أبو زرعة عبدالأحد ابن الليث القتبانى ـ عبدالله بن يزيد المقرئ (٨٢٩/٢١٣) ـ على بن معبد بن شداد (٣٢١/٢١٨) ـ فضاله بن المفضل ـ نصر بن مزاحم ـ الوليد بن مسلم (٨١١/١٩٥) .

المجموعة الرابعة : (أ) المهمون : عبدالرحمن الميسرى ـ المفضل بن فضالة (١٠٧ ـ ٧٢٦/١٨١ ـ ٧٩٨) ـ الليث بن سعد (٩٤ ـ ٧١٣/١٧٥ ـ ٧٩٢) ـ عبدالله بن لهيعة بن عقبة (٩٦ ـ ٧١٥/١٧٤ ـ ٧٩١) .

(ب) الأقل أهمية : إبراهيم بن نشيط الوعلانى (٧٧٩/١٦٢) ـ بكر ابن مضر (١٠١ ـ ٧٢٠/١٧٤ ـ ٧٩١) ـ حرملة بن عمران التجيبى (٨٠ ـ ٧٠٠/١٦٠ ـ ٧٧٧) ـ حيوة بن شريح (٧٧٥/١٥٨) ـ خالد بن حميد المهرى (٧٨٦/١٦٩) ـ رشدين ابن سعد (أو سعيد ٨٠٤/١٨٨) ـ سعيد بن أبى أيوب الخزاعى (٧٧٨/١٦١) ـ سفيان بن عيينة (١٠٧ ـ ٧٢٦/٨١٤ ـ ٨١٤) ـ ضمام بن إسماعيل (٨٠٢/١٨٥) ـ طلق بن السمح (٨٢٧/٢١١) ـ عبدالله بن المسيب العدوى (٧٨٧/١٧٠) ـ غوث بن سليمان الحضرمى (٧٨٥/١٦٨) ـ عبدالله بن مبارك (١١٨ ـ ٧٣٧/١٨١ ـ ٧٩٨) ـ أبو مخنف لوط بن يحيى (حوالى ٧٤٨/١٣٠) ـ أبو مليكة عبدالله بن عبيدالله (٧٤٥/١٢٧) ـ موسى بن عُلى اللخمى (٧٨٠/١٦٣) ـ الهيثمى بن عدى الطائى (١٣٦ ـ ٧٥٤/٢١٠ ـ ٨٢٦) ـ محمد بن عمر الواقدى (٨٢٣/٢٠٧) ـ يحيى بن أيوب الغافقى (٧٨٠/١٦٣) .

المجموعة الخامسة : (أ) المهمون : عبدالكريم بن الحارث الحضرمى (١٣٦/٧٥٤) ـ الحارث بن يزيد الحضرمى (١٣٠/٧٤٨) ـ عبيدالله بن أبى جعفر (٦٠ ـ ١٣٢/٦٨٠ ـ ٧٥٠) ـ يزيد بن أبى حبيب (٥٣ ـ ١٢٨/٦٧٣ ـ ٧١٦) .

(ب) الأقل أهمية : جعفر بن ربيعة (١٣٦/٧٥٤) ـ الحجاج ين شداد الصنعانى (١٢٩/٧٤٧) ـ الحسن بن ثوبان الهوزنى (١٤٥/٧٦٣) ـ سعيد بن يزيد القتبانى (١٥٤/٧٧١) ـ محمد بن مسلم (ابن شهاب الزهرى ٥٠ ـ ١٢٤/٦٧١ ـ ٧٤٢) ـ عُلى بن رباح اللخمى (١١٤/٧٣٣) ـ عمرو بن دينار المكى (١٢٦/٧٤٤) ـ أبو فراس يزيد بن رباح (٩٠/٧٠٩) ـ أبو قبيل حى بن هانئ المعافرى (١٢٨/٧٤٦) ـ مجالد (١٤٤/٧٦٢) ـ نافع بن يزيد الكلاعى (١٦٨/٧٨٥) ـ يونس ابن يزيد الأيلى (١٥٩/٧٧٦) .

المجموعة السادسة : تحتوى هذه المجموعة على أقدم الرواة ، عادة من التابعين المبكرين أو الصحابة أو من عاصرهم . ولم يعطنا أحد منهم أكثر من ثلاث روايات بل الغالب رواية واحدة . ولم أستطع أن أتحقق إلا من واحد فقط من الأربعة والعشرين المذكورين : حسين بن شُفَى بن ماتع الأصبحى (١٢٩/٧٤٧) . حنش بن عبدالله السبئى (١٠٠/٧١٩) ـ تُبيع بن عامر الحميرى (١٠١/٧٢٠) . الشعبى (١٩ ـ ١٠٤/٦٤٠ ـ ٧٢٣) ـ عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٥/٦٨٦) . عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة ـ عبدالرحمن بن حجيرة (٨٣/٧٠٣) ـ عقبة بن عامر الجهنى (٥٨/٦٧٨) ـ عطاء بن دينار الهذلى (١٢٦/٧٤٤) ـ عمار بن سعد التجيبى (١٠٥/٧٢٤) ـ مجاهد بن جبر المكى (١٩ ـ ١٠١/٦٤٠ ـ ٧٢٠) .

ولا يوجد من الكتاب إلا نسخة وحيدة محفوظة فى مكتبة المتحف البريطانى ، وعنها صور من صور وحقق من حقق ، الأستاذ رتشارد جوتهيل Professor Richard y.H. Gottheil . Richard y.H. Gottheil سنة ١٩٠٨ ورفن جست Rhuvon Guest .

وهى نسخة كثيرة النقص والخطأ والتحريف على جمال خطها ، أرغمت جست على أن يلجأ إلى التخمين فى كثير من الأحيان ، والزيادة ، وترك المطموس كما هو ، إذ لم يجد سبيلاً إلى إيضاحه . وعلى الرغم من ذلك وفق فى إخراجها إلى حد بعيد .

وينقسم كتاب القضاة فى المخطوطة إلى سبعة أجزاء غير متساوية . ولم يذكر كاتب النسخة اسمه فى آخرها ، ولكنه صرح أنه فرع من نسخها فى دمشق ، يوم الاثنين ٥ من صفر سنة ٦٢٤/ ٢٥ يناير ١٢٢٧ .

من أجل ذلك اضطررت إلى الاعتماد على هذه النسخة فى المقابلة وإعادة التحقيق ، نظرا لأهميته فى تاريخ المجتمع المصرى فى أوائل الحقبة الإسلامية . وقد أخرجت أخاه (ولاة مصر) فى لبنان فى سنة ١٩٥٨ وأنهيت القضاة حوالى ذلك الزمن . وتقدمت به إلى دار الكتب لنشره . فوافقت إدارتها حينذاك . ولكن تقلبات متعددة مرت بالدار ، ووافقها سفرى خارج مصر ، كل ذلك أنسانى موضع الكتاب . ومرت سنوات ، إلى أن تولت السيدة نجوى مصطفى إدارة مركز تحقيق التراث . فأخذت تستخرج ما تحتوى عليه الدواليب المغلقة . فكان هذا الكتاب من بين الكتب المهيأة للطبع ، ومنسية فيها . فأطلعتنى عليه وذكرتنى به بل وأتت لى بصورة من مخطوطته من مكتبة الإسكندرية فأعدت التحقيق لأطمئن على سلامة النص . والشكر واجب للسيدة نجوى ، ولمكتبة الإسكندرية ، إذ يسَّرا لى ذاك ، وللسادة مدير مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ، وأشرف محمد عبد المجيد الذى بذل الجهد فى إخراج الكتاب على هذه الصورة .

الدقى فى ١ ربيع الثانى ١٤٢٦
١ بشنس ١٧٢١
٩ مايو (أيار) ٢٠٠٥

حسين نصار

بيان الرموز

جـ : طبعة جوتهيل .

ر : طبعة رفن جست .

ص : مخطوطة المتحف البريطانى .

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة

الجزء الأول

من كتاب القضاة الذين وَلُوا قضاء مصر

أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد البَزّار، المعروف بابن النحاس، قراءةً عليه، قال: قال لنا أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندى(*) :

هذا كتاب تسمية قضاة مصر، على اسم الله وعونه. وصلى الله على محمد النبى وآله وسلّم.

قَيْس بن أبى العاص(١)

كان أولَ قاضٍ قَضَى بمصر قيسُ بن أبى العاص بن قيس بن عبد قيس(٢) بن عَدِىّ بن سعد بن سَهْم بن عَمْرو(٣) بن هُصَيص بن كَعْب بن لُؤَى بن غالِب بن فِهْر.

حدثنا بذلك عاصم بن رازح بن رَحْب(٤) الخَوْلانى، عن يحيى بن عثمان بن صالح(٥)، عن أبيه(٦)، عن ليث(٧) وابن لَهِيعة(٨).

(*) الكندى: مطموسة فى الأصل، وموجودة فى ط.

(١) ترجمته فى الإصابة لابن حجر ٥ : ٢٥٩، وأسد الغابة ٤ : ٢١٩، وفتوح مصر ٢٢٩، وحسن المحاضرة ٢ : ١١٣، وأخبار القضاة لوكيع ٣ : ٢٢٠، وهو من مسلمة الفتح، وشهد حنينا وفتح مصر، واختط له دارا بحذاء دار ابن رمانة. وعناوين التراجم كلها ليست فى الأصل، وزادها المحقق الأول، واستحسنت عمله.

(٢) عبد قيس: ليست موجودة فى الإصابة ولا الأسد.

(٣) كذا فى ر، وهو الصواب. وفى ص: عمر.

(٤) كذا فى ر، عن المشتبه (٢١٧). وفى ص: رجب.

(٥) أبو زكريا السهمى مولاهم، كان عالما بأخبار البلد، وبموت العلماء، حافظا للحديث، وحدّث بما لم يكن عند غيره، ومات ٢٨٢هـ.

(٦) عثمان بن صالح مولاهم، كان شيخا صالحا ثقة، ولد ١٤٤، ومات ٢١٩هـ.

(٧) الليث بن سعد الفهمى، وكان من سادات أهل زمانه فقها وورعا وسخاء، ثقة كثير الحديث صحيحه، قيل: إنه كان أفقه من مالك. ولد ٩٤، ومات ١٧٥هـ.

(٨) عبدالله بن لهيعة الحضرمى، الفقيه القاضى، اختلف فيه، وولد ٩٦ أو ٧٠، ومات ١٧٤.

عن يزيد بن أبى حَبِيب[١] : إن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، كتب إلى عمرو بن العاص ، بتولية قيس بن أبى العاص القضاء . قال ابن لهيعة : قال يزيد : هو أول قاض قضى بها فى الإسلام .

حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف الكندى قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية التجيبى قال : حدثنى خلف بن ربيعة[٢] بن الوليد الحضرمى ، عن أبيه .

عن جده قال : سألتُ على بن الحارث بن عثمان بن قيس بن أبى العاص السَّهْمى : مَن ولى جدك قيسا القضاء ؟ قال : كتب عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، بتوليته أول سنة ثلاث / [١٣٥] وعشرين . فولى القضاء إلى ربيع الأول سنة ثلاث وعشرين ، ثم مات . فكانت ولايته نحوا من ثلاثة أشهر[٣] .

كَعْب بن يَسَار بن ضِنَّة[٤]

حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف ، حدثنا أبو سلمة أسامة بن أبى السفح[٥] قال : حدثنا محمد بن سعد بن الهَيْثَم قال : حدثنا عبدالله بن يزيد المُقْرِئ[٦] قال : حدثنا حَيَوة بن شُرَيح[٧] قال : أخبرنا الضحاك بن شُرَحْبِيل الغافِقى[٨] .

---

(١) يزيد بن أبى حبيب ، مفتى مصر فى زمانه ، كان حليما عاقلا ، ثقة كثير الحديث ، وهو أول من أظهر الكلام فى الحلال والحرام بمصر ، ولد ٥٣ ، ومات ١٢٨ .

(٢) كذا فى ر ، وأكثر مواضع الكتاب ، وفى ص هنا : بن أبى ربيعة .

(٣) فى رفع الإصر : «وقال ابن زولاق : فلما فتحت مصر فى أول سنة عشرين ، ولى عمر عمرا حربها وخراجها ، وكتب إليها أن يستقضى كعب بن يسار بن ضنة ، فامتنع كعب من ذلك ، فولى قيس بن أبى عاصم . . . قال : وذكر ابن زولاق فى تاريخه الذى على السنين فى حوادث سنة عشرين : فتحت مصر فى أول المحرم منها ، وولى عمر بن العاص حربها وخراجها ، وكتب إليه أن يولى كعب بن ضنة . . فامتنع فولى قيسا ، فكان أول قاض قضى بمصر . ثم ذكر فى حوادث سنة إحدى وعشرين أن القاضى بمصر قيس بن أبى العاص ، وكذا فى سنة اثنتين وعشرين ، وكذا فى التى بعدها ؛ فعلى هذا قضى بمصر ثلاثة أعوام . والله أعلم» .

(٤) ترجمته فى فتوح مصر ٢٣٠ ، وحسن المحاضرة ٢ : ١١٣ ، وأسد الغابة ٤ : ٢٤٩ ، والاستيعاب ١٣٢٦ ، والإصابة ٥ : ٣٠٩ . وأخبار القضاة لوكيع ٣ : ٢٢٠ .

(٥) كذا فى ر ، وقال : سمى فى تاريخ الإسلام للذهبى : أسامة بن الأسبق أسامة . ولعل الصواب : السمح .

(٦) أبو عبدالرحمن القصير مولى آل عمران ، مصرى نزل بمكة ، وثقه النسائى ، ومات ٢١٣هـ .

(٧) أبو زرعة التجيبى ، الزاهد العابد الفقيه ، أحد الأئمة ، وثقه أحمد وابن معين والفسوى ، مات ١٥٨ .

(٨) صدوق ، يروى عن أبى هريرة وعبدالله بن عمرو وزيد بن أسلم .

أن عمار بن سعد التُّجِيبى[١] أخبرهم : إن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، كتب إلى عمرو ابن العاص : أن يجعل كعب بن ضِنّة على القضاء . فأرسل إليه عمرو بكتاب أمير المؤمنين . فقال كعب : «والله ، لا ينجيه الله من أمر الجاهلية وما كان فيها من الهلاك ثم يعود فيها أبدا[٢] . فأبى أن يقبل القضاء ، فتركه عمرو ، رحمه الله .

عثمان بن قيس بن أبى العاص[٣]

قال : اختصم نفر من جُذَام إلى عبدالله بن سعد بن أبى سَرْح ، فقال لهم : ارتفِعوا إلى القاضى عثمان بن قيس ، فَلَتجِدُنّه مستضلِعا بحمل أثقالكم[٤] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف ، عن أبيه .

عن ابن لهيعة قال : مات عثمان بن قيس بن أبى العاص بعد قتل عثمان ، رضي الله عنه . فلم يكن بمصر قاض حتى قام معاوية .

حدثنا محمد قال : حدثنى عمى الحسين بن يعقوب ، عن أحمد بن يحيى بن وَزِير[٥] ، عن عبدالعزيز بن أبى مَيْسَرة .

عن أبيه[٦] قال : لم يكن /[١٣٥ب] بمصر قاض بعد قتل عثمان ، رضي الله عنه ، إلى إمرة معاوية ، سنةَ الجماعة .

سُلَيم بن عِتْر التُّجِيبى[٧]

ثم ولى القضاء بها سليم بن عتر التجيبى ، سنة أربعين ، من قبل معاوية . وكان قبل القضاء قاصّا ، فجُمعا له .

---

(١) شهد فتح مصر (تهذيب التهذيب ٧ : ٤٠٢) .

(٢) الإصابة والأسد : لا والله . . وفيهما وفى الفتوح ووكيع بعد هذه العبارة : إذ أنجاه الله منها . يريد من الجاهلية ، وقد كان حكما فيها .

(٣) فتوح مصر ٢٣٠ ، وحسن المحاضرة ٢ : ١١٤ ، والإصابة ٤ : ٢٢٤ ، وأسد الغابة ٣ : ٣٨٤ .

(٤) المستضلع : القوى .

(٥) التجيبى ، كان فقيها عالما بالشعر والأدب والأخبار وأيام الناس ، وثقه النسائى ، ومات ٢٦٥هـ .

(٦) عبدالرحمن بن ميسرة مولى حضرموت . ولد ١١٠ ، ومات ١٨٨ ، وكان أول من أدخل قراءة نافع بمصر .

(٧) ترجمته فى فتوح مصر ٢٣١ ، وحسن المحاضرة ٢ : ١١٤ ، والإصابة ٣ : ١٦٨ . وأخبار القضاة لوكيع ٣ :٢٢١ . وشذرات الذهب ١ : ٨٣ . والنجوم الزاهرة ١ : ١٩٤ . والوافى بالوفيات ٣٣٥/١٥ .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف ، عن أبيه قال :

أخبرنا أشياخنا : أن أول من قَصَّ بمصر سليم بن عتر التجيبى ، سنة تسع وثلاثين . ثم لما كان عام الجماعة سنة أربعين ، ولاه معاوية القضاء .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو سلمة التجيبى قال : حدثنا هارون بن سعيد[١] قال : حدثنى عبدالله بن يزيد المقرئ قال : أخبرنى حَيْوة قال : حدثنى الحجاج بن شدّاد الصَّنْعانى[٢] .

أن أبا صالح سعيد بن عبدالرحمن الغِفَارى[٣] أخبره : أن سليم بن عتر كان يقص على الناس ، وهو قائم . فقال له صِلَة بن الحارث الغفارى ، وهو من أصحاب النبى ﷺ : «والله ، ما تركنا عهد نبينا ولا قطعنا أرحامنا ، حتى قمت أنت وأصحابك بين أَظْهُرنا»[٤] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا على بن قُدَيد[٥] ، عن عبيدالله بن سعيد بن عُفَير .

عن أبيه[٦] قال : كان سليم بن عتر قاصّ[٧] الجند زمان عمرو بن العاص ، وكان ممن شهد خطبة عمر ، رضي الله عنه ، بالجابِيَة[٨] ، وحضر فتح مصر .

---

(١) أبو جعفر التميمى السعدى ، مولاهم ، الأيلى ، ثقة ، مات ٢٥٣هـ .

(٢) المصرى ، وثقه ابن حبان ، مات ١٢٩ .

(٣) وثقه ابن حبان .

(٤) فى رفع الإصر بعد هذا الخبر : «وكان السبب فى ذلك أن عليا لما رجع من صفين قنت فدعا على من خالفه ، فبلغ ذلك معاوية . فأمر من يقص بعد الصبح وبعد المغرب ، أن يدعو له ولأهل الشام ، وكتب بذلك إلى الأمصار . وقال الليث : هما قصصان : قصص العامة يجتمع إليه النفر من الناس يعظهم ويذكرهم ، وقصص الخاصة هو الذى أحدثه معاوية ، ولى رجلا على القصص إذا سلم الإمام من صلاة الصبح جلس ، فذكر الله وحمده ومجده ، وصلى على نبيه وسلم ، ودعا للخليفة ولأهله ولأهل ولايته وجنوده وعلى أهل حزبه وعلى الكفار كافة . . . وكان [سليم] يرفع يديه فى قصصه» .

(٥) على بن الحسن بن خلف بن قديد الأزدى ، ولد ٢٢٩ ، ومات ٣١٢ ، وكان ثقة .

(٦) سعيد بن كثير بن عفير الأنصارى ، كان فقيها نسابة أخبار يا شاعرا كثير الاطلاع صحيح النقل ، ولد ١٤٦ ، ومات ٢٢٦هـ .

(٧) كذا فى ر : وفى جـ : قاضى . وفى ص : قاض . والحق أن الأصل خلط بين الصاد والضاد فى قص وقضى كثيرا .

(٨) الجابية : قرية من عمل دمشق .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى على بن قديد قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح[١] قال : حدثنا ابن وهب[٢] ، عن ابن أَنْعُم[٣] ، عن عبدالرحمن بن رافع[٤] .

عن سليم بن عتر قال : / [١٣٦] سجد عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، فى سورة الحج ، سجدتين[٥] .

كعب بن ضِنّة

حدثنا محمد بن يوسف الكندى قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنا خلف بن ربيعة ، عن أبيه ، عن ابن لهيعة .

عن الحارث بن يزيد[٦] : أن كعب بن ضِنّة العَبْسىّ ، وهو ابن بنت خالد بن سِنان العبسى الذى يقال فيه : إنه كان نبيا ، وكان كعب بن ضنة حضر فتح مصر ، وأن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، كتب إلى عمرو بن العاص ، أن يُوَلِّيه القضاء . وكان كعب حَكَما فى الجاهلية . فامتنع كعب من ذلك . فقال عمرو : «لابد من السمع والطاعة لأمير المؤمنين ، فاقضِ بين الناس حتى أكتب إلى أمير المؤمنين» . فقضى كعب حتى أعفاه عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، من القضاء .

قال ربيعة : فحدثنى محمد بن عبدالرحمن بن السائب بن عَنْبَسة بن السائب بن كعب بن ضِنَّة :

إن كعبا قضى بمصر شهرين ، ثم ورد كتاب عمر ، رضي الله عنه ، فعز له .

قال ربيعة : وإنما سُمِّى «سوق بَرْبَر» بمصر ، لنزول البربر على كعب بن ضنة وولده ، فنُسب الموضع إليهم ، لأن البربر يزعمون أن خالد بن سنان العبسى بُعِث إليهم . وكان

(١) أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح الأموى مولاهم ، الفقيه ، لا بأس به ، مات ٢٥٠ .
(٢) أبو محمد عبدالله بن وهب الفهرى فولاهم ، ثقة ، حفظ عن أهل مصر والحجاز حديثهم ، مات ١٩٩ عن ٧٤ سنة .
(٣) أبو أيوب عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الشعبانى ، قاضى إفريقية ، وثقه القطان وجرحه أحمد وغيره ، مات ١٥٦هـ .
(٤) التنوخى المصرى قاضى إفريقية ، قال البخارى : فى أحاديثه مناكير ، وقيل : إنها من قبل ابن أنعم ، ومات ١١٣هـ .
(٥) إلى جانبها فى ص أن الصحيح ثلاث .
(٦) أبو عبدالكريم الحضرمى ، وثقه أحمد وأبو حاتم ، وتوفى ببرقة ١٣٠هـ .

كعب بن ضنة ابن بنت خالد قَلْبا من العرب[١] ، وكان كثير من البربر فى مواليه . وخالد صاحب نار الحَدَثان[٢] .

عثمان بن قيس بن أبى العاص
فى قول آخر

ثم ولى القضاء بها عثمان بن قيس بن أبى العاص ، من قِبَل أمير المؤمنين عمر وعثمان ، رضى الله عنهما .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى / [١٣٦ب] بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف[٣] بن ربيعة ، عن أبيه ، عن جده :

أن على بن الحارث بن عثمان بن قيس بن أبى العاص أخبره : أن جده عثمان ولاه عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، القضاء بمصر ، فى سنة ثلاث وعشرين . ثم قُتِل أمير المؤمنين عمر ، رضي الله عنه ، فأقره أمير المؤمنين عثمان ، رضي الله عنه ، على القضاء ، حتى توفى بعد قتل عثمان ، رضي الله عنه ، فى الفتنة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنى أبى .

عن ابن لهيعة : أن عمرو بن العاص ولّى القضاء عثمان بن قيس بن أبى العاص ، فلم يزل قاضياً حتى قُتِل عثمان ، رضي الله عنه .

---

(١) قلبا من العرب : خالص النسب فيهم . والعبارة فى جـ : خالد قبا العرب وكان كثير . . وفى ر : خالد قبا العرب كبير [و] كثير . وعنى المؤلف بأنه خالص العروبة خوف أن يظن أنه بربرى لحب البربر إياه .

(٢) قال البكرى فى معجم ما استعجم : «حرة أشجع : بين مكة والمدينة ، وهى التى ظهرت فيها نار الحدثان فى الفترة ، فكان طوائف من العرب يعبدونها تشبها بالمجوس . فقام رجل من عبس ، يقال له خالد بن سنان ـ وهو الذى قال فيه رسول الله ﷺ : ذاك نبى ضيعه قومه ـ فقال : أنا أقتل هذه النار كيلا تعبدها العرب ، فتشبه بهذه الطماطم ؛ يعنى المجوس . فقال له إخوته : مهلا يا خالد ، إنك إن قتلت هذه النار لا نأمن عليك أن تموت . قال : لا أبالى . فقبض على عصاه ، وشد عليه ثيابه ، ومضى نحو تلك النار ، وجعل يضرب بعصاه ويقول : بدا ، بدا ، كل هذا له مؤدى . حتى أطفأها» .

(٣) ر : خالد ، ومال إلى أنه محرف عن خلف ، الموجود فى غير ذلك من المواضع .

سليم بن عتر
فى قول آخر

حدثنى على بن الحسن بن خلف بن قُدَيد قال : أخبرنى عبيدالله بن سعيد بن عفير ، عن أبيه قال : حدثنى ناجية بن بكر ، عن خَيْر بن نُعَيم[١] : . . .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا محمد بن هارون بن حسّان الأزدى قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد بن عفير ، عن أبيه ، عن ابن لهيعة ،

عن الحارث بن يزيد قال : كان سليم بن عتر يختِم القرآن كل ليلة ثلاث مرات .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنا أبو سلمة قال : حدثنا زيد بن أبى زيد قال : حدثنى ابن قديد[٢] قال : حدثنى الحجاج بن سليمان ، عن ابن لهيعة ،

عن الحارث بن يزيد قال : قلت لحنش بن عبدالله[٣] : «أخبرنى عن قول الله عز وجل : «كَانُوا قَلِيلاً مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجعُونَ» قال : «هذه ، والله ، صفة أبى عبدالله الحلى[٤] وسليم بن / [١٣٩] عتر» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا على بن قديد وأبو سلمة قالا : حدثنا يحيى بن عثمان ، عن زيد بن بِشْر ،

عن ضِمَام[٥] : إن سليم بن عتر كان فى بَعْث البحر . قال : «فلما نزلتُ دخلتُ فى غار ، فتعبدت فيه سبعا[٦] ، ولولا أنى خَشِيت أن أضعف لأتممتها عشرا» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عبدالوهاب بن سعد[٧] قال : حدثنا أحمد بن رِشْدِين قال : حدثنى مُرَّة الكَلاعى قال : حدثنى ضمام ،

---

(١) أبو نعيم الحضرمى ، قاضى مصر وبرقة ، صدوق ، مات ١٣٧هـ . وقد سقط الخبر من الأصل ، وليس فى رفع الأصل ما يدل عليه .

(٢) ر : ليس هو على بن قديد بل أحمد بن قديد .

(٣) أبو رشدين السبئى الصنعائى ، ثقة ، كان مع على بالكوفة ، وقدم مصر ، وغزا المغرب ، وتوفى بإفريقية ١٠٠هـ .

(٤) لعله الحُتَلى انظر سليمان من داود أبا الربيع المَهْرى الزهرانى المصرى شيخ مسلم .

(٥) ضمام بن إسماعيل ، كان صدوقا متعبدا من مشاهير المحدثين ، مات بالإسكندرية ١٨٥هـ .

(٦) التهذيب : سبعة أيام بالإسكندرية لم أصب فيها طعاما ولا شرابا . ويوضح ذلك خشيته . وفى وكيع : دخلت فى عبابه فنفذت فيه سبعا .

(٧) ورد فى ص مرتين : سعد ، ومرتين : سعيد .

عن الحسن بن ثَوْبان[١] قال : ركب سليم بن عتر البحر ، فلما قَفَل[٢] نزل فأقام سبعة أيام لا يُدْرَى أين هو . ثم جاءهم ، فقالوا له : «أين كنت ؟» فقال : «إنى ذهبت إلى هذا الغار ، فأقمت هذه السبعة شكراً لله عز وجلّ» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ، عن أبيه ،

عن خاله القاسم بن الحسن : أن سليم بن عتر كان يصلى بالليل فيختم القرآن ، ثم يأتى أهلَه ، ثم يعود فيختم ، ثم يأتى أهله ، ثم يعود فيختم القرآن ، ثم يأتى أهله . فلما مات ، قالت امرأته : «رحمك الله ، فقد كنت ترضى ربّك ، وتَسُرّ أهلك»[٣] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا محمد بن إسماعيل بن الفرح قال : حدثنا الحسن بن سليمان قال : حدثنا ابن عفير قال :

حدثنا بكر بن مُضَر[٤] قال : لما مات سليم بن عتر قالت امرأته فى جنازته : «يرحمك الله ، لقد كنتَ ترضى أهلك وترضى ربك» ! قيل لها : «وكيف ذلك ؟» قالت : «كان يغتسل أربع مرات ويختم القرآن أربع مرات / [١٣٩ب] فى الليلة» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا عبدالملك بن يحيى بن عبدالله بن بكير قال : حدثنا أبى[٥] قال : حدثنا ابن لُهيعة ، عن الحارث بن يزيد :

أن عُلَىّ بن رَبَاح[٦] حدثه قال : قال [لى][٧] سليم بن عتر : «إذا لقيتَ أبا هُرَيرة فأقرئه منى السلام ، وأخبره أنى قد دعوت له ولأمه» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنى محمد بن أبى المغيرة بن أخضر قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبدالعزيز بن أبى مَيْسَرة ،

---

(١) أبو ثوبان الهوزنى ، لا بأس به ، مات ١٤٥هـ .
(٢) كذا فى جـ . وقفل : رجع . وفى ر ، ص : ثقل ، ومعناها غامض .
(٣) وكيع : رحمك الله لقد أرضيت ربك وأرضيت أهلك .
(٤) مولى شرحبيل بن حسنة ، وثقة أحمد وابن معين ، مات ١٧٤ عن نيف وسبعين سنة .
(٥) المخزومى مولاهم ، راوى الموطأ ، صنف التصانيف ، ولد ١٥٤ أو ١٥٥ ، ومات ٢٣١هـ .
(٦) اللخمى ، تابعى ثقة ، مات ١١٤ أو ١١٧هـ .
(٧) زيادة فى ر ، عن فتوح مصر .

عن أبيه : أن معاوية بن أبى سفيان كتب إلى القاضى سليم بن عتر يأمره بالنظر فى الجِرَاح[١] ، وأن يرفع ذلك إلى صاحب الديوان . وكان سليم أول قاض نظر فى الجراح[١] ، وحكم فيها . قال أبو ميسرة : فكان الرجل إذا أصيب فجُرح ، أتى إلى القاضى وأحضر بَيِّنَته على الذى جرحه . فيكتب القاضى بذلك الجرح قصته على عاقِلة الجارح[٢] ، ويرفعها إلى صاحب الديوان . فإذا حضر العطاء اقتصّ من أَعْطِيات عشيرة الجارح ما وجب للمجروح ، ويُنجّم[٣] ذلك فى ثلاث سنين ؛ فكان الأمر على ذلك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ،

عن زيد بن بشر قال : أدركتُ رجلا فى بيت المال ، إذا شُجّ الرجل أو جُرح ، بعث به القاضى إلى ذلك الرجل فيقول : هذه مُوضِحة[٤] ، وهذه مُنقِّلة[٥] ، وهذه كذا ، وهذه /[١٤٠] كذا . فيكتب القاضى بدِيَة ذلك الجرح إلى صاحب الخراج . قال زيد : وكان على ذلك الرجل أرزاق جارية .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف ابن ربيعة ، عن أبيه قال : حدثنى المفضل بن فَضَالة[٦] ، عن إبراهيم بن نَشيط[٧] ،

عن عبدالله بن عبدالرحمن بن حُجَيرة[٨] قال : اختُصِم إلى سليم بن عتر فى ميراث ، فقضى بين الورثة . ثم تناكروا فعادوا إليه . فقضى بينهم ، وكتب كتابا بقضائه ، وأشهد فيه شيوخ الجند . قال : فكان أول القضاة بمصر سَجَّل سِجِلا بقضائه .

---

(١) كذا فى ر ، وهو الصواب لما يأتى . وفى ص : الخراج . تحريف .
(٢) عاقلة الجارح : عشيرته الذين يتحملون عنه الديات والغرامات .
(٣) ينجم : يجعله أقساطا .
(٤) الموضحة : التى بلغت العظم فأوضحت عنه ، وقيل : هى التى تقشر الجلدة التى بين اللحم والعظم ، وهى التى يكون فيها القصاص خاصة ، لأنه ليس من الشجاج شىء له حد ينتهى إليه سواها ، وأما غيرها من الشجاج ففيها ديتها . والتى فرض فيها خمس من الإبل هى ما كان منها فى الرأس والوجه ، فأما الموضحة فى غيرهما ففيها الحكومة (تاج العروس) .
(٥) المنقلة : التى تنقل منها فراش العظام ، وهى قشور تكون على العظم دون اللحم ، وقيل : هى التى تخرج منها صغار العظام وتنتقل عن أماكنها .
(٦) الرعينى القتبانى . قاضى مصر ، ثقة صدوق ، مات ١٨١هـ .
(٧) أبو بكر الوعلانى المروزى ، وثقه أبو حاتم ، مات ١٦١ أو ١٦٢هـ .
(٨) قاضى مصر ، ليس به بأس .

قال خلف ، عن أبيه ، عن أشياخه : فوليها سليم بن عتر من سنة أربعين إلى موت معاوية بن أبى سفيان سنة ستين . فكتب يزيد بن معاوية إلى مَسْلَمة بن مُخَلَّد ، بأخذ البيعة ، فامتنع منها عبدالله بن عمرو بن العاص . فقال عابِس بن سعيد المرادى : «أنا له» . فقدم الفسطاط فأخذه بالبيعة ليزيد .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا عبدالملك بن يحيى بن عبدالله بن بكير قال : حدثنى أبى قال : حدثنى ابن لهيعة ،

عن أبى قَبِيل[1] قال : لما توفى معاوية واستُخلف يزيد ، كره عبدالله بن عمرو أن يبايع ليزيد ، ومَسْلَمةُ بالإسكندرية . فبعث إليه مسلمة كُرَيْب بن أَبْرَهَة وعابس بن سعيد . فدخلا عليه ومعهم سليم بن عتر ، وهو يومئذ قاضٍ وقاصّ . فوعظوا ابن عمرو فى بيعة /[١٤٠ب] يزيد ، فقال عبدالله : «والله ، لأَنا أَهْلمُ بأمر يزيد منكم ، وإنى لأَوّلُ الناس أَخْبَرَ به معاوية[2] أنه يُسْتَخلف ، ولكن أردت أن يلى هو بيعتى» . وقال لكريب : «أتدرى ما مَثَلُك ؟ إنما مثلك مثل قصر عظيم فى صحراء ، غَشِيَة ناس قد أصابهم الحر فدخلوا يستظلون فيه ، فإذا هو ملآن من مجالس الناس ، وإن صوتك[3] فى العرب ، كريبَ بن أبرهة ، وليس عندك شىء . وأما أنت يا عابس بن سعيد فبِعْتَ آخرتك بدنياك . وأما أنت يا سليم بن عتر فكنت قاصّا ، فكان معك مَلَكان يُفْتيانك[4] ويذكّرانك ، ثم صرت قاضيا فمعك شيطانان يُزيغانك عن الحق ويفتنانك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا يحيى ، عن خلف[5] ، عن أبيه ،

عن أشياخه قال : ثم قدم مسلمة الفسطاط ، فعزل السّائب عن شُرطه وولى عليها عابس بن سعيد ، وعزل سليم بن عتر عن القضاء وجعله إلى عابس ، فجُمِع له القضاء والشُّرَط ، وهو أول من جُمِعا له . فوليها سليم بن عتر إلى أن عُزِل عنها فى سنة ستين ، فكانت ولايته عليها عشرين سنة .

---

(١) حى أوحيى بن هانئ المعافرى ، ثقة صالح الحديث ، كان له علم بالملاحم والفتن ، مات ١٢٨ أو ١٢٧هـ .
(٢) جـ : أخبره معاوية . وفى وكيع : أخبر معاوية .
(٣) صوتك : صيتك .
(٤) فتوح مصر ٢٣٥ ووكيع . يعينانك .
(٥) ر : يحيى بن خلف ، ومال إلى أنه تصحيف عما أثبته تبعا لما ورد فى المواضع الأخرى من الكتاب . وهو الصواب .

عابِس بن سعيد (١)

ثم وَلِى القضاء بها عابس بن سعيد المُرَادى ، من قِبَل الأمير مَسْلَمة بن مُخَلَّد ، سنة ستين . وولى مصر سعيد بن يزيد الأزدى ، فأقرّ عابسا على القضاء والشرط جميعا ، إلى موت يزيد بن معاوية سنة أربع وستين . فبايع أهلُ مصر ابن الزبير ، وبعث عليها عبدَالرحمن بن عُتبة بن جَحْدَم / [١٤١] الفِهْرى أميرا ، فأقر عابسا عليها . وسار مروان ابن الحكم من الشام إلى مصر . وكان عابس بن سعيد من شيعة مروان ، وممن يكاتبه بالطاعة ويحرضه على المسير إليها ، مع جمع من وجوه أهل مصر . ثم دخلها مروان بصلحٍ لغُرّة جمادى الأولى سنة خمس وستين .

فحدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف بن ربيعة قال : حدثنى أبى وعبدالله بن بكار وزياد بن يوّنس (٢) ،

عن ابن لهيعة قال :

لما قدم مروان مصر ، سأل عن القاضى فقيل : هو عابس بن سعيد (٣) . فدعاه فقال : «جمعتَ القرآن ؟» قال : «لا» . قال : «فتفرض الفرائض ؟» قال : «لا» . قال : «فتكتب بيدك ؟» قال : «لا» . قال : «فبِمَ تقضى ؟» قال : «أقضى بما علمت ، وأسأل عما جهلت» . قال : «أنت القاضى !» .

حدثنا محمد بن يوسف قال :حدثنى السكن بن محمد بن السكن التجيبى قال : حدثنا محمد بن أبى ناجية المقرئ (٤) ، عن زياد بن يوّنس قال : حدثنى بكر بن مضر (٥) .

---

(١) ترجمته فى فتوح مصر ٢٣٣ ، وحسن المحاضرة ١١٥ . وأخبار القضاة لوكيع ٣ : ٢٢٣ . النجوم الزاهرة ١ : ١٨٢ .
(٢) كذا فى ر ، وهو زياد بن يونس الحضرمى الإسكندرانى أبو سلامة ، مستقيم الحديث ، مات ٢١١ أو ٢١٢ . وفى جـ ، ص : بن مؤنس .
(٣) زادت ف هنا : وكان أميالا يكتب .
(٤) أبو عبدالله محمد بن داود بن رزق المهرى ، ثقة مستقيم الحديث ، مات ٢٥٠ أو ٢٥١ عن ٨٦ سنة . ويرجح ر أن المقرئ محرفة عن المهرى .
(٥) أبو بكر الكنانى مولاهم ، كان فقيه زمانه عالما عابدا زاهدا ، وثقه أبو حاتم ، ولد ٦٠ ، ومات ١٣٦هـ .

عن عبيدالله بن أبى جعفر : إن عابس بن سعيد دعاه مروان ، فقال له : «أعلمتَ الفرائض ؟» قال : «لا» . قال : «أفتجمع القرآن ؟» قال : «لا» . قال : «فكيف تقضى ؟» قال : «ما علمته قضيت به ، وما جهلتهُ سألت عنه[١] : قال له : «اقضِ بهذا» . ثم إن مروان سأله بعد ذلك عن فريضة فأصاب ، وسأله عن مسألة فى الطلاق فأصاب ، وسأله عن شىء من القرآن فأصاب . فقال مروان : «عبادَ الله ! ألا تعجبون من عابس ؛ رغم أنه لا يحسن الفرائض والقرآن ، ولكن المؤمن يهضم نفسه»[٢] . / [١٤١ب] قال عبيدالله : وسألت حنش بن عبدالله قلت : «كيف جُعِل عابس قاضيا ، وهو أعرابى مُرَادى[٣] ؟» قال : «إنه جالس عُقْبَة بن عامر وعبدالله بن عمرو حتى استفرغ علمهما» .

ثم أقرّه عبدالعزيز بن مروان على القضاء والشرط . ثم استخلفه حين خرج إلى الشام .

حدثنا محمد بن يوسف قال : فحدثنى ابن قديد قال : حدثنى على بن عمرو ابن خالد قال : حدثنى أسد بن سعيد ،

عن أبيه قال : استخلف عبدُ العزيز عابس بن سعيد ففرض[٤] الفرائض ، وزاد فى العطاء ، وحفر خليج عابس . فسُعِى [به] عند عبدالعزيز وقيل : «فرض للمفترضين فى عشرةٍ عشرةً وأسرف فى العطاء»[٥] . فقال : ما حملك على ما فعلت ؟ فقال : «أحببت أن أثبت وطأتك ووطأة أخيك ، فإن أردت أن تنقضه فانقضه» . قال : «ما كنا لنغير ما فعلتَ» .

فوليها عابس إلى أن مات سنة ثمان وستين ، فكانت ولايته عليها ثمانى سنين .

---

(١) ر : ما علمت . . . وما جهلت .
(٢) ر : هدم نفسه .
(٣) جـ ، ص : مردى . ر : مدرى .
(٤) ص ، جـ : فرض . ر : وفرض .
(٥) فى ر : فرض للمقضامى فى عشرة عشرة وفى سرف العطاء . وما أثبته ظنى . وليست العبارة فى رفع الإصر .

بُشَير بن النَّضْر[١]

ثم ولى القضاء بشير بن النضر المُزَنِىّ ، من قبل عبدالعزيز بن مروان . وكان أبوه النضر ممن حضر فتح مصر ، واختط بها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى محمد بن ربيع الجِيزى[٢] قال : حدثنا أبى[٣] قال : حدثنا أبو زُرْعَة وهب الله بن راشد ، عن حيوة بن شريح قال :

أخبرنا جعفر بن ربيعة[٤] : إن بشير بن النضر المزنى ، وكان قاضيا قبل ابن حُجَيرة فى زمن عبدالعزيز ، كان يقول [فى قوله تعالى][٥] : «وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ[٦]» : قال : «الوارث هو الصبى» .

حدثنا محمد بن يوسف /[١٤٢] قال : حدثنى ابن أبى معاوية قال : حدثنى خلف بن ربيعة ، عن أبيه ،

عن ابن لهيعة قال : ولى عبدالعزيز بن مروان القضاء بشير بن النضر ، وهو رجل من مزينة . فقال : ما لبث حتى مات . قال ربيعة : فسألت أهله : «متى مات ؟» فقالوا : فى سنة سبعين أو تسع وستين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد ،

عن أبيه قال : توفى عابس بن سعيد سنة ثمان وستين ، وجعل مكانه على القضاء بشير بن نضر ، ثم توفى بشير بن النضر سنة تسع وستين .

عبد الرحمن بن حُجَيْرَة[٧]

ثم ولى القضاء عبد الرحمن بن حجيرة ، من قبل عبد العزيز بن مروان .

---

(١) فتوح مصر ٢٣٥ . أخبار القضاة ٣ : ٢٢٤ . الوافى بالوفيات ١٠ : ١٦٦ .
(٢) ولد ٢٣٩ ومات ٣٢٤ ، وألف فى قضاة مصر ومن دخلها من الصحابة .
(٣) أبو محمد الربيع بن سليمان الأزدى الجيزى ، ثقة ، مات ٢٥٦ .
(٤) أبو شرحبيل الكندى الحسنى ، وثقه أحمد وأبو زرعة ، ومات ١٣٦ .
(٥) زيادة فى ر : عن رفع الإصر .
(٦) سورة البقرة ٢٣٣ .
(٧) فتوح مصر ٢٣٥ . وتهذيب ابن حجر ٦ : ١٦٠ . وأخبار القضاة ٣ : ٢٢٥ . وشذرات الذهب ١ : ٩٣ . وفى التلخيص : أبو عبدالله الخولانى من بنى يعلى بن مالك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية ، قال خلف بن ربيعة[١] ، عن أبيه ،

عن جده الوليد بن سليمان قال : كان عبدالرحمن بن حجيرة فقيها من أفقه الناس ، فولاه عبدالعزيز القضاء . فسألت سعيد بن السائب بن عبدالرحمن بن حجيرة : «من ولى[٢] جدك القضاء ؟» قال : «لا أدرى ، غير أنى رأيت له قضية عند آل قيس بن زُبَيد الخولانى ، تاريخها شهر رمضان سنة سبعين ، ولا أعلم أنى رأيت أقدم منها» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد بن عفير ، عن أبيه ،

عن أشياخه : إن عبدالرحمن بن حجيرة لما ولى القضاء ، بلغ أباه ذلك ، وكان بفلسطين ، فقال : «إنا لله وإنا إليه راجعون ، هلك [١٤٢ب] الرجل !» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا السكن بن محمد التجيبى قال : حدثنا ابن أبى ناجية قال : حدثنى زياد بن يونس ،

عن غَوْث بن سليمان[٣] قال : لما ولى عبدالعزيز بن مروان عبدالرحمن بن حجيرة القصص ، خُبِّر أبوه بذلك ، وكان بالشام ، فقال : «ذُكِر ابنى وذكّر» . فلما ولاه القضاء ، أُخبر أبوه بذلك ، فقال : «هلك ابنى وأهلك !» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه عن ابن لهيعة ،

عن عبيدالله بن المغيرة[٤] : أن رجلا من أهل مصر سأل ابن عباس عن مسألة ، فقال : «من أى الأَجْناد أنت ؟» قال : «من أهل مصر» . قال : «تسألنى وفيكم ابن حجيرة» .

---

(١) ص ، جـ : أحمد بن خلف بن ربيعة . وهو سبق قلم ، كما يتبين من بقية الإسناد ، ومن المواضع الأخرى التى ورد فيها .

(٢) كذا فى الأصول ، ومال جـ إلى أنها : متى ولى .

(٣) الحضرمى ، ولى قضاء مصر مرات فيما بين ١٣٥ و ١٦٨ ، ومات فى السنة الأخيرة .

(٤) أبو المغيرة السبئى ، صدوق ، مات ١٣١هـ . وفى الأصول : عبدالله . خطأ .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى على بن قديد ، عن يحيى بن عثمان ، عن أبيه ، عن ابن لهيعة ،

عن موسى بن وَرْدان[١] قال : سألت ابن المسيب عن مسألة ، فقال لى : «من أين أنت ؟» قلت : «من أهل مصر» . قال : «تسألنى وفيكم ابن حجيرة» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو رافع بن على قال : حدثنا سهل بن سوادة قال : حدثنى حسان بن غالب قال : حدثنى ابن لهيعة .

عن موسى بن وردان قال : قال لى سعيد بن المسيب : «يا مصرى ! أبلغ ابن حجيرة السلام ، فإنه وإنّ أَحَدَهم يبيع رزقه من الهُرْى قبل أن يقبضه»[٢] .

حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو سلمة ، عن زيد بن أبى زيد ، عن أحمد بن يحيى بن وزير ، عن عبدالرحمن بن أبى السمح ،

عن أبى الليث عاصم بن العلاء الخولانى : إن ابن حجيرة الأكبر [١٤٣] كان على القضاء والقصص وبيت المال . فكان رزقه فى السنة من القضاء مئتى دينار ، وفى القصص مئتى دينار ، ورزقه فى بيت المال مئتى دينار ، وكان عطاؤه مئتى دينار ، وكانت جائزته مئتى دينار ، فكان[٣] يأخذ ألف دينار فى السنة . فلا يحول عليه الحول وعنده منها شىء يُفضل على أهله وإخوانه[٤] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد بن عفير ، عن أبيه ، عن ابن وهب ، عن سعيد بن أبى أيوب[٥] ، عن عطاء بن دينار[٦] .

---

(١) ورقان : كذا فى الأصل ، وفيما يلى : وردان ، وهو المشهور .

(٢) ص : أخذهم . الهرى : بيت كبير يجمع فيه طعام السلطان . ولعله ينكر عليه هذا البيع ، كما يبين من الخبر التالى المروى فى فتوح مصر (٢٣٥) : «عن موسى بن وردان أن سعيد بن المسيب قال له : اقرأ على ابن حجيرة السلام ، وأْمُرْهُ فَلْيَنْهَ أهل بلده عن الربا ، فإنه ذكر لى أنه بها كثير ، وقد سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه على المنبر يقول : كنت أشترى التمر من سوق بنى قينقاع ثم أجلبه إلى المدينة ثم أفرغه لهم وأخبرهم بما فيه من المكيلة فيعطونى ما رضيت به من الربح ويأخذونه بخبرى ولا يكيلونه ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : «يا عثمان إذا بعت فاكتل وإذا بعت فكِل» .

(٣) كذا فى الفتوح ووكيع . وفى ر : وكان .

(٤) وكيع والفتوح : وعنده ما تجب فيه الزكاة . رفع الإصر : وعنده منها شىء بل كان يفضل على أهله وإخوانه .

(٥) أبو يحيى سعيد بن أبى أيوب مقلاص الخزاعى مولاهم ، وثقه ابن معين ، ومات ١٦١هـ .

(٦) أبو الريال الهذلى مولاهم ، وثقه أبو داود ، ومات ١٢٦هـ .

عن عبدالرحمن بن حجيرة : إنه كان يقضى[١] على صاحب الديوان فى مُتعة المطلقة بثلاثة دنانير .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا رَبَاح بن طَيْبَان الأزدى قال : حدثنا أحمد بن سعد بن أبى مريم[٢] قال : حدثنا عمرو بن الربيع[٣] ، عن يحيى بن أيوب[٤] .

عن عبيدالله بن أبى جعفر : أن ابن حجيرة الأكبر قضى فى امرأة من حِمْير جدعت أَمَةً لها ، فأعتقها[٥] ابن حجيرة ، وقضى بولائها للمسلمين يَعْقِلون عنها ويرثونها[٦] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا على بن قديد قال : حدثنا أحمد بن عمرو ابن السرح ، عن ابن وهب قال :

بلغنى عن قيس بن أبى يزيد : أن عبدا لرجل كان تاجرا فأعتق عبدا له ، ثم توفى ، فرد ابن حجيرة الأكبر عتاقته بغير إذن سيده .

قال ابن وهب : أخبرنى رجال من أهل العلم .

عن ابن حجيرة قال : يجوز وَطْء[٧] الحامل ما لم تثقل /[١٤٣ب] أو يحضرها نِفَاس .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا محمد بن هارون بن حسان قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه ،

عن ابن لهيعة قال : قضى ابن حجيرة فى الشهود إذا تكافئوا أن يُسْهَم بينهم ، فإن كان أحد المُدَّعِييْن أكثر شهودا برجلين أو أكثر كان الحق معه ؛ وإذا كانت السلعة بيد أحدهما فجاء بشاهد عَدْل كانت له ، وإن جاء الآخر بأكثر من ذلك .

---

(١) كذا فى جـ . وفى ر : يقص .
(٢) أبو جعفر الجمحى الحافظ ، لا بأس به ، توفى يوم عرفة ٢٥٣هـ .
(٣) أبو حفص الهلالى الكوفى ثم المصرى ، صدوق ، مات ٢١٩هـ .
(٤) أبو العباس الغافقى ، وثقه ابن حبان ، وكان سيئ الحفظ ، مات ١٦٨هـ .
(٥) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : قد عتقها .
(٦) ر : ويربونها ، خطأ .
(٧) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : عطا .

حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو بشر الدولابى[١] قال : حدثنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ[٢] قال : حدثنا أبى قال : حدثنا سعيد بن أبى أيوب قال : حدثنى عبدالله بن الوليد[٣] ،

عن ابن حجيرة الأكبر : أن رجلاً أتاه فقال : «إنى نذرت لا أكلم أخى أبدا ؟» . فقال : «إن الشيطان وُلد له ولد فسماه نَذْرًا ، وإنه من قطع ما أمر الله عز وجل به أن يوصل حلت عليه اللعنة» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان بن صالح ، عن سعيد بن أبى مريم ، عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ،

عن ابن حجيرة : أن القاضى إذا قضى بالهوى احتجب الله عز وجل منه واستتر[٤] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا على بن أحمد بن سليمان قال : حدثنا أحمد بن سعد بن أبى مريم قال : حدثنا عمى سعيد بن أبى مريم[٥] ،

عن ابن لهيعة : أن عبدالرحمن بن حجيرة كان لا يَحْجُر على سفيه فى ماله ، ولكن كان يُشَهِّره وينهى الناس عن معاملته ، ويقرّ ماله بيده يصنع به ما شاء .

حدثنا محمد بن يوسف قال/ [١٤٤] : حدثنى ابن قديد ، عن أبى نصر بن صالح قال : حدثنى عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه ، عن ابن لهيعة ،

عن عمران بن شَبِيب[٦] : إن عبدالرحمن بن حجيرة كان يشرب السُّوبية .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنا حرملة[٧] قال : حدثنا ابن وهب قال : حدثنى حَيْوة ، عن سالم بن غيلان[٨] ، عن رجل من تجيب :

---

(١) المؤرخ المصنف ، مات ٣١٠هـ .
(٢) أبو يحيى العدوى مولاهم ، صدوق ثقة ، مات ٢٥٠هـ .
(٣) التجيبى ، وثقه ابن حبان ، ومات ١٣١هـ .
(٤) وكيع ١ : ٤٤ : احتجز الله منه .
(٥) أبو محمد سعيد بن الحكم الجمحى الحافظ الفقيه ، وثقه العجلى وأبو حاتم ، مات ٢٢٤ عن ثمانين سنة .
(٦) جـ : عمر عن شبيب .
(٧) أبو حفص حرملة بن يحيى التجيبى صاحب الشافعى ، صحيح الحديث ، مات ٢٤٣هـ .
(٨) التجيبى ، قال النسائى : ليس به بأس .

أخبره أن امرأة منهم أخبرته : أنها سألت ابن حجيرة فقالت : «هل يجزى عنى صبىٌّ مولودٌ رقبةً[١] ؟» فقال ابن حجرة : «نعم ، هو جائز ، فأعتقيه» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ، عن أبيه ، عن ابن لهيعة ،

عن ابن أبى حبيب قال : سمعت ابن حجيرة الأكبر عند هذا المنبر يقول : «قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لا رَضَاع بعد فِصَال ، ومن مصّ من ثدى فإنهم يتحارمون» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عبدالرحمن بن راشد قال : حدثنا محمد ابن ميمون الغافقى قال : حدثنا عبدالله بن يحيى قال : حدثنى سعيد بن أبى أيوب قال : حدثنى محمد بن عبدالله الخولانى ،

عن ابن حجيرة الأكبر قال : لأَنْ أُسْلِف دينارين فيُردَّان ثم أسلِفهما فيردان على ، أحبّ إلىّ من أن أتصدق بهما .

فوليها عبدالرحمن بن حجيرة إلى أن مات بها ، وهو قاضيها ، فى المحرم سنة ثلاث وثمانين .

حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف قال : حدثنى عمى ، عن ابن وزير ،

عن ابن أبى مَيْسَرة[٢] قال : توفى عبدالرحمن بن حجيرة فى المحرم سنة ثلاث وثمانين ، وولى قضاء مصر /[١٤٤ب] ثنتى عشرة سنة[٣] .

مالك بن شَرَاحِيل[٤]

ثم ولى القضاء مالك بن شراحيل الخَوْلانى ، من قبل عبدالعزيز بن مروان .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنا خلف بن ربيعة ،

---

(١) تريد هل فك رقبة الصبى المولود ، أى عتقه يجزى عنها . وفى رفع الإصر : هل يجزى عن رقبة . وفى التلخيص : سألته امرأة عن صبى مولود هل يجزى فى رقبة .

(٢) جعله ر عبد الرحمن .

(٣) وكيع : ويقال : بل ولى سنة ثلاث وثمانين ومات سنة خمس وثمانين .

(٤) ترجمته فى فتوح مصر ٢٣٦ . وأخبار القضاة لوكيع ٣ : ٢٢٥ .

عن أبيه عن جده قال : فجُعِل مالك بن شراحيل على القضاء فى المحرم سنة ثلاث وثمانين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنى عاصم بن رازح قال : حدثنى بحر بن عكرمة ، عن منصور بن عبيدالله بن عمرو بن مالك بن شراحيل الخولانى قال :

حدثنى أبى : أنّ عبدالعزيز بن مروان عقد لمالك بن شراحيل على البعث إلى ابن الزبير ، فكانوا ثلاثة آلاف رجل عليهم مالك بن شراحيل . فلما قُتل ابن الزبير أمر عبدالملك بن مروان بابتناء دار مالك ومسجده[1] . وكان مُقَرَّبا عند عبدالعزيز ، فولاه القضاء بعد موت ابن حُجيرة الأكبر فى المحرم سنة ثلاث وثمانين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود بن أبى صالح قال : حدثنا أحمد بن يحيى بن وزير ، عن أبى زيد كيد ،

عن الواقدىّ[2] قال : المصريون مُجْمِعون أنّ قاتل ابن الزبير عبدالرحمن بن يُحَنّس مولى لبنى أَبْذَى من تُجِيب ، وكان من جند مالك بن شراحيل ، عَديدِ خَوْلان ، وهو من هَمْدان .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود قال : حدثنا ابن قديد ، عن ابن عفير ،

عن أبى بكر بن عبيدالله المدنى[4] قال : كان الحَجّاج بن يوسف يبعث فى /[١٤٥] كل سنة إلى مالك بن شراحيل بِحُلّة وثلاثة آلاف درهم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد :

أن[5] عبيدالله بن سعيد السَّعْدى من خَوْلان دخل على عبدالعزيز ، وعنده مالك بن شراحيل ، فقال له عبدالعزيز : «أَوْسعْ لعمِّك !» . ففعل . ثم دخل عليه الحارث وهو

(١) بالفسطاط (عن فتوح مصر) .
(٢) محمد بن عمر المؤرخ المعروف ، صاحب التصانيف ، مات ٢٠٧هـ .
(٣) جـ ، ر : أندا ، تحريف .
(٤) كذا فى جـ ، ولعله أبو بكر بن عبيدالله بن عمر بن الخطاب المدنى ، وثقه أبو زرعة . وفى ر والأصل : المدينى .
(٥) جـ ، ص : عن .

عنده ، فقال له مثل ذلك . فقال : «أيّها الأمير ! أكثرتَ من قولك عمّك ، لقد رعيتُ الإبل قبل أن يجتمع أبواه ، ولو سألتَه أخبرك»[١] .

فوليها مالك بن شراحيل إلى أن صُرِف[٢] عنها فى صفر سنة أربع وثمانين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا بذلك يحيى بن أبى معاوية ، عن خلف ، عن أبيه ،

عن جده قال : كانت ولايته على قضائها سنة وشهرا .

يونس بن عطية[٣]

ثم ولى القضاء يونس بن عطية .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى على بن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد بن عفير ، عن أبيه قال : زعم المَيْسَرِىّ ـ وهو عبدالعزيز بن أبى مَيْسَرة ،

عن أبيه : أنّ عبدالرحمن بن حسّان بن عَتَاهِية كان على شُرَط عبدالعزيز ، فتوفى فى جمادى الأولى سنة أربع وثمانين . فجعل عبدالعزيز مكانه يونس ين عطية الحضرمىّ ، وجمع له القضاء والشرط .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن [أبى][٤] معاوية ، عن خلف بن ربيعة ،

عن أبيه ، عن ابن لهيعة وغوث ،

أنّ عبدالملك[٥] بن مروان كتب إلى عبدالعزيز بن مروان ، يعلمه أنّ أهل الشام اختلفوا عليه فى نفقة المَبْتُوتة[٦] ، فاكتب إلىّ بما عند أهل مصر فيه فجُمع الأشياخ /[١٤٥ب] إلى عبدالعزيز فسألهم ، وكان يونس بن عطية فى أخرياتهم . فقال له عبدالعزيز : «تكلم!» فتكلم ، فأُعجِب عبدالعزيز به . فسألهم عنه ، فقالوا له : «هذا من

(١) زيد فى رفع الإصر : «فإن الشيب كان أسرع للسعدى وأبطأ عن ابن شراحيل ، فكان يظن أنه أسنّ منه» .
(٢) ابن عبدالحكم : «فلم يزل على القضاء حتى مات» .
(٣) ترجمته فى فتوح مصر ٢٣٦ . وأخبار القضاة لوكيع ٣ : ٢٢٥ . وتاريخ الإسلام للذهبى ٣ : ٢٣٦ .
(٤) زيادة عن ر .
(٥) كذا فى ر عن رفع الإصر . وفى جـ ، ص : عبدالله .
(٦) المبتوتة : المطلقة طلاقاً باتاً بائنا .

سادات حضرموت» . فولاه القضاء . قال خلف : وكان يونس أوّل قاض بمصر من حضرموت .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدّثنا خلف قال : حدثنى أبى ، عن جدّى الوليد بن سليمان ،

عن أبيه سليمان بن زياد قال : سمعت عبدالعزيز بن مروان يقول ليونس بن عطية : «يا أبا كثير ! كيف أخبرتَنى عن أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ؟ فقال له يونس : نعم ، أصلح الله الأمير! إن أبى وأعمامى هاجروا زمن عثمان رضي الله عنه فى آخر إمرته ، وكنتُ معهم وأنا غلام جَفْر[1] أَعْقِل ما أسمع ، فخرجنا من حضرموت فى مئة راكب حتى أتينا المدينة . فأقمنا بها شهرا ، وكان أبى وأعمامى يجالسون أصحاب رسول الله ﷺ . قال : فدخلوا يوما على عثمان رضي الله عنه ليستأذنوه[2] فى المَصِير إلى مصر ، فدخلتُ معهم . فبينا نحن جُلُوس عنده ، إذ دخل علىّ بن أبى طالب رضي الله عنه ، وكأنّه غضبان . فجلس فلم يَحفِل به عثمان ، فجعل علىّ رضي الله عنه يقول : «إنّ لى فِقْها وإسلاما وهجرة !» وعثمان مُعرِض عنه ، إذ دخل العباس بن عبدالمُطَّلب رضي الله عنه . فضرب عثمان بمخصرته الأرض ، وقال : «رُبَّ مفتخرٍ /[١٤٦] بهِجْجَرته ، عَرَق هذا أطيب من عَرقِه[3]» يعنى العباس . فتذمّر علىّ رضي الله عنه ، وقام غضبانا يجر رَيْطَتَه[4] .

فوليها يونس بن عطية ، مجموعا له القضاء والشرط ، إلى مستهل سنة ست وثمانين ، فصُرِف عنها[5] ، فولى سنة وسبعة أشهر .

أوس بن عبد الله بن عطية[6]

ثم ولى القضاء أوْس بن عبدالله بن عطية بن أوس ، ابن أخى[7] يونس بن عطية ، من قِبَل عبدالعزيز بن مروان .

---

(١) الصبى الجفر : الذى انتفخ لحمه وأكل .
(٢) كذا فى ر . وفى جـ : فاستأذنوه . وفى ص : فيستأذنوه .
(٣) كذا فى جـ . وفى ص ، ر : مرق هذا أطيب من عرقه .
(٤) الريطة : كل ثوب لين رقيق ، وكل ملاءة غير ذات لفقين كلها نسج واحد .
(٥) ابن عبدالحكم : «فلم يزل قاضياً حتى مات سنة ست وثمانين» . وكذلك عند وكيع والذهبى فى تاريخ الإسلام .
(٦) فتوح مصر ٢٣٦ ، وأخبار القضاة ٣ : ٢٢٦ .
(٧) جـ : ابن أبى . تحريف .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية ، عن خلف ، عن أبيه ،

عن جده قال : مرض يونس بن عطية فصرفه عبدالعزيز عن القضاء والشرط ، وجعل أوس بن عبدالله ابن أخيه على القضاء ، وعبدالرحمن بن معاوية بن حُدَيج على الشرط . فوليها شهرى المحرم وصفر سنة ست وثمانين ثم مات يونس بن عطية فى ربيع الأول سنة ست وثمانين . فصُرِف أوس عن القضاء . فوليها أوس شهرين ونصف ، ثم صُرِف فى ربيع الأول سنة ست وثمانين .

عبد الرحمن بن مُعَاوية بن حُدَيج[1]

ثم ولى القضاء بها عبدالرحمن بن معاوية بن حُديج ، من قبل عبدالعزيز بن مروان ، فكان قبل ذلك على الشرط ، فجُمِعا له جميعا .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله بن سعيد ،

عن أبيه قال : جُمع لعبدالرحمن بن معاوية القضاء وخِلافة الفسطاط[2] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية ، عن خلف ، عن أبيه ،

عن جده قال : ثم ولى القضاء عبدالرحمن بن معاوية بن حديج فى ربيع الأول سنة ست وثمانين ، /[١٤٦ب] وكان على الشرط أيضا .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوُود بن أبى صالح قال : حدثنى محمد بن أبى المغيرة بن أخضر ، عن أحمد بن يحيى بن وزير ، عن ابن بُكَير ،

عن ابن لهيعة قال : كان عبدالرحمن بن معاوية بن حُديج أول قاض نظر فى أموال اليتامى ، وضَمَّن عريف كلّ قوم أموال يتامى تلك القبيل[3] ، وكتب بذلك كتابا ، وكان عنده .

---

(١) فتوح مصر ٢٣٧ . وأخبار القضاة ٣ : ٢٢٦ . وتاريخ الإسلام ٣ : ٢٣٦ ، ٤ : ٢٦ .

(٢) الذهبى : قاضى مصر لعبدالعزيز بن مروان وصاحب شرطته ونائبه على مصر ، ولهذا قال شعبة [سعيد] بن عفير : جمع له القضاء وخلافة السلطان .

(٣) كذا فى ر ، ص : وفى جـ ، ورفع الإصر وأخبار القضاة : القبيلة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنى أبى ، عن لهيعة بن عيسى ،

عن عمه عبدالله بن لهيعة : أن عبدالرحمن بن معاوية بن حُدَيج ، إذ كان قاضيا ، كشف عن أموال اليتامى ، وجعلها على أيدى عُرَفاء القبائل ، وشَهَّرها وأشهد فيها ، فجرى الأمر على ذلك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى قال : حدثنى خلف ، عن أبيه ،

عن جده قال : وتوفى عبدالعزيز بن مروان فى جمادى الأولى سنة ست وثمانين ، وعبدالرحمن بن معاوية على القضاء والشرط ، فقام بأمر مصر عمر[1] بن مروان . وقدم عبدالله بن عبدالملك بن مروان أميرا فى جمادى الآخر ، فأقر عبدالرحمن بن معاوية على القضاء والشرط ، إلى شهر رمضان سنة ست وثمانية ، ثم صرفه عنها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا على بن قُديد قال : حدثنا على بن عمرو ابن خالد قال : حدثنى أسد بن سعيد ، عن أبيه ، عن زُرْعة بن معاوية بن قَحْزَم ،

عن أمه أمينة بنت حسّان /[١٤٧] بن عَتاهِية : أن عبدالرحمن بن معاوية بن حديج كان على الفسطاط أيام عبدالعزيز بن مروان ، فأضَرّ بعبدالرحمن بن عمرو بن قحزم . فلما ولى عبدالله بن عبدالملك أمره أبوه أن يستصلح الناس ، ويُعَفِّى آثار عبدالعزيز عمه ، لمكانه من ولاية العهد . فآدى[2] عبدالرحمن بن قَحزم ، فأغراه بعبدالرحمن بن معاوية ابن حُديج ، فضرّبه[3] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله ، عن أبيه قال : حدثنى أبو ميسرة عبدالرحمن بن ميسرة : أنّ عبدالله بن عبدالملك لما قدم مصر ، استبدل بعمّال عبدالعزيز عمالا فأراد عزل عبدالرحمن بن معاوية عن القضاء والشرط ، فلم يجد عليه مقالا ولا مُتَعَلَّقا . فولاه مُرابَطة الإسكندرية ، وزاد فى عطائه ، وأخرجه إليها .

---

(١) كذا فى الأصول وفتوح مصر ورفع الإصر و . ولكن المؤلف ذكر فى الولاة أن عبدالعزيز استخلف على مصر أخاه محمد بن مروان .
(٢) آداه : أعداه وأعانه .
(٣) ر : فأضرّبه .

فوليها عبدالرحمن بن معاوية إلى أن صُرِف عن قضائها فى شهر رمضان سنة ست وثمانين ، وليها ستة أشهر .

عمران بن عبدالرحمن الحَسَنى(١)

ثم ولى القضاء بها عمران بن عبدالرحمن الحسنِى(٢) ، من قِبَل عبدالله بن عبدالملك بن مروان ، وجمع له القضاء والشرط جميعا .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية ، عن خلف ، عن أبيه ،

عن جَده قال : ثم قضى بها عمران بن عبدالرحمن ، وكان من أبناء البَدْرِيِّين ، وأهل العلم والفضل(٣) . قال محمد بن يوسف : وقد اختُلِف فى نسب شُرَّحبيل ، فقيل : هو من الغَوْث بن مُرّ ، وقيل : هو من كِنْدة ، ويقال : من مَذْحِج .

حدثنا محمد بن /[١٤٧ب] يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوُود بن أبى صالح وأبو سلمة قالا : حدثنا أحمد بن يحيى بن وزير قال : حدثنى يحيى بن عبدالله بن بُكير ، عن عبدالرحمن بن سعيد بن مقلاص .

عن نافع بن يزيد قال : دخلت مع جعفر بن ربيعة بن شُرَحبيل على القاسم بن عبدالله بن الحَبْحَاب نكلمه(٤) فى الفريضة لى ، فقال له : «فمن أنتم اليوم يا [ابن](٥) شرحبيل ؟» قال : «من الغَوْث» . قال : «والغوث إلى مَن ؟» . قال : «إلى مذحج» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى قال : حدثنى خلف ، عن أبيه قال : حدثنى عمى غوث ،

عن جعفر بن ربيعة : أن أهل مصر تشاءموا بعبدالله بن عبدالملك ، فى ولايته عليهم ، وذلك أن الطعام غلا ، فاضطربوا لذلك ، وكانت أول شدة رآها أهل مصر . فهجاه ابن أبى زمزمة . فطلبه عبدالله بن عبدالملك ، فهرب منه . فبلغ عبدالله أن

---

(١) فتوح مصر ٢٣٨ . أخبار القضاة ٣ : ٢٢٧ . تاريخ الإسلام للذهبى ٣ : ٢٣٦ .
(٢) كذا فى ر ، نسبة إلى جدته فهو عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة . وفى ص ، جـ : الحسينى .
(٣) كذا فى ر ، عن رفع الإصر والتلخيص . وفى ص ، جـ : القضاء .
(٤) ص ، جـ : يكلمه . ر : فكلمه .
(٥) زيادة محتملة عن ر .

عمران[١] آواه ، وأنه أيضا هجاه ، فقال فى أبيات له :

أَنَا ابنُ أَبِى بَدْرٍ بِهِجْرَةِ يَثْرِبٍ   وهِجْرَةِ أرضٍ لِلنَّجَاشِىِّ أَفْخَرُ[٢]
أَمِثْلِى على سِنِّى[٣] وفَضْلِ أُبُوَّتِى   نَسِيتَ وهذا نجلُ مروانَ يُذْكَرُ

فبلغ ذلك عبدالله ، فعزله عن القضاء والشرط فى سنة تسع وثمانين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس بن حَمَلة الغافقىّ قال : حدثنى أبو قُرّة الرُّعَيْنى قال :

سمعت يحيى بن عبدالله بن بكير قال : لمّا عزل عبدالله بن عبدالملك عمران عن القضاء ، ووليّ عليه عبدالواحد بن عبدالرحمن بن معاوية ، وكان غلاما /[١٤٨]حَدَثا غير أنّه كان فقيها ، فقال : عمران يهجو عبدالله بن عبدالملك :

لَحَى اللهُ قومًا أَمَّرُوكَ أَلَمْ يَرَوْا   بأَعْطَافِكَ التَّخْنيَث كَيْفَ يريبُ
أَتَصْرِفُنِى جَهْلا عن الحُكْم ظالمًا   ووَلَّيْتَهُ عَجَزًا فَتَاةً تَخِيبُ
ثكلتُكَ من والٍ وأيضا ثكلتُه   ألم يَكُ فى الناسِ الكثيرُ يُصِيب[٤]

أمر[٥] له عبدالله بن عبدالملك ، أن يُقْطَع له قميص من قَراطِيس ، وتُكتَب فيه عيوبه ، ويُوَقَف للناس . فصُرِف عبدالله قبل أن يُوَقَف .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس أيضا قال : حدثنى يحيى بن عثمان بن صالح قال :

سمعت أبا صالح كاتب الليث يقول : إنّما عُزِل عمران لأنّه شُهِد عنده على كاتب لعبدالله بن عبدالملك أنّه سكر ، فأراد حدّه . فمَنَع منه عبدالله بن عبدالملك ، فقال عمران : «لا أقضِى أو أَقيم عليه الحد» . فلم يصل إلى ذلك ، فانصرف عن الحكم .

---

(١) فى الأصل : عمرانا .
(٢) كذا فى جـ . وفى ر ، ص : أرض النجاشى ، تحريف يكسر الوزن . ويريد بابن أبى بدر أنه ابن أحد المشتركين فى غزوة بدر .
(٣) كذا فى جـ . وفى ص : مسى . وفى ر : منى .
(٤) جـ : نصيب .
(٥) ر ، جـ : فأمر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد بن عُفر ، عن أبيه قال :

حدثنى خالى القاسم بن الحسن بن راشد : أنّ عبدالله بن عبدالملك بُغِى عنده عمران بن عبدالرحمن بعد عزله . فأمر بقميص يُعمَل له من قراطيس ، ثم كتب عليه معائبَه وشتمه[١] ، وقال : « يُلْبَس غدا ، ويُوقَف فيه » فإنّ عمران لقاعد فى المسجد ، إذ جاءت ريح بسِحَاءة[٢] حتى طرحتها فى حِجره ، فإذا فيها ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[٣] . فأصبح عبدالله معزولا ، ولم يُوقَف عمران ، ولم يُلْبَس ذلك القميص .

فوليها عمران بن عبدالرحمن إلى أن صرف عن قضائها فى صفر /[١٤٨ب] سنة تسع وثمانين ، وليها سنتين وخمسة أشهر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى بذلك يحيى بن خلف ، عن أبيه ، عن جده .

عبد الواحد بن عبد الرحمن بن معاوية بن حُدَيج[٤]

ثم ولى القضاء عبدالواحد بن عبدالرحمن ، من قبل عبدالله بن عبدالملك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى بذلك يحيى بن خلف ، عن أبيه ، عن جده .

وحدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى على بن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد بن عُفيرِ ، عن أبيه قال :

حدثنى هاشم بن حديج : أن عبدالله بن عبدالملك ولّى عبدالواحد بن عبدالرحمن القضاء ، بعد عمران بن عبدالرحمن .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وحدثنى عمى قال : حدثنى أحمد بن يحيى بن وزير ، عن عبدالعزيز بن أبى ميسرة ،

---

(١) جـ : معابته وشتمه . ر : يعاتبه ويشتمه . فتوح مصر : عيوبه ومعائبه .

(٢) كذا فى ر عن رفع الإصر . والسحاءة : ما أخذ من القرطاس . وفى جـ ، ص : بمسماة . تحريف .

(٣) البقرة ١٣٧ .

(٤) لم يذكره فتوح مصر ولا أخبار القضاة ، وإنما ذكر أنه لما عزل عمران ولى عبد الأعلى بن خالد بن ثابت الفهمى مكانه . ولكن فى النجوم الزاهرة ١ : ٢١٦ ما يوافق رواية المؤلف .

عن أبيه : أن عبدالله بن عبدالملك لما عزل عمران بن عبدالرحمن ، ولىَّ عبدالواحد بن عبدالرحمن القضاء .

قال أبو عمر محمد بن يوسف : أخبرنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان قال :

سمعت يحيى بن بكير يقول : وَلِى عبدالواحد بن عبدالرحمن القضاء ، وله خمس وعشرون سنة ، فما تُعُلِّق عليه بشىء .

فوليها عبدالواحد بن عبدالرحمن إلى شهر ربيع الأول سنة تسعين ، وعزله قُرَّه بن شَرِيك . فكانت ولايته على قضائها سنة .

تم الجزء الأول من كتاب قضاة مصر . ويتلوه فى أول الثانى منه إن شاء الله عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة الأصغر الخَوْلانى .

[الجزء الثانى من كتاب القضاة]

/[١٤٩] بسم الله الرحمن الرحيم

عبدالله بن عبدالرحمن بن حُجَيرة الخَوْلانِىّ(١)

أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن النحّاس قال : أخبرنا أبو عمر محمد بن يوسف الكندىّ قال : ثم ولى القضاء بها عبدالله بن عبدالرحمن بن حُجَيرة وهو الأصغر ، من قبل قرة بن شَرِيك .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف ، عن أبيه ،

عن جده ، قال : ولى ابن حجيرة الأصغر القضاء فى ربيع الآخر سنة تسعين ، وكان أخذ القضاء عن أبيه .

حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ، عن أبيه قال :

قال إبراهيم بن نَشِيط : أتيتُ عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة ، وكانت تحته امرأة من وَعْلان ، وهى مولاة ابن نشيط ، وقد تغدّى . فقال : «أتتغدى ؟» قلت : «نعم» . قال : «أعيدى عليه الغداء يا جارية» . فأتت بعدس بارد على طبق خُوص وكعك وماء . فقال : «ابْلُل وكُلْ ، فلم تتركنا الحقوق نشبع من الخبز» .

/ [١٤٩ب] قال ابن نشيط : وأتاه رجل فذكر له حاجة ، فقال : يعود . فسأل عنه ، فإذا هو صادق ، فأعطاه ثمانية عشر دينارا . فأتاه فى مجلس القضاء يثنى عليه ، فقال : «أَخِّروه عنى» .

فوليها عبدالله بن عبدالرحمن إلى أن صُرِف عنها فى جمادى الأولى سنة ثلاث وتسعين ، ووليها ثلاث سنين .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن جده .

(١) فتوح مصر ٢٣٩ ، وتهذيب ابن حجر ٥ : ٢٩٢ ، وأخبار القضاة ٣ : ٢٢٩ .

عِيَاض بن عُبَيْد الله الأَزْدِىّ[1]

ثم ولى القضاء بها عياض بن عبيد الله الأزدى ، من قبل قُرّة بن شَرِيك ، فى جمادى الأولى سنة ثلاث وتسعين . فوليها إلى أن صُرِف عنها فى رجب سنة سبع وتسعين[2] ، وليها أربع سنين .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن جده .

عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجَيرة

ثم ولى القضاء بها عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة ، من قبل عبد الملك بن رِفَاعة ، وهى ولايته الثانية ، فى رجب سنة سبع وتسعين . وجُمِع له القضاء وبيت المال .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف ، عن أبيه ،

عن جدّه قال : فوليها إلى سلخ سنة ثمان وتسعين ، فصُرِف عن القضاء .

حدثنى ابن قديد قال : حدثنا أحمد بن عبد الرحمن[3] قال : حدثنا عمى قال :

حدثنا زياد بن أبى حمزة : أن ناسا من يهود خاصموا ابن حجيرة إلى عمر بن عبدالعزيز فى مال ، كان قبضه منهم . فأقر عند عمر رضي الله عنه أنّه كان قبضه منهم ، ثم دفعه فقال : «لا» . فقال /[١٥٠] عمر : «غرمتَ ابنَ حجيرة وضمنتَ» . ثم ذكر بعد أن له بينة ، فشهد له رجال ، منهم يومئذ لَهِيعة .

عِيَاض بن عُبَيْد الله الأَزدىّ
الثانية

ثم ولى القضاء بها عياض بن عبيدالله الأزدى الثانية ، من قبل سليمان بن عبدالملك ، وورد كتابه على ولايته قضاءها .

---

(١) فتوح مصر ٢٣٩ . أخبار القضاة ٣ : ٢٢٩ .

(٢) وكيع : فى سنة ثمان وتسعين .

(٣) أبو عبيدالله بحشل الفهمى المقرئ ، وثقه ابن عبدالحكم وعبدالملك بن شعيب ، وقال ابن يونس : لا تقوم به حجة ، ويروى عن عمه عبدالله بن وهب ، ومات ٢٦٤هـ .

حدثنى على بن قديد ،

عن عبيدالله بن سعيد قال : كان عياض عاملا لأُسامة بن زيد على الهُرْى . فأتته ولايته على القضاء من قبل أمير المؤمنين سليمان . فقال أسامة : «لا أعزلك عن الهرى للقضاء ، أنت عليهما جميعا» . فكان يُجْرِى عليه رزقهما .

وحدثنى يحيى بن خلف ، عن أبيه ،

عن جده قال : ثم ولى القضاء عياض الثانية بأمر الخليفة سليمان ، ثم مات سليمان فى صفر سنة تسع وتسعين ، فأقره عمر بن عبدالعزيز على قضائها .

حدثنى ابن قديد قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن سرح قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرنا ابن لهيعة ،

عن عبيدالله بن أبى جعفر : أن عمر بن عبدالعزيز كتب إليه[1] عياض بن عبيدالله قاضى مصر : «أن رجلاً خرج يُعَدِّل فرسا له فى المِضْمار ، فصدم امرأة على الطريق ، فقتلها . فأبى مواليه أن يَعْقلوا[2] عنه ، وليس يأخذ العطاء . وإنا لا نشك أن مواليه كانوا آخذى عقله ، لو أُصِيب ، وإن مُنِعوا ذلك رأوا أن قد ظُلِموا» . [فكتب إليه عمر][3] : «فلا يَسْقُطَنّ عندك عَقْلُ مسلم ، واعلم أن عامة هذه الموالى لا تحفظ أنسابَها فعَاقِلْها ، فاجعل /[١٥٠ب] ذلك على مواليه» .

قال ابن وهب : أخبرنى الليث : أن عمر بن عبدالعزيز كتب بذلك .

حدثنا عبدالسلام بن أحمد بن إسماعيل قال أخبرنا الحارث وأحمد بن عمرو[4] قال : أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن لهيعة :

أن توبة بن نمر حدّثه : أن عياض بن عبيدالله قاضى مصر ، كتب إلى عمر بن عبدالعزيز ، فى صبى افترع صبية بإصبعه . فكتب إليه عمر : «إنه لم يبلغنى فى هذا شىء ، وقد جعلته لك ، فاقْضِ فيه برأيك» . فقضى لها على الغلام بخمسين دينارا .

---

(١) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : إلى . تحريف .

(٢) يعقلوا عنه : يدفعوا دية المرأة عنه . والعقل : الدية .

(٣) زيادة عن رفع الإصر ، وضعتها ر بعد جملة «فلا يسقطن عندك عقل مسلم» وأرجح أنها من رسالة عمر لا عابس .

(٤) أبو الطاهر الأموى مولاهم ، الفقيه ، لا بأس به ، مات ٢٥٠ هـ .

حدثنا على بن قديد قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرنى ابن لهيعة ،

عن عبيدالله بن أبى جعفر : أنّ عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عياض بن عبيدالله : «كتبتَ إلىّ تزعم أن قُضاتكم يقضون فى الشُّفْعه أنها للأول فالأول من الجيران ، فنقول : قد كنا نسمع أن الشفعة للشريك ليست لأحد سواه . وأحق الناس بالبيع بعد الشفيع المشترِى . ولَعَمْرى أما الشفعة بالجوار فوجدتها لا يأخذ بها أحد[١] . [و][٢] لو أن ذلك يكون ما انقطع بعضهم من بعض ، وما أشاع رجل أرضا إلا أَفْضَى[٣] إلى جاره حتى تنقضى العامورة[٤] ، ولا دارا إلا حتى تفضى إلى دار ببعض مساكن الناس ، ما[٥] كان فى مدينة أو قرية . ولكن إذا وقعت الحدود بين أهل الشِّرك فى ميراث أو غيره ، وصُرِفت مداخل الناس التى[٦] يدخلون منها دورهم وأرضهم ، فقد انقطعت الشفعة ، وجاز البيع للمبتاع ، وإن خَفِى . ومن الأمر الحسن /[١٥١] الجميل أن يعرض المرء على جاره ، فأما أن يوقف على جاره فإنه ليس لمن فعله[٧] .

حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ، عن أبيه ، عن ابن لهيعة ،

عن عبيدالله بن أبى جعفر : أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عياض : «أن الجوار ليس بالشفعة ، يأخذ بها أحد . فإذا وقعت الحدود بين أهل الشرك فى الميراث أو غيره وصُرِفت[٨] مداخلُ الناس التى يدخلون منها دورهم وأرضهم ، فقد انقضت الشفعة ، وحلَّ البيع للمبتاع» .

---

(١) ر : ولعمرى ما الشفعة بالجوار فوجدتها يوجبها أحد . جـ : ولعمرى ما الجوار بالجوار فوجدتها لا يأخذ بها أحد . ص : ولعمرى ما الجوار بالجوار فوجدتها يوجد بها أحد .

(٢) زيادة عن ر .

(٣) جـ : أفضت .

(٤) كذا يريد المعمورة ، وليس فى معاجم اللغة .

(٥) جـ : مما .

(٦) ص ، جـ : الذين .

(٧) ر : فإما أن يوقف على جاره ، فإما أن يوقف على ذلك ، فإنه ليس لمن فعله . وقيل فى الذيل : كأنه سقط نحو بأس . ويخيل إلى أن فى العبارة التكرار الذى أسقطته .

(٨) جـ ، ص : ضربت .

حدثنى ابن قديد ، عن يحيى ، عن أبى صالح قال : حدثنا حرملة بن عمران[١] ،

عن قيس بن النضر المرادى ثم الغُطَيفى أنه حدثه : أن أمه بيضاء بنت عابس بن سعيد المرادى حبست عليه عند وفاتها رقيقا لها كثيرا ، فإذا مات فهم أحرار ، فأُدْخِلوا فى ثُلُثها . فقاتل عبد منهم رجلا[٢] ، فجرح به جرحاً بلغ عَقْلُه سبعين دينارا . فدعاه عياض بن عبيدالله الأزدىّ ، وهو قاضى مصر يومئذ ، فقال : «اغْرم عن مولاك» . فقلت : «لستُ فاعلا» . فكتب به عياض إلى عمر بن عبدالعزيز . فكتب إليه عمر ، يأمره «أن يعرض على الرجل الذى حُبِس عليه أن يغرم السبعين الدينار عنه ، فإن فعل فكّ سبيله ، وإن أبى دُفِع إلى المجروح» . فافتداه ابن عم لقيس بن النضر ، يقال له أزهر بن النعمان .

حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ، عن أبيه ،

/[١٥١ب] عن الليث[٣] : أنّ عمر بن عبدالعزيز كتب : «بسم الله الرحمن الرحيم .

من عبدالله عمر أمير المؤمنين إلى عياض بن عبيدالله :

سلام عليك ، فإنى أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو .

أمّا بعد ، فإنك كتبتَ تستأمرنى فى ثلاثة نفر ، بلغك من شأنهم ما لم يكن لك بُدٌّ من رَفْعِهم إلىّ . تذكر أنك قد كتبتَ إلىّ بقضيتهم[٤] كتبتَ نذكر أن رجلا منهم توفى وترك عليه دينا كثيرا ، لم[٥] يترك له قَضَاء ، وله تسع وَلائِد وأنّ بيته[٦] وبعض تلك الديون من أثمانهن تقول . وكان[٧] أهل الديون لا يرون أن حقوقهن فى رقابهن فيسئلون الذى لهم . ويقول بعض غرمائه كان دينه قبل أن يبتاع تلك الولائد . فأقم أولئك الولائد قيمة عدلٍ ، فأيّتهن ما استقلّت بثمنها الذى أقيمت به ، فَلْتفتكّ به نفسها لتُعْتَق ، فإنه ليس عليها إلا ذلك . ومن لم تفتكّ نفسها بثمنها ، فهى أَمَة تُدفَع إلى الغرماء . والغرماء فى

---

(١) أبو حفص المصرى ، وثقه ابن معين ، مات ١٦٠هـ .
(٢) ص : رجل ، خطأ .
(٣) ص : عن عبيدالله عن أبيه عن الليث .
(٤) كذا فى ر . وفى جـ : بقبضهم . وفى ص : بقبصهم .
(٥) ر : ولم .
(٦) يرجح ر أن الكلمتين محرفتان عن : أولدهن ، أو نحو ذلك .
(٧) العبارة الآتية يشو بها الغموض .

ذلك أُسوةً ما بلغ ، إن كان الذى على الرجل من الدين أفضل[1] مما تبلغ قيمة أولئك الولائذ فإن قَصُر عما يحيط بقيمتهن كلهن جعل الغرباء أسوة فى ذلك ما بلغ ، بحصة[2] كل امرأة منهن ما بلغت قيمتها . وكتبت تذكر أن رجلا ابتاع رفيقا فانطلق به عامدا إلى النار[3] ، فأصيب رقيقه . وبقى عليه دين كثير ، ولم يبق له مال . فجعلته فى أيدى الغرماء حتى يأتيك أمرى فيه . فمر ذلك الرجل فَلْيَسْعَ فى دينه ، وَأْمُر غرماءه فَلْيَرفُقُوا به حتى يقضى الذى عليه ولا يباع ، واجعل الغرماء أسوة /[١٥٢] فيما يسعى فيه من الدين لهم ، كلّ رجل منهم يخصه الذى له ما بلغ [وتذكر][4] أن منهم رجلا يبتاع الولائه بالنَّظِرة بالمال المرتفع ، ويبيع بالنقد الذى يشترى بثلث الثمن أو ببعضه . وتقول : فلم يزل ذلك شأنه حتى ترابى عليه من الدين ثلاث مئة دينار . وتقول : جاءنى أصحابه يسألونى أن يباع لهم ، وتذكر أنك جعلته فى أيديهم حتى يأتيك أمرى . فمر ذلك الرجل فَلْيَسْعَ فى الذى عليه ، ويسأل حتى يقضى . ولا يُمكَّن غرماؤه من بيعه ، ومرهم فليرفقوا به حتى يؤدى الله عز وجل ما عليه .

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته» .

فوليها عياض الثانية ، إلى أن صُرِف عنها بكتاب أمير المؤمنين عمر ﷺ لعشر بقين من رجب سنة مئة ، ووليها سنة وسبعة أشهر .

عبد الله بن يزيد بن خُذَامِر[5]

ثم ولى القضاء بها عبدالله بن يزيد بن خُذامر ، من قبل أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز .

حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان بن صالح ، عن أبيه وابن بكير وابن عُفِر .

عن ابن لهيعة : أن عمر بن عبدالعزيز ولى عبدالله بن يزيد بن خذامر القضاء .

---

(١) ص : فهو أفضل .

(٢) كذا فى ص ، وجعله ر : يخص .

(٣) فى ر : البأر .

(٤) زيادة عن ر .

(٥) فتوح مصر ٢٤٠ وأخبار القضاة ٣ : ٢٢٩ . واختلفت صور هذا الاسم فى الأصل ، فورد مرة خذام ، ومرتين جذام ، وثلاث مرات خذام ، ومرة خذامر ، وثلاث مرات خذامر ، وعند وكيع : خداش .

وحدثني عمي، عن ابن الوزير، عن يحيى بن بكير قال: حدثني عبدالله بن المسيب العدويّ قال: كان وفد /[١٥٢ب] من أهل مصر وفدوا على سليمان بن عبدالملك، وفيهم ابن خذامر الصَّنْعَانيّ مولى سبأ. فسألهم سليمان عن شيء من أهل المغرب فأخبروه. وأبى ابن خذامر أن يتكلم. فلما خرجوا، قال له عمر بن عبدالعزيز: «ما منعك من الكلام يا أبا مسعود؟». قال: «خفت الله أن أكذب». فعرفها له عمر. فلمّا وُلى، كتب إلى أيوب بن شرحبيل بولاية ابن خذامر القضاء. فوليه من سنة مئة إلى سنة خمس ومئة[1].

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالعزيز أبو الرَّقْراق قال: حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير قال: حدثني ابن لهيعة،

عن موسى بن أيوب[2]: أن الحُرّ بن يوسف أمير مصر سأل عبدالرحمن بن عُتْبة عن أَمَة اشتراها رجلان فوطئاها في طهرٍ واحد فحملت. فقلنا: سَلِ ابن خذامر، وهو قاضي المصر. فسأله، قال: كتبت إلى عمر بن عبدالعزيز في مثل ذلك، فكتب إليّ عمر قال: يرثهما الولدُ ويرثانه، وعاقبهما.

حدثنا ابن قديد قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني عبد الأعلى بن سعيد الجَيْشاني.

أن محمد بن عِكرمة النَّهْري[3] حدثه: أنه تزوج امرأة، فدخل عليها يوما وعليها مِلْحَفة. فنزعها عنها، فإذا هو يرى بأصل فَخِذها وَضَحا من بياض. قال: «خذي ملحفتك». ثم كلّم عبدالله بن يزيد بن خُذامر، فكتب له إلى عمر بن عبدالعزيز. فكتب عمر أن استحلفْه بالله في المسجد، أنه ما تلذذ منها بشيء، منذ رأى ذلك /[١٥٣] منها، وأَحْلِف إخوتها أنهم لم يعلموا بالذي كان بها قبل أن يزوجوها، فإن حلفوا فأعْطِ المرأة من الصَّداق ربعه.

---

(١) فتوح مصر وأخبار القضاة: اثنتين ومئة.

(٢) الغافقي، وثقه ابن معين وأبو داود، ومات ١٥٣هـ.

(٣) كذا في جـ عن المشتبه ٥٨. وفي ر بدون نقط، ومال إلى أنه البهري.

حدثنا الحسن بن محمد المدينى[١] قال : حدثنا يحيى بن بكير قال : حدثنى ابن لهيعة ،

عن يزيد بن أبى حبيب : أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عبدالله أبى مسعود[٢] فى اليتيم واليتيمة يتناكحان صغيرين[٣] ، فكتب : «إذا أدركا وأُونس منها الرُّشد ، فهو على رأس أمره ؛ وإن أَدْرَكَ ولم يُؤنَس منه رشد[٤] ، اختار له الولىُّ ، فإن اتُّهِم الولى بشىء رُفع إلى الإمام» .

حدثنى عاصم بن رازح وعلي بن قديد قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه قال :

حدثنى خالد بن يَعْفُر بن وَعْلَة قال : لم يَرْزَأ[٥] عبدالله بن خذامر عن القضاء درهما ولا ديناراً .

حدثنى يحيى بن خلف ، عن أبيه ، عن غوث[٦] بن سليمان قال :

قال ابن خذامر : ما أفدت على القضاء شيئاً إلا حَوْزَتين[٧] ، فلما صُرِفتُ تصدقت بهما .

قال : وكان غوث يقول : وددت أنى علمت من أى وجه صارتا إليه .

حدثنى عمى عن ، ابن وزير[٨] ،

عن عبدالله[٩] بن أبى ميسرة : أن ابن خُذامر ولى سنة مئة ، وصرف سنة خمس ومئة[١٠] ، وكانت ولايته من قبل عمر بن عبدالعزيز ويزيد بن عبدالملك . فوليها عبدالله بن يزيد إلى أن صُرف عنها فى النصف من شهر رمضان سنة خمس ومئة .

---

(١) كذا فى ر . وفى جـ : المدائنى .
(٢) كذا فى ر ، كما يظهر مما سبق . وفى ص ، جـ : بن مسعود .
(٣) ص : صغيران . خطأ .
(٤) ص : رشدا . خطأ .
(٥) ص : يرر . جـ : يزر . ر : يوزر . ويرزأ : يصيب . وفى رفع الإصر : لم يقبض منذ ولى القضاء بسبب القضاء درهماً أو دينارا .
(٦) كذا فى ر . وفى ص : عوف . تحريف .
(٧) حوزتان : قطعتان من الأرض حزتهما وملكتهما . وفى الأصل : جوزتين .
(٨) ر : ابن رزين ، ومال إلى أنه محرف عما أثبته .
(٩) لعله عبد العزيز .
(١٠) وكيع وفتوح مصر : اثنتين ومئة .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف ، عن أبيه ، عن جده .

/[١٥٣ب] فكانت ولايته خمسة سنين وثلاثة أشهر .

يحيى بن مَيْمون الحَضْرَمِىّ[١]

ثم ولى القضاء بها يحيى بن ميمون الحضرمى ، من قبل أمير المؤمنين هشام ، وكانت ولايته يوم الأحد لتسع بقين من شهر رمضان سنة خمس ومئة .

حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف بن ربيعة ،

عن عبدالعزيز بن أبى مَيْسَرة قال : لما استُخْلِف هشام ، وَلّى قضاء مصر يحيى بن ميمون بن ربيعة الحضرمى .

حدثنى ابن قديد قال : حدثنى عبيدالله بن سعيد ،

عن أبيه قال : كان يحيى بن ميمون الحضرمى مَشْكُوًا[٢] كُتّابُه ، وكان أول قاض شُكِى كتابه .

حدثنا القاسم بن حُبَيش بن سليمان بن بُرْد وأبو سلمة التجيبىّ قالا : حدثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم[٣] قال : حدثنى يحيى بن بكير قال :

سمعت المفضل بن فَضالة يقول : بَئْسَ القاضى .

حدثنى قيس بن حَمَلة الغافقى قال : حدثنا ياسين بن عبدالأحد[٤] قال : حدثنى فضالة بن المفضل ،

عن أبيه قال : كان كُتّاب يحيى بن ميمون لا يكتبون قضية إلا برشوة فكُلِّم يحيى فى ذلك فلم ينكره ، ثم كُلِّم مرة بعد مرة فلم يعزل منهم أحدا عن كِتَابته .

حدثنا أحمد بن داوود بن [أبى][٥] صالح قال : حدثنا محمد بن أبى المغيرة ، عن أحمد بن قديد ،

---

(١) فتوح مصر ٢٤٠ ، وتهذيب ابن حجر ١١ : ٢٩١ ، وأخبار القضاة ٣ : ٢٢٩ ، وتاريخ الإسلام ٥ : ١٧ .
(٢) جـ : يشكو .
(٣) أبو القاسم ، صدوق ، وثقه ابن يونس ، مات ٢٥٧ هـ .
(٤) القتبانى ، لا بأس به ، مات ٢٦٩هـ .
(٥) زيادة عن ر ، جـ .

عن أبى زيد كيد : أن يتيما من مراد كان فى ولاية يحيى بن ميمون الحضرمى ، وهو على القضاء ، فرد أمره إلى عريف قومه ، وكان فى حِجْره . فتظلم اليتيم بعد بلوغه من العريف إلى يحيى زمانا ، فلم ينصفه منه . وأتى اليتيم ببَيِّنة من قومه ، فشهدوا أنه /[١٥٤] مظلوم ، فلم يستمع يحيى منهم . فكتب إليه اليتيم بأبيات أبى شِمْر :

أَلا أَبْلغْ أَبَا حَسّانَ عَنِّى ... بأنَّ الحكْمَ ليسَ عَلَى هَوَاكا
حكَمتَ بباطلٍ لم تأتِ حَقّا ... ولم يُسْمَع[1] بحُكْمٍ مثلِ ذاكا
وتزعمُ أنّها حقٌ وعَدْلٌ ... وأَزعمُ أنّها ليستْ كَذَاكا
ألمْ تَعْلَمْ بأنّ اللهَ حَقٌّ ... وأنّكَ حِينَ تَحْكُمُ قد يَرَاكا

فبلغ يحيى بن ميمون ذلك ، فسجن اليتيم . فرُفِع أمره إلى هشام ، فعَظُم ذلك عليه ، وكتب بصرفه . وكان فى كتابه إلى الوليد بن رِفَاعة : «اصرف يحيى عما يتولاه من القضاء مَذْمُوما مَدْحُورا ، وتَخَيَّرْ لقضاءِ جُنْدك رجلا عفيفا ، وَرِعا تقيا ، سليما من العيوب ، لا تأخذه فى الله لومةُ لائم» فعزله .

حدثنى أحمد بن داوود قال : حدثنا محمد [بن][2] **أبى المغيرة بن أخضر ، عن ابن وزير ، عن أبى زيد كيد ،**

عن أبيه قال : خاصمتُ إلى سعيد بن ربيعة الصَّدَفى .

حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه ،

عن لَهِيعة[3] بن عيسى ، قال : أخذ الوليد بن رِفاعة سعيد بن ربيعة بالقضاء فامتنع . فقال عبيدالله بن الحَبْحاب ، وكان على الخراج : «بل أَرَى أن تُوَلِّى توبة بن نمر فإنه وإنه» . فقيل لسعيد بن ربيعة : «استعجِمْ عليهم حتى يكون لنا عذر» . ففعل سعيد ولم يَقْضِ بين اثنين . وقام عبيدالله بن الحبحاب بأمر توبة حتى وُلى .

(١) جـ : نسمع .
(٢) زيادة عن ر ، جـ .
(٣) ص : بن لهيعة .

وتوفى يحيى بن ميمون سنة أربع عشرة ومئة /[١٥٤ب] .

تَوْبَة بن نَمِر الحَضْرَمِى[١]

ثم ولى القضاء بها توبة بن نمر الحضرمى ، يكنى أبا محْجَن وأبا عبدالله ، من قبل الوليد بن رفاعة .

فحدثنى يحيى بن خلف ، عن أبيه ،

عن جده قال : فكانت ولايته مستهلّ صفر سنة خمس عشرة ومئة .

قال ربيعة :

فحدثنى غوث : أن الوليد بن رفاعة أرسل إليه ، حين مات الخيار بن خالد[٢] ، ومعه امرأته عُفَيرة الأَشْجَعيّة[٣] على سريره ، وكانت امرأة برزةً[٤] ، فولاه القضاء . فقالت له : عفيرة : «أَمَا والله يا توبة ، ما حاباك ابن رفاعة بهذه الولاية ، ولو أنه وجد فى قيس كلّها من يَسُدّ مَسَدّك أو يستضلِع بهذا الأمر لآثرَه عليك ، وقَدّمه وأخرك» .

حدثنى أبو سلمة ، عن يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنى لهيعة بن عيسى ،

عن عبدالله بن لهيعة : أن توبة لما ولى القضاء ، دعا امرأته عُفَيرة ، فقال : «يا أم محمد ، أىُّ صاحب كنت لك ؟» قالت : «خير صاحب وأكرمه» . قال : «فاسمعى ولا تَعْرِضِنّ[٥] لى فى شىء من القضاء ، ولا تُذَكِّرِنّى بخصم ، ولا تَسْأَلِنِّى عن حكومة ، فإن فعلتِ شيئا من هذا فأنت طالق ، فإما أن تقيمى مُكرَّمة ، [٦] وإما أن تذهبى ذميمة»[٦] . فانتقلت عنه فلم تكن تأتيه إلا فى الشهر والشهرين .

---

(١) ذكر ابن عبدالحكم (٢٤٠) والسيوطى (٢ : ١١٦) ووكيع : (٣ : ٢٣٠) . أن يزيد بن عبدالله بن خذامر ولى القضاء بعد يحيى بن ميمون الحضرمى ، ثم الخيار بن خالد المدلجى ، ثم توبة . وقيل فى رفع الإصر : إن الكندى لم يذكر الخيار بين قضاة مصر ، وذكره ابن زولاق فى تاريخه . وترجم له الذهبى فى تاريخ الإسلام ٤ : ٢٣٦ .

(٢) واضح من هذا القول معرفة المؤلف أن توبة لم يل القضاء إلا بعد الخيار .

(٣) زاد ر هنا : «فدخلا عليه وهو» ، ولا موضع لها هنا .

(٤) البرزة : التى تبرز للقوم يجلسون إليها ويتحدثون مع عفة .

(٥) كذا فى ر . وفى جـ : لا تعرضى . وفى ص : تغضبن . وفى رفع الإصر : فاسمعى ما أقول لك : لا تعرضى . . . ولا تذكرينى . . . ولا تسألينى فى حكومة ، فإن فعلت شيئاً من ذلك فأنت طالق ثلاثا . . . وإما أن تبينى ذميمة .

(٦ - ٦) ص : ملوسى مدينة ، تحريف .

حدثنى على بن قديد ، والقاسم بن حُبَيش ، وأبو سلمة قالوا : حدثنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال : حدثنا سعيد بن عفير قال :

حدثنا المفضل بن فَضالة قال : لمّا ولى توبة القضاء ، دعا امرأته فقال لها : «كيف علمت محبتى لك ؟» قالت : «جزاك الله من عشير خيرا» . قال : «قد علمتِ ما قد بُلينا [به][١] من [أمر][٢] الناس كلهم ، فأبُتُّ /[١٥٥] الطلاق»[٣] . فصاحت فقال : «إن كلمتِنى فى خصم أو ذكرتنى به» . فإنْ كانت لترى دَوَاتَه[٤] قد احتاجت إلى الماء ، فلا [تأمر بها أن][٥] تُمَدّ ، خوفا من أن يدخل عليه فى يمينه شىء[٦] .

حدثنى عمى قال : حدثنى أحمد بن يحيى بن الوزير ،

عن عبدالعزيز بن أبى ميسرة قال : جُعِل توبة على القضاء فى سنة خمس عشرة ، وكان كاتبه مغيث مولى حضرموت .

حدثنا ابن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه ، عن ابن وهب ،

عن عبدالله بن المسيب : أنه حضر توبة بن نمر قضى فى مُكاتب هلك سيده ، وقد أقام قبل ذلك حينا لم يُؤَدِّ شيئا ، ثم إن وَرَثَة الرجل أرادوا بيعه . فلما رُفع أمره إلى توبة ، قال توبة : «نؤخِّرك سنة على أن تؤدى مُكاتَبَتك» . فقال : «أرأيتَ إن أديتُ هذه السنة ثم عجزت» . قال توبة : «إذن أبيعك» . قال الكاتب : «فبِعْنِى كيف شئت الساعةَ» . فردّه إلى الرِّق ، وأمر ببيعه .

حدثنى الحسين بن أحمد بن خَيْرُون[٧] الخولانى الأنصارى قال : حدثنا عبدالملك بن شعيب بن اللَّيْث[٨] قال : حدثنى أبى[٩] قال :

---

(١) زيادة عن جـ ، ووكيع وفتوح مصر .
(٢) زيادة عن ر ، ووكيع وفتوح مصر .
(٣) الذهبى : فأنت الطلاق .
(٤) كذا فى ر ، وفتوح مصر والذهبى . وفى ص ، جـ ، ووكيع : دوابه .
(٥) زيادة فى ر عن التلخيص وفتوح مصر ووكيع ورفع الإصر . وفى تاريخ الإسلام : احتاجت إلى أن تلاق فلا تصلحها .
(٦) ص : شيئاً ، خطأ .
(٧) كذا فى ر عن المشتبه (١٩٤) . وفى ص ، جـ : حيون .
(٨) ثقة مات ٢٤٨هـ .
(٩) أبو عبدالملك الفهمى ، وثقه ابن حبان والخطيب ، ومات ١٩٩ عن أربع وستين سنة .

سمعت أبى يقول عن توبة بن نمر القاضى : أن رجلا وامرأته اختصما عنده فطلقها ، فقال توبة : «مَتِّعها» . فقال : «لا أفعل» . قال : فسكت عنه لأنه لم يره[1] لازما له . فأتاه الرجل الذى طلق امرأته فى شهادة ، فقال له توبة : «لستُ قابلا شهادتك» . قال : «ولِمَ ؟» . قال : «إنك أبيتَ أن تكون من المحسنين ، وأبيتَ أن تكون من المتّقين» . ولم يقبل له شهادة .

حدثنا أبو سلمة ، عن يحيى بن عثمان ، عن أبيه /[١٥٥ب] عن ابن وهب قال : حدثنى الليث : أن توبة بن نمر حدثه ،

عن عمر بن عبدالعزيز : أنه كتب فى المرأة تشترِط على زوجها أن لا يخرجَها : «إن ذلك له إن شاء الله» . [قال] الليث : وقضى بذلك علينا توبة فى امرأة من أهلى بأن إخراجَها[2] مع زوجها .

حدثنى ابن قديد قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن سَرْح قال : حدثنا ابن وهب ،

عن ابن لهيعة : أن توبة بن عمر قاضى مصر كان يقضى بيمين صاحب الحق مع شاهده ، فى الشىء اليسير .

قال ابن لهيعة : وقد كنتِ أقضى بذلك .

حدثنا ابن قديد قال : حدثنا أحمد بن عمرو قال : أخبرنا ابن وهب ،

عن ابن لهيعة قال : كان قضاة مصر يقضون بعُهدة الثلاث من الحُمّى والنَّظَر ، ويقضون بُعْهدَة السنة من الجنون والجُذَام والبَرَص ، حتى كان توبة يثبت على عهدة السنة ، وطرح على عهدة الثلاث إذ كان قاضيا .

حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا أحمد بن يحيى بن الوزير ، عن إسحاق بن الفُرَات[3] ،

---

(١) ص : لم يراه . خطأ .

(٢) كذا فى جـ ، أى أمرها إلى زوجها ، إذا أراد إخراجها كان له ذلك . وفى ر : أخرجها . والمراد بالإخراج هنا إخراجها من بلدها .

(٣) أبو نعيم الكندى التجيبى المقرئ القاضى ، وثقه أبو عوانة ، وقال ابن يونس : فى حديثه أحاديث كأنها مقلوبة ، ومات ٢٠٤هـ .

عن المفضل بن فَضالة قال : كان توبة يقضى فى الرجل يُفْلِس بصَداق امرأته كاملا ، فما بقى من ماله كان الغرماء أسْوَةً . قال إسحاق : «قلت للمفضل : المرأة المدخول بها أو غير المدخول بها ؟» . قال : «لا بل المدخول بها» .

حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه ، عن ابن وهب ،

عن عبيدالله بن المسيب قال : حضرت توبة يقول للنخّاسين أصحاب الرقيق : «من اشترى منكم عيبا فهو لازمه ، ولستُ أَزْوِيه عنه ، لأنكم تبصرون ما تشترون ، فإن بعتم سكتّم على العيب ، وإن كان فى أيديكم أردتم ردّه على صاحبه /[١٥٦] فلستم[1] كغيركم» .

حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا ابن وزير قال : حدثنا إسحاق بن الفرات ،

عن المفضل بن فضالة قال :

كان توبة لا يقبل شهادة الأشراف ، ولا شهادة مضرى على يمانى ، ولا يمانى على مضرى . قلت لإسحاق : «كيف تعمل ؟» . قال : «ردهم إلى عشائرهم يُصْلِحون بينهم» .

حدثنى أحمد بن داوود بن أبى صالح ، عن محمد بن أبى المغيرة بن أخضر ، عن ابن وزير ، عن ابن بكير ،

عن ابن لهيعة قال : أوّل قاض بمصر وضع يده على الأَحْبَاس[2] توبة بن نمر ، فى زمن هشام ، وإنما كانت الأحباس فى أيدى أهلها ، وفى أيدى أوصيائهم . فلما كان توبة قال : «ما أرى مرجع هذه الصّدقات إلا إلى الفقراء والمساكين ، فأرى أن أضع يدى عليها حِفظا لها من التَّوَى[3] والتوارث» فلم يمت توبة حتى صار الأحباس ديوانا عظيما .

حدثنى عبدالحكم بن أحمد بن سلام الصَّدَفى[4] قال : حدثنا إسماعيل بن عمرو الغافقى قال :

---

(١) كذا فى جـ . وفى ر : فأنتم .
(٢) الأحباس : الأوقاف .
(٣) القوى : الهلاك . وكذا فى ص ، وظنها ر محرفة عن الالتواء .
(٤) كذا فى ر ومواضع أخرى من ص ، وفيه هنا الصوفى .

سمعت أشهب بن عبدالعزيز يقول : كان أول قضاة مصر تُسَلِّم الأحباس إلى ديوانه توبة بن نمر ، سنة ثمان عشرة ومئة .

حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ، عن أبيه ، عن ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبى حبيب ،

عن ابن شهاب : أن شهادة الرجل وحده جائزة على شهادة للرجل فى الذى أَشْهَده ، إن كان قد غاب أو مات . قال ابن لهيعة : وكان توبة بن نمر ، ومن أدركتُ من القضاة ، يقضى به . قال ابن لهيعة : وهو رأىٌ ، إلا أن أبا خُزَيمة لم يقض إلا بشاهدين .

حدثنى محمد بن عبدالصمد الصَّدَفِىّ /[١٥٦ب] قال : حدثنا علىّ بن عمرو ابن خالد عن أبيه قال :

حدثنى ربيعة بن أخى غوث الحضرمىّ : أن توبة بن نمر كان لا يملك شيئا إلا وهبه ووصل به إخوانه وأفضَل به عليهم . فلما ولى القضاء كان يرى أن يحجر على السفية والمُبذِّر . فرُفِع إليه غلام من حِمْير ، لا تحوى يده شيئا إلا وهبه وبذره . فقال توبة : «أرى أن أحجر عليك يا بنى» . قال : « فمن بحجر عليك أيها القاضى ؟ والله ما نبلغ فى أموالنا عشر معشارٍ من تبذيرك» . فسكت توبة ولم يحجر على سفيه بعد .

قال ربيعة : وأنشدنى عمىّ غَوْث[1] لتوبة :

نَشَبِى وما جَمَّعْتُ من صَفَدِ ... وحَوَيْتُ من مالٍ ومن لُبَدِ[2]
هِمَمٌ تَقاذَفَتِ الهُمومُ بها ... فَفَزِعْنَ من بَلَدٍ إلى بَلَدِ[3]
يا رَوْحَ من حَسَمَتْ قَنَاعَتُهُ ... سببَ المَطامع من غَدٍ وغَدِ[4]
مَنْ لم يكنْ باللّهِ مُتَّهِمًا ... لم يُمْسِ مُحتَاجًا إلى أَحَدِ

---

(١) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : عوف ، تحريف .

(٢) النشب : المال الأصيل من إبل وغيرها . والصفد : العطاء . واللبد : المال الكثير . وفى رفع الإصر : ولد ، فى موضعها .

(٣) تقاذفت : كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وفى ص : تعارفت . ففزعن : كذا فى ص ، جـ . وفى ر ، ورفع الإصر : فنزعن .

(٤) الروح : الراحة . وكذا هى فى جـ . وفى ص : يا ررح . وفى ر : يا ربح . . . سبب المطامع من عدو عدى .

أخبرنى ابن قديد ، عن عبيدالله ، عن أبيه بهذه الأبيات لرجل من حضرموت .

فوليها توبة بن نمر إلى أن مات بها ، وهو على قضائها ، فى ربيع الأول(١) سنة عشرين ومئة .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن جده .

حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله بن سعيد ،

عن أبيه قال : مات توبة بن نمر ، وهو قاض على مصر ، سنة /[١٥٧] عشرين ومئة ، فكانت ولايته على قضائها أربع سنين وشهراً(٢) .

خَيْر بن نُعَيم الحَضْرَمِى(٣)

ثم ولى القضاء بها خير بن نعيم ، من قبل الأمير حنظلة بن صفوان الكلبىّ ، فى شهر ربيع الآخر سنة عشرين ومئة ، وجُعِل إليه القضاء والقصص جميعا .

حدثنى بذلك يحيى عن خلف عن أبيه عن جده .

حدثنا على بن أحمد بن سليمان ، قال : حدثنا أحمد بن سعد بن أبى مريم قال : حدثنا زيد بن بشر عن ضِمَام قال :

كان يزيد بن أبى حبيب يقول : ما أدركت من قضاة مصر أحدا أفقه من خير بن نعيم .

حدثنى على بن قديد قال : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، عن ابن وهب ،

عن عبدالله بن المسيّب : أن هشام بن عبدالملك كتب إلى خير بن نعيم : «أىّ امرأة أرادت قبضَ صَدَاقِها المؤخَّر على زوجها أن(٤) تُعْطَاه ، إلا أن يكون شُرِطَ عند الإملاك ألا تُعْطَى إلا على شرط مسمى» .

---

(١) رفع الإصر : ربيع الآخر .

(٢) وكيع وابن عبدالحكم : «فولى توبة بن نمر ما شاء الله ، ثم استعفى ، فقيل له : فأشر علينا برجل نوليه ، فقال : كاتبى خير بن نعيم» .

(٣) فتوح مصر ٢٤٠ ، وتهذيب ابن حجر ٣ : ١٧٩ ، وأخبار القضاة ٣ : ٢٣١ ، وتاريخ الإسلام ٥ : ٢٤٠ .

(٤) كذا فى رفع الإصر ، وهو الصحيح . وفى الأصول : لن .

حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله بن سعيد ، عن أبيه ، عن ابن وهب ، عن عبد الله بن المسيّب ،

عن خير بن نعيم : أنه جاءه رجل تزوج امرأة ، وشرط لها طلاقها فى شىء إن فعله . قال له خير : «أراض أنت بهذا الشرط» . فقال : «نعم» . فقال له خير : «انظر فإنَّ الشرط لازم لك ، وهو من الطلاق» .

وأنّ خيرا قال فى رجل دفع إلى رجل ثلاثة دنانير ، فدفعها إلى رجل يبتاع بها حمارا ، فدفعها إلى رجل ؛ فلم يجد بالثلاثة حمارا إلا بأربعة/[١٥٧ب] . فقال الرسول : «أنا أدفع إليك الدينار الرابع ، فإن رضى الحِمَارَ أخذت منه الدينار ، وإن كره أخذتُ الحمار لنفسى» . فاشترى الحمار على ذلك ، فسُرق بالطريق . فقضى خير أنّ الحمار من الرسول ، وأن الثلاثة إلى صاحبها رَدّ[١] .

وعن خير أنه قضى فى رجل هلك ولم يوص ، وعنده بضاعة لرجل ، وقِبَله شِرْك لرجل فى متاع ، وعنده وديعة ليتيم ، وعليه صَدَاق لامرأته ؛ فقضى خير أنّ ما كان قِبَله من شرك أو بضاعة فإنها تُرَدّ إلى أصحابها ، وأن صداق امرأته والوديعة إذا لم توجد ، أُسْوةُ الغُرَماء .

حدثنا الحسن بن حُمَيد قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بُكَير قال : حدثنا ابن لهيعة ،

عن مَخْرَمة بن بُكَير : أن مكاتِبا لهم بزَوِيلة[٢] كان له وَلَدٌ أحرار من امرأة حرة ، فهلك المكاتِب ، فاختلفوا فى ميراثه . فكتبتُ[٣] إلى أخ لى بمصر ، وهناك خير من نعيم قاضى مصر . فقال : «لا يرثه ولَدُه الأحرار ، حيث مات وهو مكاتب» . قال مخرمة : ثم قدمتُ المدينة ، فسألت سعد بن إبراهيم عن ذلك ، وكان قاضيها بالمدينة ، فقال : «لا يرثه ولده الأحرار» .

---

(١) يوضح الحكم ما فى رفع الإصر : «فقضى خير بأن الحمار من ضمان المشترى ، فترد الثلاثة إلى الذى دفعها» .
(٢) زويلة : أول حدود بلاد السودان ، مقابل أجدابية ، بينهما أربع عشرة مرحلة ؛ ومدينة أخرى بطرابلس الغرب .
(٣) فى الأصول : فكتب .

حدثنا على بن قديد قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن سرح قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرنى الليث بن سعد ،

عن خير بن النعيم : أنّه كان يقضى فيمن اعترف لرجل بحقّ له عليه ثم ادّعى أنه قد قضاه إياه ، ولا بَيِّنةَ عنده ، أنه يلزمه بما اعترف /[١٥٨] به من ذلك . وكان يقول : «من اعترف عندنا بشىء أخذناه به»[١] .

حدثنى عبدالوهاب بن سعيد قال : حدثنا أحمد بن محمد بن رِشْدين قال : حدثنا ابن بشر ، وخالد بن عبدالسلام قالا : حدثنا ابن وهب ، عن الليث ،

عن خير بن نعيم : أنّه كان يقضى بالمتعة على من طلق امرأته . وقال الليث : «لا أعلم أحدا قضى بذلك غيره» .

حدثنى ابن قديد قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه ،

عن هزار بن سعيد المُسَيَّبى قال : حضرتُ خير بن نعيم يقضى بالشفعة للأَشْراك على حِصَصهم ، ثم يدفع الربع لمن له الربع ، والثلث لمن له الثلث .

حدثنى رَبَاح بن طَيْبان أبو نافع قال : أخبرنا أحمد بن سعد بن أبى مريم قال : حدثنا ،

عن ابن لهيعة قال : كان خير بن نعيم يقضى بشهادة الصِّبيان فى الجِرَاح التى تكون بينهم . قال : وكان يجيز شهادة ذوى الرَّحِم لرحمه ، إذا كان معروفا بالعدالة . وكان خير يسجن بالديون ثم يكشف عن أمره إذا ادّعى العُدْم . فإن شهد له جيرانه بالعدم ، أطلقه من ساعته . وكان يُطَلِّق على المُعْدِم امرأته ، إذا خاصمته فى النفقة عليها ، وقال : «لا أجد ما أنفق» . وكان يقبل شهادة النصارى على النصارى ، واليهود على اليهود ، ويسأل عن عَدَالتهم فى أهل دينهم[٢] .

حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنى زيد بن بشر/[١٥٨ب] ،

---

(١) وكيع : ألزمناه إياه .

(٢) زاد رفع الإصر قوله : «وكان يسمع كلام القبط بلغتهم ، ويخاطبهم بها ، وكذلك شهادة الشهود منهم ، ويحكم بشهادتهم» .

عن ضمام : أن خير بن نعيم كان يقضى فى المسجد بين المسلمين ، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المَعارِج[١] ، فيقضى بين النصارى .

حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف بن ربيعة[٢] ، عن أبيه ،

عن جدّه الوليد بن سليمان : أن خير بن نعيم كان له مجلس يُشْرِف على الطريق على باب داره ، فكان يجلس فيه فيسمع ما يجرى بين الخصوم من الكلام .

حدثنى عبدالوهاب بن سعد قال : حدثنا أحمد بن بشر قال : حدثنا يزيد بن يوسف ،

عن سعيد بن الجهم :

أنّ رجلا دخل على خير بن نعيم فأطعمه طعاما ، وهو على القضاء ، وإذا الرجل مُخاصَم . فأحضر خير خصم الرجل ، وأحضر الطعام ، فعرضه عليه لئلا ينقطع الخصم عن حجته .

حدثنى عبدالوهاب قال : حدثنا أحمد بن رشدين قال : حدثنا زيد بن بشر قال : حدثنى أبو ذؤالة الصباح بن أَبَانة[٣] الحضرمى ،

عن شيخ من حضرموت ، يقال له سُهَيل بن على قال : كنت أُلازم خير بن نعيم وأجالسه ، وأنا يومئذٍ حديث السن . وكنت أراه يتّجر فى الزيت ، فقلت له : «وأنت أيضا تتجر ؟!» . فضرب بيده على كتفى ثم قال : «انتظر حتى تجوع ببطن غيرك» . قلت فى نفسى : «وكيف يجوع إنسان ببطن غيره» . فلمّا ابتُلِيت بالعيال ، إذا أنا أجوع ببطونهم .

فوليها خير بن نعيم من سنة عشرين ومئة إلى سلخ سنة سبع وعشرين ومئة . فلمّا قدم حَوْثَرة بن سُهَيل الباهلىّ /[١٥٩] مصر ، من قِبَل مروان بن محمد ، وقتل أشراف مصر ، عزل خير بن نعيم .

حدثنى على بن قديد قال : حدثنى عبيدالله بن سعيد بن عفير ،

---

(١) المعارج : درجات سلم الباب .
(٢) كذا فى ر . وفى جـ ، ص : بن أبى ربيعة .
(٣) كذا فى جـ . وفى ر : أمانه ، ومال إلى أنه محرف عن : أباية أو أثاثة .

عن أبيه قال : قال حسان بن عتاهية لحوثرة بن سهيل : لم يبق لحضرموت إلا هذا القَرْن ، فإن قطعته قطعتها ؛ يعنى خير بن نعيم . فعزله عن القضاء ، وولى عبدالرحمن بن سالم .

حدثنى يحيى بن خلف ، عن أبيه ،

عن جده قال : عُزِل خير عن القضاء ، عَزَله الحَوْثَرة لمستهل سنة ثمان وعشرين ومئة .

تم الجزء الثانى بحمد الله ومَنّه وحسن توفيقه

يتلوه فى الجزء الثالث الجيشانىّ

والحمد لله جل وعز ، وصلى الله على محمد وآله

/[١٥٩ب] بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة

الجزء الثالث من كتاب القضاة بمصر

عبد الرحمن بن سالم الجَيْشَانِيّ[(١)]

أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد البَزّار، المعروف بابن النحاس، قراءةً عليه، قال: أخبرنا أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكنديّ قال: ثمّ ولى القضاء بها عبدالرحمن بن سالم، من قبل الأمير حَوْثَرَة بن سُهَيل، فى المحرم سنة ثمان وعشرين ومئة.

حدثنا محمد بن يوسف الكندى قال: حدثنى بذلك يحيى، عن خلف، عن أبيه، عن جدّه.

حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنى على بن قديد، عن عبيدالله بن سعيد، عن أبيه،

عن عبدالرحمن بن مَيْسَرة الحضرمى قال: دخلت المُسَوِّدة[(٢)] إلى مصر سلخ سنة اثنتين وثلاثين ومئة، وعلى القضاء بها عبدالرحمن بن سالم بن أبى سالم الجيشانى، وهو من المَعَافِر فى جَيْشان، فقَدّمه[(٣)] صالح بن علىّ وأجازه، وكان على القضاء إلى خروج صالح بن علىّ من مصر فى شعبان سنة ثلاث وثلاثين ومئة.

ووليَ أبو عون عبدالملك بن يزيد، فكان[(٤)] فى ديوان الجند بعض الخَلَل، فقيل لأبى عون: «إن عبدالرحمن بن سالم من أعلم الناس بأمور الديوان». فعزله عن القضاء وجعل إليه الديوان.

---

(١) فتوح مصر ٢٤٠، وأخبار القضاة ٣ : ٢٣٢.
(٢) المسودة: العباسيون، سموا بذلك لأن شعارهم السواد.
(٣) رفع الإصر: فأقره.
(٤) رفع الإصر: وأى.

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف ، عن أبيه ،

عن جدّه : أن أبا عون عبد/[١٦٠] الملك بن يزيد عزل عبدالرحمن بن سالم عن القضاء وولاه الديوان .

حدثنا محمد بن موسى الحضرمى قال : حدثنا ياسين ،

عن يحيى بن بكير قال : أهل أبى سالم الجيشانى يقولون : إنهم من مَعَافر . وفيما وجدت فى ديوان بنى أمية براءة ، زمن مروان بن محمد فيها : «بسم الله الرحمن الرحيم

من عيسى بن أبى عطاء إلى خُزّان بيت المال ،

فأعطوا عبدالرحمن بن سالم القاضى رزقه لشهر ربيع الأول وربيع الآخر سنة إحدى وثلاثين ومئة عشرين دينارا ، واكتبوا بذلك البراءة[1] .

وكُتِب يوم الأربعاء لليلة خلت من ربيع الأول سنة إحدى وثلاثين ومئة» .

فوليها عبدالرحمن بن سالم إلى أن صُرِف عن القضاء بها فى رمضان سنة ثلاث وثلاثين ومئة ، وكانت ولايته خمس سنين وسبعة أشهر .

خَيْر بن نُعَيم

الثانية

ثم ولىَ القضاء بها خير بن نعيم ولايته الثانية عليها ، من قِبَل الأمير أبى عون عبدالملك بن يزيد ، وليها لمستهل رمضان سنة ثلاث وثلاثين ومئة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوود بن أبى صالح ، عن محمد بن أبى المغيرة بن أخضر ، عن أحمد بن وزير ، عن يحيى بن بكير ،

عن ابن لهيعة : أن خير بن نعيم أول القضاة أدخل أموال اليتامى بيت المال ، بكتاب أبى جعفر أمير المؤمنين ، ورد على أبى عون بذلك . فأوردها خير بن نعيم بيت المال ، وسجّل فى كل مال منها سِجِلا بما يدخل منها وما يخرج .

---

(١) رفع الإصر : براءة ، يعنى شهادة عليه .

/[١٦٠ب] **حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : أخبرنى عبيدالله ابن سعيد ،**

عن أبيه أن خير بن نعيم عَرَضَت له علة الجُذَام ، فثَقُل عليه كثرة الجلوس للخصوم . فكان كاتبه غوث بن سليمان يقضى بين الناس فى منزل خير .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس بن حَمَلة الغافقى قال : حدثنا ياسين بن عبدالأحد قال : حدثنى فضالة بن المفضل ،

عن أبيه قال : لمَّا جُذم خير بن نعيم فى ولايته الثانية استعفى أبا عون من القضاء ، فلم يُعْفِه ، وكان غوث ربما كَفَاه بعض التطويل .

حدثنا محمد بن يوسف : حدثنى ابن قديد قال : حدثنا عبيدالله قال :

حدثنى أبى قال : لما قدمت المُسوّدة ردوا خير بن نعيم على القضاء . فأتاه عبدالملك بن مروان يخاصم ابن عم له ، فقعد على مفرشه . فقال : «قُمْ مع ابن عمك» . فقال : «كأنك وجدتَ علينا أن صَيّرناك كاتبا بعد القضاء» . وقام ولم يخاصِم ، وكان عبدالملك بن مروان النُّصَيرى قد ولى خيرا ديوان الرسائل بعد أن كان قاضيا .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد وأبو سلمة قالا : حدثنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال :

حدثنا يحيى بن بكير : أن رجلا من الجند قذف رجلا ، فخاصمه إلى خير ، وثَبّت عليه شاهدا واحدا . فأمر بحبس الجندى إلى أن يثبت الرجل شاهدا آخر . فأرسل أبو عون فأخرج الجندى من الحبس فاعتزل خير ، وجلس فى بيته ، وترك الحكم . فأرسل إليه أبو عون ، فقال : «لا حتى ترد الجندى إلى مكانه» /[١٦١] . فلم يُرَدّ [وتمّ][1] على عزمه .

فوليها خير ولايته الثانية ، إلى أن عُزِل عنها فى شعبان[2] سنة خمس وثلاثين ومئة . وكانت ولايته عليها سنتين .

حدثنى بذلك يحيى عن خلف عن أبيه .

---

(١) كذا فى ر عن فتوح مصر . وفى ص ، جـ : فلم يردوا . وفى وكيع : فلم يرد ولم يحل عزمه .
(٢) رفع الإصر : رمضان .

غَوْث بن سُلَيمان الحَضْرَمِى[(١)]

ثم ولىَ القضاء بها غوث بن سليمان الحضرمى ، من قبل أبى عون ، يوم الأحد للنصف من شهر رمضان سنة خمس وثلاثين ومئة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس بن حَمَلة الغافقى قال : حدثنى ياسين قال : حدثنى فَضالة بن المفضل ،

عن أبيه قال : لم يكن غوث بن سليمان بالفقيه ، لكن كان أعلم الناس بمعانى القضاء وسياسته ، فكان أمره من أحسن شىء وكان هَوْنا[(٢)] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى على بن قديد قال : حدثنا يحيى بن عثمان قال : حدثنا حرملة قال : حدثنا ابن وهب ،

عن الليث قال : كان غوث بن سليمان يقضى بالشُّفْعة ، إذا كان الباب والفناء واحدا . قال الليث : وليس القضاء على ذلك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه قال :

حدثنى عمرو بن بحرى السبئى : أن صالح بن على الهاشمى لما خرج من مصر إلى الشام ، خرج بنفر من وجوه أهل مصر ، منهم معاوية بن عبدالرحمن بن قَحْزَم[(٣)] الخَوْلانى ، وخالد بن حيّان بن الأَعْيَن الحضرمى ، وشُرَحبيل بن مُذيلفة الكلبى ، وغوث ابن سليمان الحضرمى ، وعمرو بن الحارث الفقيه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عمى قال : حدثنى أحمد بن يحيى بن وزير ،

عن عبدالعزيز بن أبى ميسرة قال :

خرج صالح بن علىّ من مصر فى شهر رمضان سنة سبع وثلاثين ومئة ، وخرج معه غوث /[١٦١ب] بن سليمان .

---

(١) فتوح مصر ٢٤١ ، وأخبار القضاة ٣ : ٢٣٢ . النجوم الزاهرة ٢ : ٥٦ .
(٢) هون : سهل لين . وفى رفع الإصر : هيوبا .
(٣) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : محرم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف ،

عن أبيه : أن صالح بن على لما خرج إلى الشام ، خرج بِغَوْث بن سليمان ، فصحبه غوث إلى فلسطين وكان خروجه فى شهر رمضان سنة سبع وثلاثين ومئة . وعاد غوث إلى الفسطاط فى النصف من جمادى الأولى سنة ثمان وثلاثين ومئة . ولم يكن استخلف فى هذه السَّفْرة على القضاء آخر ، فعاد غوث إلى القضاء . فوليها إلى سنة أربعين ومئة . وأن صالح بن على ولى على الصَّائِفَة[1] ، فأخرج غوثا معه إلى الصائفة[2] ، فاستخلف غوث يزيد بن عبدالله بن بلال الحضرمى .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى أبو سلمة ، عن زيد بن أبى زيد ، عن أحمد بن يحيى بن وزير ، عن عبدالعزيز بن أبى ميسرة ،

عن أبيه : أن صالحا لما عزم على إخراج غوث معه سنة أربعين ومئة ، جعل على القضاء أبا خزيمة إبراهيم بن يزيد الرُّعَيْنى . فنظر فيه أياما ثم استعفى ، فأُعْفِى وجُعِل ابن بلال مكانه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قُدَيد قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه قال :

حدثنى عمرو بن الحارث السبئى : أن صالح بن على لما نزل دابِق[3] ، وحَشَد الناس للصائفة ، جعل على كل جندٍ قاضيا ، فشكوا تطويل القضاة . فذكر ذلك للمصريين ، فقال له عمرو بن الحارث : «اجمعهم على غوث بن سليمان ، فإنه يستضلع بهم» . ففعل . قال عمرو بن الحارث : فكنا نمّر به والناس يترادفون عليه ، فنسلّم فيقول : «انزلوا نتحدث» . فنقول : «وأنّى لنا بالحديث وعليك من ترى» . فيقول : «انزلوا /[١٦٢]! انزلوا!» فيقول : «ناحيةً . فما ينشَب أن ينفرج الناس عنه ونخلو فنتحدث .

---

(١) الصائفة : غزو بلاد الروم صيفا .

(٢) فى فتوح مصر أن غوث بن سليمان خرج مع الصائفة سنة ١٤٤ ، وأن أبا عون ـ أو صالح بن على . . أراد أن يولى حيوة بن شريح القضاء فأبى ، فولى أبا خزيمة الرعينى ، ثم استعفى فأعفى ، وولى عبدالله بن بلال . ولكن صالح ابن على لم يل مصر بعد سنة ١٣٧ ، ولم يلها أبو عون بعد ١٤١ . وإذن فالتاريخ مخطئ فى فتوح مصر . نتيجة خلطه بين ولايتى غوث القضاء .

(٣) دابق : قرية قرب حلب بينهما أربعة فراسخ ، وفى ص : وابق .

فوليها غوث إلى خروجه إلى الصائفة خمس سنين .

قال محمد بن يوسف : أخبرنى بذلك يحيى عن خلف ، عن أبيه ،

وكان خروجه فى جمادى الآخر سنة أربعين ومئة .

يَزِيد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن بِلال[1]

ثم ولىَ القضاء بها يزيد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن بلال ، خليفة لغوث على القضاء .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى قال : حدثنى خلف ،

عن أبيه قال : كان يزيد بن عبدالله يكتب القضايا باسم غوث ، ولم يُثبت اسمه على شىء منها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قُديد ، عن عبيد الله بن سعيد بن عُفَير ،

عن أبيه قال : كان يزيد بن عبدالله بن بلال واليا على إخميم ، فأُرسِل إليه فاستُقضِى على مصر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عبد الوهاب قال : حدثنى أحمد بن رشدِين قال : حدثنى زيد بن بشر ،

عن ربيعة بن أخى غوث : أن غوثا استخلف يزيد بن عبدالله بن بلال ، وخرج إلى الصائفة ثم قدم بعد ثلاثة أشهر ، فأقرّ ابن بلال ينظر بين الناس . قال : فكان الناس يمرّون بغوث ، وهو جالس فى مجلسه ، لا يختصمون إليه لكفاية ابن بلال ، ثم إن ابن بلال مات فجأة فى ذى القعدة سنة أربعين ومئة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله ،

عن أبيه قال : أقام ابن بلال أربعة أشهر ثم مات فجأة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة ،

---

(١) فتوح مصر (٢٤٣) : عبدالله بن بلال الحضرمى .

عن عبدالرحمن بن عبدالحكم : أن ابن بلال كان يجلس للناس فى المسجد الأبيض بحضرموت ، ثم قدم غوث /[١٦٢ب] فأقره خليفة له يحكم بين الناس حتى مات ابن بلال ، فركب غوث إلى منزله فضم الديوان والودائع التى كانت قبله . فزعموا أن ابنته صاحت يومئذ : «واذلاه !» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن خلف ،

عن أبيه قال : مات ابن بلال ، فرجع الخصوم إلى غوث . فلما كثروا على بابه قال : «رحمة الله على أبى خالد فقد كان يسدعنا مَسَدّا» .

غَوْث بن سليمان

الثانية

ثم عاد غوث بن سليمان إلى القضاء بعد موت ابن بلال .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد ،

عن أبيه قال : كان أول من سأل عن الشهود بمصر غَوْث بن سليمان فى خلافة المنصور ، وكان الناس قبل ذلك يشهدون . فمن عُرِف منه خير قُبِل ، ومن عرف منه غير ذلك لم يقبل على ظاهر الأمر ، حتى كثرت شهادة الزُّور وفشت فى زمن غوث ، فسأل عن الشهود فى السّر ، فكان الأمر على ذلك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى ، عن خلف ،

عن أبيه قال : كان غوث أول من سأل عن الشهود فى السرّ ، وكانت القضاة قبله إذا شهد عند أحدهم ، وكان [الشاهد][1] معروفا بالسلامة ، قبله القاضى ؛ وإن كان غير معروف بها أوقف ؛ وإن كان الشاهد مجهولا لا يُعْرَف سئل عنه جيرانه ، فما ذكروه به خير أو شر عُمِل به ، حتى كان غوث فسأل عنهم فى السر ، فمن عُدِّل عنده قَبِله ، ثم يعود الشاهد واحدا من الناس ، لم يكن أحد يُوسم بالشهادة ولا يُشَار إليه بها .

/[١٦٣]حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنى يحيى بن عثمان ،

(١) زيادة يقتضيها السياق .

عن أبيه : أن غوثا أول من حكم فى حبس مِسكين ، وقَسّط السكنى على بنيه وأمّهات أولاده .

قال يحيى بن عثمان :

أخبرنى غير واحد من أشياخنا : أنهم رأوا غوثا تولى ذلك بنفسه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عمى قال : حدثنى أحمد بن وزير ،

عن ابن عفير : أن على بن محمد بن عبدالله بن حسن بن حسن لما قدم مصر ، اتُّهم به غوث بن سليمان أن يكون غَيَّبَه عنده .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وحدثنى ابن قديد قال : حدثنا عبيدالله ، عن أبيه قال :

زعم عبدالرحمن بن حمزة : أن غوث بن سليمان اتُّهِم أن يكون غَيَّب عنده على بن محمد بن عبدالله بن حسن بن حسن .

قال سعيد :

وقال سعيد بن القاسم بن الحسن : بل اتهم بمكاتبة أبى الخطاب الإباضى والإباضية ، فورد كتاب أبى جعفر على يزيد بن حاتم ، وهو على مصر ، يأمره فيه بحبس غوث ، فحُبِس .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وحدثنى عمى ، عن ابن وزير قال : حدثنى فتيان ابن [أبى السمح ،

حدثنى][١] ربيعة النفُوسى قال : أنا حملتُ كتاب أبى الخطاب الإباضى من إفريقية إلى غوث ، وحملت كتاب غوث إلى أبى الخطاب .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ، عن أبيه ،

عن عبدالصمد بن حمزة بن زياد ، وكان حمزة بن زياد كاتبا لغوث : أن غوثاً لما حُبِس ، كتب مع حمزة بن زياد إلى صالح بن على . فكتب فيه صالح إلى أبى جعفر

(١) زيادة فى ر عن رفع الإصر .

يستوهبه إياه ، فوهبه لـه ، وكتب له سِجِلاً منشورا بـردّه حيث لُقِى . فلُقِى وقد جـاوز /[١٦٣ب] حلب ، فأبى أن يرجع ، ومضى حتى قدم العراق ، وأبو جعفر حاجّ . ثم قدم أبو جعفر فاعتذر إليه ، فعذَرَه ، ورده إلى مصر .

فوليها غوث إلى أن صُرِف عنها هو وخليفته ابن بلال تسع سنين ، وكان صرفه فى شهر رمضان سنة أربع وأربعين .

أبو خُزَيمة بن يَزِيد الرُّعَيْنى[١]

ثم ولىَ القضاء بها أبو خزيمة إبراهيم بن يزيد ، من قبل الأمير يزيد بن حاتم ، وليها فى شهر رمضان سنة أربع وأربعين ومئة[٢] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى بذلك يحيى ، عن خلف ، عن أبيه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنا إبراهيم بن الحكَم القرشى قال :

سمعت إدريس بن يحيى قال : أراد يزيد بن حاتم [أن][٣] يولى حَيْوَة القضاء ، فقال حيوة : «لستُ أفعل فافعْل ما أنت صانع» . فتركه وولى أبا خزيمة . قال إدريس : سمعت حيوة يقول بعد ذلك : «أبو خزيمة خير منى ، اختُبِر فَصَحّ[٤] ولم أُختبَر» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن مِقْدَام قال : أخبرنى عمى ، وأبو زرعة عبدالأحد بن أبى زُرارة ،

عن المفضل بن فضالة : أن أبا خزيمة كان يعمل الأَرسَان ، وكان يعمل[٥] كل يوم رَسَنَين : واحد ينفقه على نفسه وأهله ، وآخر يبعث به إلى إخوان له من أهل الإسكندرية ، لكل واحد منهم رسن لنفسه . فلما ولى القضاء كتب إليه أهل/[١٦٤]

---

(١) فتوح مصر ٢٤١ . وأخبار القضاة ٣ : ٢٣٢ ، وفيه : زيد .

(٢) قال ابن حجر فى رفع الإصر : «كذا قال أبو عمر الكندى ، وفيه نظر ، لأنه ذكر أن ولاية يزيد بن حاتم كانت فى ذى القعدة من هذه السنة ، فكيف يوليه قبل أن يتأمر ؟ وفى قول أبى سعيد بن يونس أن الأمير حينئذ كان عبدالملك نظرٌ أيضا . . . والذى يزيل الخلاف أن إمرة مصر حينئذ كانت إلى صالح بن على عم المنصور ، وكان من ذكر من الأمراء نوابا عنه» .

(٣) زيادة فى ر .

(٤) رفع الإصر : فصلح .

(٥) رفع الإصر : فيبيع .

الإسكندرية : «إنا لله وإنّا إليه راجعون ، إن كانت الدنيا يا أبا خزيمة مالت بك أن تقطع ما كان الله يُجْرِيه على يديك فى سبيل الله» . فقال : «معاذالله» . فكان يعملها ويبعث بها إليهم .

قال المفضل : وكان إذا غسل ثيابه ، أو شهد جنازة ، أو اشتغل بشغل ، لم يأخذ من رزقه بقدر ما اشتغل[١] ، وقال : «إنما أنا عاملٌ للمسلمين ، فإذا اشتغلت بشىء غير عملهم ، فلا يحلّ لى أخذ مالهم» .

قال المفضل : دخلنا عليه فقلنا : «كيف تجدك يا أبا خزيمة ؟» قال : «أمسيتُ وأصبحتُ بين رجلين : إمّا حامد وإما ذامّ ، ولعله يدخل علىّ فى اليوم الواحد خلق كثير من الناس ، أريد أن أُعِدّ لكل واحد منهم جوابا[٢] مخافة أن [يَخْتِلَنى][٣] عن دينى» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا محمد بن عبدالوهاب بن سعد قال : حدثنا عبدالملك بن يحيى بن عبدالله بن بُكير ،

عن أبيه قال : سمعتُ ابن لهيعة ، وسُئِل : هل كان أبو خزيمة القاضى فقيها ؟ فقال : «والله ما كان يفتح لنا السؤال عند يزيد بن أبى حبيب إلا أبو خزيمة ، وكان مذهبه الذى ينحو إليه الطلاق والبُيوع والنكاح»[٤] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة وابن قديد قال : حدثنا ابن عبدالحكم قال :

حدثنى أحمد بن عمرو بن سرح قال : رَفَع بعضُ بنى مِسكين إلى أبى خزيمة فى شىء من [أمر][٥] حُبْسهم قد كان بعض القضاة نظر[٦] فيه /[١٦٤ب] ، فكأنّ أبا خزيمة لم ير إنفاذ ذلك . فكُتِب إليه : «إذا[٧] نحن لم ننتفع بقول القضاة قبلك عندك كذلك لا يُنْتَفع بقولك عند القضاة بعدك» . فأنفذ ذلك .

---

(١) رفع الإصر : أو اشتغل بشغل له يختص به ، يأخذ من رزقه بقدر ما اشتغل فيعيده إلى بيت المال .
(٢) ص : جواب ، خطأ .
(٣) بياض فى ص ، بعده الحرف «على» ، وأكمله ر بكلمة «يزيغنى» ، وأكملته بما فى رفع الإصر .
(٤) رفع الإصر : وكان نافذاً فى البيوع والطلاق والنكاح .
(٥) أمر : زيادة فى ر عن فتوح مصر ورفع الإصر . والحبس : الوقف .
(٦) كذا فى فتوح مصر . وفى ص ور ، ورفع الإصر : ينظر .
(٧) كذا فى فتوح مصر . وفى ر : إذ . وفى ص : أو .

حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف قال : حدثنى عمى الحسين بن يعقوب قال : حدثنا أحمد بن يحيى بن وزير قال :

حدثنى عبدالعزيز بن أبى مَيْسَرَة قال : كان محمد بن سعيد بن عقبة على خراج مصر ، من قبل أبى جعفر ، فاستعمل على أَتْرِيب[١] ابن عُتْبَة الذى كان زوج بنت سليمان ابن بكّار النّقاد بن سليمان بن أبى زينب السبئى . فأغلظ على أهلها وأساء جوارهم . فغضب لبعض المُراديّن رجل من مراد ، يقال له [ابن][٢] شَجَرة المُرادىّ ، وليس بأبى عبد الجبار بن شجرة ، ولكنه رجل من الصَّلِيبة[٣] ، وكان [ابن] شجرة هذا فى فَرْض عبدالله بن حُدَيج ، وهو على حرب مصر . فعمد إلى سيفه فطلاه مِدادا ، ثم جلس على فرسه[٤] ينتظر ابن عتبة ، وكان من خيار الناس[٥] فانصرف ابن عتبة إلى منزله بعد العَتَمة . فلحقه [ابن] شجرة فضربه بالسيف . فوقع ابن عُتبة ووقعت قلنسوته ، فلم يشك ابن شجرة إلا أن القلنسوة رأسه . ومضى يركُض حتى استدار على دار فرج ، فرجع إلى مركزه مع ابن حُدَيج . ومضى الناس ، فإذا ابن عتبة مُلقى لم يصبه شىء . وكان [ابن] شجرة يقول : «لو علمتُ أن الذى سقط القلنسوة ما زلت حتى أُزيل رأسه» . فلما مضى/[١٦٥] ابن عتبة إلى منزله ، أرسل إليه محمد بن سعيد : من بك فقال : «أهل أَتْرِيب جملة» . فبعث إليهم فحُبِسوا ، وكان فيهم الليث بن سعد ، فحُبِس ساعة من نهار ثم خُلِّى . فكان الليث يقول : «إن هذا لشىء ما سألتُ الله العافية منه قط ، إنى متهم فى قتل نفس» . وكُتِب إلى أبى جعفر بخبر ابن عتبة ، وأنه يجهَل من قتله إلا بالظِّنّة . فكتب أبو جعفر إلى أبى خزيمة[٦] . . . إنما يدخل على محمد بن سعيد بعد العصر من يوم الجمعة إلى يوم الجمعة الأخرى . فجاءه الكتاب قبل يوم الجمعة . فحبسه محمد بن سعيد ، حتى دخل عليه أبو خزيمة القاضى بعد العصر يوم الجمعة ، فدفع إليه الكتاب .

---

(١) أتريب : مدينتان ، إحداهما مكانها اليوم أطلال مدينة أدريبة الواقعة بحاجر الجبل الغربى بأراضى ناحية ونينة الغربية بمركز سوهاج ، فى الجنوب الغربى من مدينة سوهاج وعلى بعد سبعة كيلو مترات منها ، والأخرى كانت واقعة فى الجهة الشمالية من مدينة بنها .

(٢) كذا فى ر ، وقال : اختلف الأصل بين شجرة وابن شجرة .

(٣) من الصليبة : أى من محض مراد ، لامولى .

(٤) ر : فرشه .

(٥) هذه العبارة «وكان من خيار الناس» قلقة معترضة ، فهم منها أن الأصل مختل هنا .

(٦) كذا فى ر وقيل : «ظهر أنه سقط من الأصل هنا قدر جملة أو جملتين لأنه يفهم أن أبا جعفر كتب إلى أبى خزيمة ، وبعث الكتاب إلى محمد بن سعيد ، ثم إن مضمون الجواب كان أن يفرج عن المحبوسين» .

فلما نظر إليه جَعله فى كُمّه . فكلمه محمد بن سعيد أن يَفُضّه ، فقال : «هذا من الحكم ، وللحكم مجلس» . فانصرف بالكتاب . فلما جلس للقضاء ، دعا بالكتاب ففضه ، وأرسل إلى المحبوسين فَخَلاهم ، وقال لأولياء ابن عتبة : «انبثّوا على ما شئتم» . فأهدر دمه . فقال محمد بن سعيد : «انظروا لى رجلا حازما أستعمله على أهل أتريب بما صنعوا» . فقيل له : «هذا ابن أخى الحسن سيابة» ، وهو الخزرج بن صالح جدّ كند . فدعاه فولاه أتريب ، فأنساهم ابن عتبة فى سوء المقابَلة والغِلْظة .

قال ابن وزير : فأخبرنى وهب بن عبدالله بن صالح المرادى ، وهو أبو ما روا[١] أنه سمع الخَزْرَج بن صالح يقول لمحمد بن كوثر ، وكان فى حُشّاد العمال الذين يحشرون الناس /[١٦٥ب] إلى ولاة الخراج : «يا ابن الفاعلة (لا يكنى) ، والله لئِنْ لم تجىء بكلٍّ اسم أخرجتهُ إليك لأَفعلنَّ بك ولأفعلنّ» . يتوعده[٢] . قال وهب : ثم رأيته بعد ذلك تزوج بنت الخزرج بن صالح .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داؤود بن [أبى] صالح قال : حدثنى محمد بن أبى المغيرة ، عن ابن وزير ،

عن أبى زيد كيد : أن عبد الأعلى بن سعيد الجيشانىّ تزوج امرأة من بنى عبد كُلال . فقام بعض أوليائها فى ذلك وأنكروه ، وترافعوا إلى أبى خزيمة . فقال : «ما أُحِلّ ما حَرّم الله ، ولا أُحرِّم ما أحلّ الله ، إذا زوّجها وَلِىٌّ فالنكاح ماضٍ» . فارتفعوا إلى يزيد ابن حاتم ، وهو الأمير يومئذ ، فقال يزيد : «ليس عبد الأعلى من أَكْفائِها» . وأمر أبا خُزيمة بفسخ نكاحها ، فامتنع أبو خزيمة من ذلك ، وفرق بينهما يزيد بن حاتم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ،

عن أبيه قال : قال عبدالأعلى بن سعيد الجيشانىّ ، لما فرق يزيد بين الكلالية وبينه[٣] :

[و] أعلنت الفَوَاحِشَ فى الْبَوَادِى   وصَارَ الناسُ أعوانَ المُرِيبِ[٤]

---

(١) محرفة فى الأصل .
(٢) ص : يتواعده .
(٣) ورد هذا الشعر فى إحدى نسخ رفع الإصر منسوباً إلى إبراهيم بن يزيد القاضى ، ولم ينسب فى بقية الأصول .
(٤) الأصول : أعلنت .

إذا مـا عـبْـتُـهم عـابُوا مَـقـالِى ... لِمَـا فى القـوم من تْلكَ العُـيُـوب
ووَدُّوا لـو كَـفَـرْنا فـاسْـتَـوَيْنَا ... وصـار الناسُ كَالشّىءِ المَشُوب
وكنّا نَسْـتَطِبُّ إذا مَـرِضْنَا ... فـصـار هَلاكُنا بيـدِ الطّبـيب

حدثنا محمد بن يوسف قال :

أخبرنى الصباح بن عبدالرحمن بن النضر /[١٦٦] الأبرهىّ : أن المرأة التى تزوجها عبدالأعلى بن سعيد هى أم شُرحبيل بنت عبدالرحمن بن عبدالله بن مُرّة بن الْيَسَع ابن عبد كُلال ، وكان عمها يَعْفُر بن عبدالله الذى عقد نِكاحها . وفرض لها عبدالأعلى من الصَّداق ألف دينار . ففرق بينهما يزيد بن حاتم ، ولم يكن دخل بها .

فوليها أبو خزيمة إلى أن مات ، وهو على قضائها ، فى ذى القعدة سنة أربع وخمسين ومئة . فكانت ولايته عشر سنين .

عبد الله بن لَهِيعة الحَضْرَمِىّ[١]

ثم ولى القضاء بها عبدالله بن لهيعة مستهلّ سنة خمس وخمسين ومئة ، من قبل أمير المؤمنين أبى جعفر ، وهو أول قاض ولى مصر من قبل الخليفة[٢] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى بذلك يحيى ، عن خلف ، عن أبيه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود بن أبى صالح قال : حدثنا محمد بن أبى المغيرة بن أخضر ، عن أحمد بن يحيى بن قديد قال : حدثنا هاشم ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن معاوية بن حديج قال :

سمعت أبى يقول : كنتُ بالعراق ، فدخلتُ يوما على أبى جعفر أمير المؤمنين فقال : «يا بن حُدَيج ، علمتَ ما حدث ببلدك ؟» . قلت : «لا يا أمير المؤمنين» . قال : «مات بها رجل أُصيبت به العامة» . قلت : «ذاك أبو خزيمة إذًا» . قال : «أجل ، فمن تَرَى أن نُولِّىَ القضاء ؟» . قلت : «أبا مَعْدان عامر بن مُرّة اليَحْصُبى» . قال : «ذلك رجل أصمّ ،

---

(١) فتوح مصر ٢٤٤ ، وتهذيب ابن حجر ٥ : ٣٧٣ ، ووفيات الأعيان ١ : ٤٤٦ : وشذرات الذهب ١ : ٢٨٣ . النجوم الزاهرة ٢ : ٧٧ .

(٢) تقدم أن عياض بن عبيدالله ولى القضاء (سنة ٩٨) من قبل سليمان بن عبدالملك ، وأن يحيى بن ميمون وليه (منة ١٠٥) من قبل هشام . ولعله يريد خليفة عباسيا .

ولا يصلح الأصمّ للقضاء» . قلت : «فعبدالله بن لَهِيعة» . قال : «فابن لهيعة [على][1] ضعف عقله وسوء /[١٦٦ب] مذهبه» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف ابن ربيعة[2] قال :

حدثنى أبى وابن عفير وابن بكير وعبدالله بن بكار : أن وفد أهل مصر كانوا بالعراق ، وهم عبدالله بن عبدالرحمن بن معاوية بن حديج ، وعَيّاش بن عُقْبة بن كُلَيب الحضرمىّ ، وغوث بن سليمان ، وهشام بن حُمَيد ، وغيرهم . فدخلوا على أبى جعفر المنصور يوما ، فقال لهم : «أَعْظَم اللهُ أجرَكم فى قاضيكم أبى خزيمة»[3] . ثم التفت إلى ربيع فقال : «ابْغِنا لأهل مصر قاضيا» . قال عبدالله بن عبدالرحمن بن حديج : «ماذا أردتَ بنا يا أمير المؤمنين ؟ أردتَ تُشَهِّرنا فى الأمصار بأن[4] بلدنا ليس فيه من يصلح لقضائنا حتى تولى علينا من غيرنا» . قال : «فَسَمِّ رجلا» . قال : فذكر له أبا مَعْدَان اليحصبىّ . فقال : «إنه الخِيَار ولكن به صَمَم» . قال : «فعبدالله بن لهيعة» . قال : «فابن لهيعة» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ،

عن أبيه قال : وَلِى ابن لهيعة القضاء ، وأُجْرِى عليه ثلاثون دينارا فى كل شهر[4] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة[5] قال : سمعت إبراهيم بن أبى داوود قال : سمعت أبا الأسود النضر بن عبدالجبار[6] يقول :

سمعت ابن لهيعة يقول : كنتُ ربما أتيتُ يزيد بن أبى حبيب فيقول لى : «كأنى بك قعدتَ على الوسائد» . يعنى وساد القضاء . فما مات ابن لهيعة حتى ولى القضاء .

---

(١) زيادة عن ر .
(٢) كذا فى ر . وفى ص : خلف بن أبى ربيعة .
(٣) ص : أبو خزيمة ، خطأ .
(٤) فتوح مصر : «وهو أول قضاة مصر أجرى عليه ذلك» .
(٥) أبو جعفر الأزدى الطحاوى المؤرخ المصنف ، ولد ٢٣٨ ، ومات ٣٢١هـ .
(٦) المرادى ، صدوق ليس به بأس ، مات ٢١٩هـ .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله بن /[١٦٧] سعيد ، عن أبيه ،

عن ابن لهيعة قال : كتب إلىّ أبو جعفر أمير المؤمنين أنه لا يجوز للحامل صدقة على وارث .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى محمد بن عبدالصمد الصدفىّ قال : حدثنى علىّ بن عمرو بن خالد أبو خيثمة ،

عن أبيه قال : طلب الناسُ هلالَ شهر رمضان ، وابنُ لهيعة على القضاء ، فلم يُرَ . وأتى رجلان فزعما أنهما قد رأياه . فبعث بهما الأمير موسى بن على بن رباح إلى ابن لهيعة ، فسأله عن عدالتهما فلم يُعْرَفا . واختلف الناس وشكّوا . فلما كان فى العام المقبل ، خرج عبدالله بن لهيعة فى نفر من أهل المسجد تَعرَّفوا بالصلاح ، فطلبوا الهلال ، فكانوا يطلبونه بالجيزة . فهو أول القضاة حضر فى طلب الهلال . ثم تعدّوا الجسر فى زمن هاشم بن أبى بكر البكرىّ . وطُلِب الهلال فى جِنان ابن أبى حَبَشىّ[١] . قال أبو خيثمة : ثم كانت القضاة على ذلك حتى كان ابن أبى الليث ، فطلبه فى أصل المقطم .

فوليها عبدالله بن لهيعة ، إلى أن صُرِف عنها فى ربيع الآخر سنة أربع وستين ومئة ، وليها عشر سنين .

إسماعيل بن الْيَسَع الكندىّ[٢]

ثم ولى القضاء بها إسماعيل بن اليسع الكندى[٣] ، من قبل المهدى ، وكان إسماعيل كوفيا ، وهو أول من ولى مصر يقول بقول أبى حنيفة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا على بن أحمد بن سليمان قال : حدثنا أحمد بن سعد بن أبى مريم قال :

---

(١) كذا فى ر ، وقال : «فى الأصل : حبسى ، بالسين مهملة . والظاهر أنها الجنان المعروفة بعدُ بجنان الحبش ، التى ذكر فى الخطط (٢ : ١٥٢) أنها كانت تعرف قديما بقتادة بن قيس بن حبشى .

(٢) فتوح مصر ٢٤٤ . وأخبار القضاة ٣ : ٢٣٦ .

(٣) كذا فى ر . وفى فتوح مصر والسيوطى : الكوفى ، وهو كندى كوفى .

سمعت سعيد بن أبى مريم يقول : قدم علينا إسماعيل بن /[١٦٧ب] اليسع الكندى قاضيا بعزل ابن لهيعة فكان من خير قضاتنا غير أنه كان يذهب إلى مذهب أبى حنيفة ، ولم يكن أهل مصر [يعرفونه][1] وشَنِئُوه ، وكان مذهبه إبطال الأحباس ، فثَقُل على أهل مصر وشنئوه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ،

عن أبيه قال : جاء رجل إلى الليث بن سعد فقال : «ما تقول فى رجل قال لرجل : «يا مأبون ! يا من يُنْكح فى دبره !؟» . فقال له الليث : «تصير إلى القاضى إسماعيل بن اليسع» . فقال : «قد صرت إليه ، فقال : «يقول له مثل ما قال له» . فقال : «سبحان الله ! وهل يقال للزانية إلا ذلك ؟!»[2] فكتب الليث فيه إلى أمير المؤمنين ، فعزله .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة وابن قديد قالا : حدثنا يحيى ابن عثمان ،

عن يحيى بن بكير قال : كان إسماعيل بن اليسع مأمونا فقيها ، وكان يصلى بنا الجُمَع ، وعليه كساء مُرَبَّع من صوف وقطن وقُلَنْسِية خَز[3] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان قال : جاء الليث إلى إسماعيل بن اليسع ، فجلس بين يديه ، فرفعه إسماعيل ، فقال : «إنما جئت مخاصِما لك» . قال : «فيما ذا ؟» قال : «فى إبطالك أحباس المسلمين ، قد حبس رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلىّ وطلحة ، والزبير ، فمن بقى بعد هؤلاء ؟» . وقام وكتب إلى المهدى ، فورد الكتاب بعزله . فأتاه الليث ، فجلس /[١٦٨] إلى جنبه ، وقال للقارئ : «اقرأ كتاب أمير المؤمنين» . فقال له إسماعيل : «يا أبا الحارث ، وما كنتَ تصنع بهذا ، أمَا والله لولا أَمَرَ السلطان ثم أمرتَنى بالخروج لخرجتُ» . فقال له الليث : «إنك ما علمتُ لعفيف عن أموال الناس» .

---

(١) زيادة فى ر ، عن فتوح مصر .
(٢) رفع الإصر : سبحان الله ، وهل يقال هذا ؟
(٣) كذا فى ع . وفى ر ، ص : حبر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم قال :

أخبرنا أبى قال : كتب فيه الليث إلى أمير المؤمنين : «إنك وليتَنا رجلا يكيد[1] سنة رسول الله ﷺ بين أَظْهُرِنا ، مع أنَّا ما علمناه فى الدينار والدرهم إلا خيرا» . فكتب بعزله .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا عاصم بن رازح قال :

حدثنا يونس قال : أولُ عراقىّ ولى قضاء مصر إسماعيل بن اليسع ، فكتب الليث إلى أبى عبدالله[2] : «إنا لم ننكر عليه شيئا غير أنه أحدث أحكاما لا نعرفها» فعزله .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى قال : حدثنى خلف بن ربيعة قال :

حدثنى أبى وابن عفير وزيد بن بشر : أن إسماعيل بن اليسع كان رجلا صالحا ، وكان وَلِى باختيار يعقوب بن داوود . وكان إبراهيم بن صالح بمصر أميرا ، وسراج بن خالد على البريد ، فأراداه على الحكومة لهما بشىء ، فامتنع . فاحتالا له بعُسَامة بن عمرو ، فأدخله حمَّامه ، وأطعمه سمطا ، فمرض . فكتب إبراهيم بن صالح وسراج بن خالد إلى المهدى ، يذكران أنه فُلج ، فكتب بصرفِه ، ورد الأمر /[١٦٨ب] إلى غوث .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنا عبيد الله ،

عن أبيه : أن إبراهيم بن صالح أمر سراج بن خالد صاحب البريد ، أن يكتب بمرض إسماعيل وضجيج الناس من ذلك . ففعل سراج وكتب : «إن إبراهيم أقعد غوثا» . فأقره المهدى .

فوليها إسماعيل إلى أن صُرِف عنها سنة سبع وستين ومئة ثلاث سنين .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه .

---

(١) كذا فى ر ، عن فتوح مصر ورفع الإصر ، وفى ص : تكبد .

(٢) أبى عبدالله المهدى ، كما ذكر آنفا . وفى الأصول : أبى جعفر ، خطأ لأنه مات قبل ذلك ١٥٨هـ .

غَوْث بن سليمان الثالثة[١]

ثم ولى القضاء بها غوث بن سليمان ، من قبل المهدى ، ورد الكتاب بولايته فى جمادى الأولى سنة سبع وستين ومئة .

حدثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى القاسم بن حُبَيش[٢] بن بُرد رحمه الله ، وأبو سلمة ، وابن قديد قالوا : حدثنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال :

حدثنا أبو رجاء حَمّاد بن المِسْوَر قال : قدمت امرأة من الريف ، وغوثٌ فى مِحفَّة . فوافت غوثا عند السّراجين رائحا إلى المسجد . فشكت إليه أمرها وأخبرته بحاجتها . فنزل عن دابته فى حوانيت السراجين ، ولم يبلغ المسجد ، وكتب لها بحاجتها ، وركب إلى المسجد . فانصرفت المرأة ، وهى تقول : «أصابت والله أمُّك حين سَمّتك غوثا ، أنت غَوْثٌ عند[٣] اسمِك» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان قال : حدثنى خالد بن يزيد بن أبى الهُذَيل الخولانى قال :

سمعت خالد بن حميد يقول : أوصى إلىّ رجل ، فوجدت فى تركته خمرا . /[١٦٩] فأتيت غوث بن سليمان فأخبرته ، فقال : «ما تقول أنت ؟» قلت : «أرى أن تُكْسَر» . قال : «وأنا أرى أن تكسر» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى عمى قال :

سمعت أحمد بن يحيى بن وزير يقول : خاصم بنو عبدالملك بن أبى الحُوَيرثة أباهم فى تفضيله بعضهم على بعض ، وقالوا : «قد دفع إلى هذا الصبى أكثر من عشرة آلاف» . فرأى غوث أن يساوى بينهم فى العطية ، وقال لعبدالملك بن أبى الحويرثة : «ما حملك على ذلك ؟» . قال : «أيها القاضى ، لو ذقتَ أمّه ما نسيتَها» .

---

(١) فتوح مصر ٢٤٤ .
(٢) ص : حبش ، تحريف .
(٣) كذا فى ص ، جـ . وفى ر : غير ، تحريف .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية ، عن خلف بن ربيعة ، عن أبيه قال : أقام غوث بن سليمان بمصر ثلاثا[١] وعشرين سنة ، منذ صُرِف عن القضاء سنة أربع وأربعين ومئة . وذلك أن أم المهدى ، أم موسى بنت يزيد بن منصور بن عبدالله الحِمْيَرية ، وقع بينها وبين أبى جعفر خصومة ، فقالت : «لا أَرْضَى إلا بحُكْم غوث بن سليمان» . فحُمِل إلى العراق حتى حكم بينه وبينها ، ورجع إلى مصر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنى أبو نصر أحمد بن على بن صالح قال : حدثنى ياسين بن عبد الأحد قال : سمعت أبى يقول :

سمعت غوث بن سليمان يقول : بعث إلىّ أمير المؤمنين أبو جعفر ، فحُمِلت إليه ، فقال لى : «يا غوث إنَّ صاحبتَكم الحميرية خاصمتنى إليك فى شروطها» . قلت : «أيرضى أمير المؤمنين أن يُحكِّمنى عليه ؟» . قال : «نعم» . فقلت : «/[١٦٩ب] الأحكام لها شروط [أ][٢] فيحتملها أمير المؤمنين ؟» . قال : «نعم» . قال : «يأمرها أمير المؤمنين أن توكّل وكيلا ، وتُشْهِد على وَكالته خادمين حُرَّين يُعَدِّلُهما أمير المؤمنين على نفسه» . ففعل ، فوكلت خادما ، وبعثت[٣] معه كتاب صَدَاقها . وشهد الخادمان على وكالتها . فقلت : «قد تَمّت الوكالة ؛ فإن رأى أمير المؤمنين أن يساوى الخصم فى مجلسه» . قال : فانحط عن فرشه ، وجلس مع الخصم ، ورفع إلى الوكيل كتاب الصّداق . فقرأته عليه ، فقلت : «يُقر أمير المؤمنين بما فيه ؟» . قال : «نعم» . قلت : «أرى فى الكتاب شروطا مؤكَّدة بها تمّ النكاح بينكما . أرأيت يا أمير المؤمنين : لو خطبتَ إليهم ولم تشترط لهم هذا الشرط ، أكانوا يزوجونك ؟» . قال : «لا» . قال : قلتُ : «فبهذا الشرط تم النكاح ، وأنت أحقُّ من وَفَى لها بشرطها» . قال : «علمتُ إذ أجلستَى هذا المجلس أنك ستحكم [علىّ][٤]» . قال : قلت له : «أَعظِم جائزتى وأَطلِق سبيلى» . قال : «بل جائزتك على من قضيتَ له» . ثم أمر لى بخلعة وجائزة . ثم أمر أبو جعفر باحتباس غوث ليحكم بين أهل الكوفة ، فقال له غوث : «يا أمير المؤمنين ، ليس البلد بلدى ، ولا معرفة لى بأهلها . فإذا

---

(١) ص : ثلاثة ، خطأ .

(٢) زيادة فى ر .

(٣) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : فبعث .

(٤) زيادة فى ر . وفى جـ : تستحكم .

أنا ناديت من له حاجة بخصومة فلم يأت أحد ، أتأذن[1] لى يا أمير المؤمنين فى الرجوع إلى بلدى» . قال : «نعم» . فجلس غوث يحكم ثم نادى بعد ذلك فانقطعت عنه الخصوم ، وسار إلى مصر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى /[١٧٠] معاوية قال : حدثنى خلف قال : حدثنى زياد بن يونس قال :

سمعت غوث بن سليمان يقول :

قال لى أبو جعفر : «أَقِمْ هاهنا !» . فقلت : «البلد ليس بلدى ، وليس لى معرفة بأهله ، فإن رأيتَ أن تُعْفِيَنى فأَعفنى» .

ووليها غوث إلى أن توفى بها ، وهو على قضائها ، فى جمادى الآخرة سنة ثمان وستين ومئة ، وليها سنة واحدة ، صلى عليه الأمير موسى بن مصعب الخثعمى رحمة الله عليه .

تم الجزء الثالث من كتاب معرفة قضاة مصر ، وذكر أخبارهم وقضاياهم

والحمد لله وحده ، وصلواته على محمد وآله

وصحبه وسلم

(١) فى الأصول : إيذن .

/[١٧٠ب] بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة

الجزء الرابع

من كتاب تسمية قضاة مصر

المُفَضَّل بن فَضَالَة[١]

أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد[٢] البَزّار ، المعروف بابن النحاس ، قراءةً عليه ، قال :

أخبرنا أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندى قال : ثم ولى القضاء بها المفضل بن فضالة القِتْبَانى ، من قبل الأمير موسى بن مصعب ، أتى كتاب المهدى بولايته على قضائها ، وأجرى عليه ثلاثين دينارا فى كل شهر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة التجيبى قال :

حدثنى زيد بن أبى زيد قال : دَفَّع إلىّ أحمد بن يحيى بن قديد كتابا بخطّه فيه : «حدثنى أبو ثمامة بن المفضل بن فضالة عن أبيه قال : سألت يزيد بن أبى حبيب عن مسألة من الأحكام ، وأنا قد ناهزتُ الأحلام ، فضحك وقال : يجب أن تكون قاضيا ، بَلّغك الله ذلك» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنى أحمد بن محمد ابن عبدالعزيز أبو الرَّقْرَاق[٣] .

قال : سمعت يحيى بن بكير يقول : كان رزق المفضل فى الشهر ثلاثين دينارا ، فكان يجعل منها عشرة فى عسل .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن ابن عثمان ،

---

(١) فتوح مصر ٢٤٤ ، وتهذيب ابن حجر ١٠ : ٢٧٣ ، وشذرات الذهب ١ : ٢٩٧ . النجوم الزاهرة ٢ : ١٠٤ .
(٢) ص هنا : سعد .
(٣) ص : الرقاق .

عن أبى الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح قال : رأيت المفضل ، وأنا صبى ، رجلا أبيض عليه وَفْرة جسيما[١] ، كأنه من رجال المغرب ، يعتم بعمامة سوداء على قُلَنْسِية طويلة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى إسحاق بن /[١٧١] إبراهيم أبو يعقوب الجَلاب قال :

حدثنى عبدالغنى بن أبى عقيل[٢] قال : رأيت المفضل بن فضالة ذا وفرة[٣] قد فرقها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة ، عن يحيى بن عثمان ، عن زيد ابن بشر قال :

سمعت لهيعة بن عيسى يقول : إن المفضل بن فضالة دعا الله أن يُذهب عنه الأمل ، فأذهبه الله عنه ، فكاد أن يُخْتَلَس عقله ، ولم يَهْنِئه شىء من الدنيا ، فدعا الله أن يردّ إليه الأمل فرده .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عاصم بن رازح قال : حدثنا سفيان بن أبى زُرَارة قال :

سمعت أبى يقول : كان المفضل يجلس فى مسجده يقضى بين الناس ، فيمر به عبدالله بن عباس[٤] القِتْبَانىّ ، فإذا رأى اجتماع الناس عليه صَفّق بإحدى يديه على الأخرى ، وقال : «أهذا الثور يُحسن القضاء ؟!» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال :

حدثنا الحارث بن مسكين قال : سمعت المفضل بن فضالة وسأله رجل عن الوطء فى الدُّبُر ، فقال : «إن هذا لم يجد أصحابُه أَصْفَقَ وجها منه ، فقالوا له : «اذهبْ إلى المفضل فاسأله عنه ، لو كان هذا حلالا ما كان فى ذكره خير فى المسجد» .

---

(١) ص : رجل أبيض . . جسيم .
(٢) أبو جعفر عبدالغنى بن رفاعة اللخمى ، مات ٢٥٥هـ .
(٣) ص : ذو وفرة ؛ خطأ .
(٤) فى الأصول : عبدالله بن عياش بن عباس ، ووضع فى ص على «بن عياش» خط علامة الإضراب .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن أبى صالح ، عن ابن أبى المغيرة ،

عن أحمد بن وزير : أن المفضل بن فضالة كان أول القضاة طَوَّل السِّجِلات ، ونسخ[١] فيها كتب الأَحْباس[٢] ، والوصايا والديون ، ولم يكن ذلك قبله .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عثمان بن سعيد بن حمزة بن المغيرة قال : حدثنا /[١٧١ب] علىّ بن عبد الرحمن بن المغيرة[٣] ،

عن يَحيى بن بكير : أن إسحاق بن معاذ بن مجاهِد بن خير كان شاعرا ، فخاصم إلى المفضّل ، وكان هجا المفضل . فأدخل يده إلى كمه ليُخرج قصته ، فأخرج الهجو فدفعه إليه ، وهو :

خَفِ اللَّهَ واسمعْ مِنْ مَقَالِى مُفَضَّلُ[٤] ... فإنّكَ عن فَصْلِ القَضَاءِ سَتُسْأَلُ
وقَدْ قال أقوامٌ عَجِبْتُ لقَوْلِهِم : ... أَقَاضٍ له شَعْرٌ طويلٌ مُرَجَّلُ ؟

فرمى المفضل الرقعة ، وقال : «قُمْ لا حَيّاك الله !» .

قال أبو عمر محمد بن يوسف الكندى : وقد كان مدحه قبل ذلك ، فقال :

لَفَضْلُكَ[٥] أَضْحَى يا مُفَضَّلُ ظاهرًا[٦] ... لِمَنْ كانَ يُعْنَى بالأُمورِ ويعقِلُ
لقد سُسْتَ فَصْلَ[٧] الحُكْمِ فى الدَّهْرِ حِقْبَةً ... فلا أنتَ ذو خُرق ولا أَنْتَ تَجْهَلُ
ولا أنتَ ممن يَطَّبِيه مَطَامعٌ ... ويُعْرِضُ عن قَصْدِ السَّبِيلِ ويَعْدِلُ[٨]
فإنْ قِيلَ : أىُّ الناسِ أَهْجَرُ لِلْهَوَى ... وأَقْضَى بفَصْلِ الحُكْمِ ؟ قِيلَ : المُفَضَّلُ
فأَنَّى نَخَافُ الجَوْرَ منكَ ، وإنّما ... دَلِيلُكَ فى الحُكْمِ الكِتابُ المُنَزَّلُ

---

(١) كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وفى ص : وفسح .
(٢) كذا فى رفع الإصر . وفى الأصول : السحا .
(٣) أبو الحسن المخزومى الكوفى ثم المصرى ، صدوق ، مات ٢٧٢هـ .
(٤) كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وفى ص : مقال مفصل .
(٥) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : بفضلك .
(٦) ص : ظاهر ، خطأ .
(٧) جـ : فضل .
(٨) تطبيه : تدعوه وتقوده . وص : تعرض . . وتعدل .

ثم هجاه بعدُ فقال :

خَف اللَّهَ وارْقُدْ واتَّئِد يا مُفَضَّلُ   فإنَّكَ عن فَصْلِ القضاءِ سَتُسْأَلُ
وإنّكَ مَوْقُوفٌ به ومُحاسَبٌ   فدُونَك فانْظُرْ كيفَ فى الحُكْمِ تَفْعَلُ ؟
أَفِى العَدْلِ أَنْ أُقْصَى وأُخْرَجَ مُتْعَبًا   ويُدْنَى بفَضْلٍ منكَ خَصْمِى ويُدخَل؟(1)
/[١٧٢]ويُفْتَحُ إنْ يَدْنُو له البابُ جَهْرَةً   ويُغْلَقُ دُونِى إن دَنَوْتُ ويُقْفَلُ ؟
وتُقْبَلُ منه فى مَغِيبِى شُهُودُه   وبَيِّنَتِى ليستْ إذا غابَ تُقْبَلُ ؟
فها أنا ذا أصبحتُ خَصْمَك فى الذى   قَضَيْتَ به ، والحَقُّ ما ليس يُجْهَلُ
فأَصْغِ(2) إلىّ السَّمْعَ مِنْكَ وأَنْبِنِى   بأَىِّ وُجُوهِ الفِقْهِ أَصْبحتَ تَعْمَلُ؟

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن أبى نصر بن صالح ، عن ياسين ،

عن أبيه : أن أبا الكَرَوَّس تَمّام بن الكَرَوّس الكلبى تزوج امرأة من المَعَافر ، يقال لها أم شاكر ، فنافرته يوما فطلقها . وادعت عليه مَهْرا ، فخاصمته إلى المفضل ، فقال أبو الكَرَوّس :

أَلا طَرَقَتْنَا سُحْرَةً أُمُّ شاكرٍ   بكَارًا ، وهَلْ يُؤْذِيكَ إلا المُبَاكِرُ ؟
وقد أَخَذَتْ مَهْرًا لمَا كانَ عِنْدَها   وَهَذَا شُهودِى حِمْيَرٌ والمَعَافِرُ(3)

فقال له المفضل : «يا أبا الكروس ، إن شُهِد لك بالبراءة حكمنا لك ، وإن شهد عليك فعلينا الوفاء عنك» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا القاسم بن حُبَيش بن بُرد رحمه الله ، وأبو سلمة ، وابن قديد قالوا : أخبرنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال :

---

(١) جـ : وتدنى . . رتدخل . ص : وتدنى . . ويدخل .
(٢) ص : فأصغى ، خطأ .
(٣) فى حاشية بخط غير الناسخ : بين هذين البيتين بيت ذكره ابن يونس ، وهو :
تُخاصِمُنا دَخْلا لأَنْ بانَ وَصْلُها   وذلكَ أَمْرٌ أينَ منهُ المَقَادِرُ ؟

حدثنى بعض مشايخنا : أن رجلا لقيه بعد أن عُزِل ، فقال : «حَسْبُكَ الله ، قَضَيْتَ علىّ بالباطل ، وفعلتَ وفعلتَ !» . فقال له المفضل : «لكن الذى قضينا له يُطيِّب الثناء» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس بن حَمَلة الغافقى قال : حدثنا ياسين /[١٧٢ب] بن أبى زُرَارة قال :

حدثنى أبى قال : كان بمصر نصرانىّ سبّ النبى ﷺ ، فكتب فيه المفضل بن فضالة إلى مالك بن أنس رحمه الله يسأله عن قتله . فكتب مالك يأمر بقتله . قال : وكان على بن سليمان الهاشمى[١] واليا على مصر يومئذ ، فُقتِل ذلك النصرانى .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا محمد بن زبَّان الحضرمى[٢] قال : أخبرنا الحارث بن مسكين ،

عن ابن القاسم قال : سألت مالكا عن القبطى[٣] الذى ذكر النبى ﷺ بما ذكر ، وكان ذكره للنبى ﷺ أن قال : «مسكين محمد ، يقول : إنكم فى الجنة ، أهو الآن فى الجنة ؟! مسكين ! فما له لا ينفع نفسه إذ كانت الكلاب تأكل ساقيه ، لو كان أُحرِق بالنار استراح الناس منه» . فقال : «اكتبوا إليه : أن اضْرِبُوا عنقه» . قلت : «أنكتب إليهم بذلك ؟» . قال : «نعم» . قال الحارث بن مسكين : هو المفضل الذى أمر بضرب عنقه ، وهو كتب إلى مالك وكان قاضيا .

فوليها المفضل إلى أن صُرِف عنها فى شوال سنة تسع وستين ومئة ، فكانت ولايته سنة وثلاثة أشهر .

أبو الطاهر عبد الملك بن محمد الحَزْمى[٤]

ثم ولى القضاء بها أبو الطّاهر عبدالملك بن محمد الأنصارى الأعرج ، من قبل الهادى ، قدمها أول سنة سبعين ومئة .

(١) كذا فى ر ، وقال : «فى الأصل : القاسمى . وقد أتى فى النجوم بنسبه إلى العباس (١ : ٤٥٥) فصححناه على ذلك» .

(٢) أبو بكر ، ولد ٢٢٥ ، ومات ٣١٧هـ .

(٣) كذا فى ر ، عن رفع الإصر ، وفيها : النصرانى . وفى جـ : النبطى ، لأنه أقرب الصور إلى ص .

(٤) فتوح مصر ٢٤٣ . أخبار القضاة ٣ : ٢٣٧ . وفى هامش ص : مالكى .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى بذلك يحيى ، عن خلف ، عن أبيه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ،

عن أبى يحيى الصدفى /[١٧٣] قال : كان الحزمى يسكن عند سقيفة الحاجب .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود بن أبى صالح قال : حدثنا محمد بن أبى المغيرة ، عن ابن وزير ،

عن يحيى بن بكير قال : قدم علينا عبدالملك بن محمد الحزمىّ واليا ، من قبل الهادى ، فكانت أحكامه على مذاهب القاسم[١] وسالم[٢] وابن شهاب[٣] وربيعة[٤] ، وكان مستضلعا بمذاهب أهل المدينة ، حافظا لها . قال ابن بكير : وكان الحزمى يتفقد الأحباس بنفسه ثلاثة أيام فى كل شهر ، يأمر بمرَمّتها ، وإصلاحها ، وكنس ترابها ، ومعه طائفة من عماله عليها ، فإن رأى خللا فى شىء منها ضرب المتولّى لها عشر جلدات .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ،

عن عمرو بن خالد قال : كان كُتّاب الحزمى ورش المقرئ[٥] ، وخلف بن قادم ، وواصل .

قال يحيى : وأخبرنى أبو يحيى الصدفىّ أن الحزمىّ كان يقضى بشاهد ويمين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنى عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه ،

---

(١) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق التيمى المدنى ، أحد الفقهاء السبعة الأعلام ، كان ثقة عالما فقيها إماما كثير الحديث ، مات بين ١٠٦ و ١٠٩هـ . وفى ر : [ابن] القاسم .

(٢) سالم بن عبدالله بن عمر العدوى المدنى الفقيه ، أحد السبعة ، مات ١٠٦هـ .

(٣) أبو بكر محمد بن مسلم بن عبدالله القرشى الزهرى المدنى ، أحد الأئمة الأعلام ، وعالم الحجاز والشام ، مات ١٢٤هـ .

(٤) أبو عثمان ربيعة بن عبدالرحمن بن فروخ التيمى المدنى الفقيه المعروف بربيعة الرأى ، مات ١٣٦هـ .

(٥) كذا فى جـ ، وهو الصواب ، فهو لقب أبى سعيد عثمان بن سعيد القرشى مولاهم القبطى المقرئ ، قرأ على نافع فى المدينة ثم رجع إلى مصر فانتهت إليه رياسة الإقراء ، ولد ١٠١ ومات ١٩٧هـ . وفى ر ، ص : المقبرى .

أن يزيد[١] بن عمران الطائى صاحب البريد شفع إلى الحزمىّ فى خَصْم[٢] . فكتب إليه الحزمىّ : «ما أنت والقضاء ؟ عليك بدَبَر دوابّك وبراذعها وكنس زُبُولها»[٣] . فكتب إلى هارون يبغيه[٤] ، ويقول : «إن الناس قد شكوه» . وأتى كتاب هارون /[١٧٣ب] إلى داوود بن يزيد بن حاتم ، وكان يومئذ واليا على مصر ، يأمره أن يوقف الحزمىّ للناس فأقامه داوود ، فأثنى الناس عليه خيرا . وركب الليث بن سعد ، وعاصم بن العلاء القاص ، وعبدالله بن لهيعة [إلى الأمير][٥] ، فأثنوا عليه ، فقال الحزمى لداوود : «قد جاءتنى فُرْجة[٦] فيها لباس العافية ممّا أنا فيه ، ولستَ تصل رحمى بمثل إعفائى ، وقد رضيت لك المفضل بن فضالة» . فلم يزل به حتى أعفاه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى القاسم بن حبيش ، وأبو سلمة ، وابن قديد قالوا : حدثنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال :

حدثنى أبى قال : كتب إليه صاحب البريد : «إنك تُبطىء بالجلوس للناس» . فكتب إليه أبو الطاهر : «إن كان أمير المؤمنين أمرك بشىء وإلا فإن فى أُكُفِك[٧] وبَراذِعِك ودَبَر دوابك ما يشغلك عن أمر العامة» . ثم استعفى فأُعْفِى .

فوليها عبدالملك بن محمد إلى أن صُرِف عن قضائها فى جمادى الأولى[٨] سنة أربع وسبعين ومئة . كانت ولايته عليها أربع سنين وأربعة أشهر .

المُفَضَّل بن فَضَالة

الثانية[٩]

ثم ولى القضاء بها المفضل بن فضالة ولايته الثانية ، من قبل داوود بن يزيد بن حاتم المهلبى ، ثم ورد كتاب الرشيد هارون بإقراره ؛ وليها فى رجب سنة أربع وسبعين ومئة .

---

(١) ر : عن يزيد .
(٢) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : خصمى .
(٣) زبول : جمع زبل ، وليست فى معاجم اللغة . (انظر معجم دوزى) . والدبر : جرح الدابة .
(٤) كذا فى ر ، وقد مر لها أمثال . وفى جـ : يعيبه . وفى ص : ببعبه ، دون نقط .
(٥) زيادة فى ر ، عن التلخيص .
(٦) جـ : فرحة .
(٧) الأكف : جمع إكاف ، وهو البرذعة .
(٨) ص : الأول .
(٩) فتوح مصر ٢٤٥ . أخبار القضاة ٣ : ٢٣٧ .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى بذلك يحيى بن خلف ، عن أبيه ، عن جدّه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى/[١٧٤] ابن قديد ، عن عبيد الله ،

عن أبيه : أن المفضل بن فضالة جعل صاحب مسائل[(١)] يسأل عن الشهود ، وكان كاتبه فُليح بن سليمان الرُّعَينى يعرف بابن القُمرىّ ، وشَهَرَه[(٢)] بذلك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوود ، عن ابن أخضر ، عن ابن وزير ،

عن يحيى بن بكير : أن أول من جعل صاحب مسائل المفضل بن فضالة فى ولايته الثانية ، جعل كاتبه فليح بن القمرى ، فتحدث الناس أنه كان يرتشى من أقوام ليذكرهم بالعدالة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد عن عبيد الله ،

عن أبيه قال : لما ولى المفضل بن فضالة شُكى كاتبه فليح بن سليمان الرعينى وشكيت امرأته وأَمَته .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان بن صالح ،

عن أبيه قال : لم يكن يتبع القاضى فيما مضى غير كاتبه ، ومن يقوم بين يديه فى مجلس الحكم ، حتى كان المفضل فى ولايته الثانية . فإنه رسم أقواما بالشهادة ، فكانوا عشرة رجال . فرأى الناس أن قد أتى أمرا عظيما . فقال إسحاق بن معاذ للمفضل[(٣)] :

[سَأَدْعُو اِلهِى حَتَّى الصَّبَاحِ ... لِكَيْمَا يُعِيدَكَ كَلْبًا هَزِيَلا
سَنَنْتَ لنا الجَوْرَ فى حُكْمِنا ... وصَيَّرْتَ قومًا لُصُوصًا عُدُولا
ولم يَسمعِ الناسُ فيما مَضَى ... بأنّ العُدولَ عَديدًا قَلِيلا][(٤)]

---

(١) كذا فى ر ، عن رفع الإصر . وفى ص : صاحب سايل عن الشهود .

(٢) كذا فى جـ ، ص . وفى ر : وشهرته .

(٣) سقطت الأبيات من ص ، وأوردها ر ، عن رفع الإصر .

(٤) فى حاشية فى ص بخط غير الناسخ : «قال يحيى بن بكير : ولد المفضل سنة ست أو سبع ومئة ، ومات سنة إحدى وثمانين ومئة . وقال البخارى : يقال فى شوال سنة إحدى وثمانين ومئة . وقال ابن يونس : ولد سنة سبع ومئة ، وتوفى ليلة السبت لأربع عشرة ليلة خلت من شوال سنة إحدى وثمانين ومئة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا عيسى بن أحمد بن يحيى الصَّدَفى قال/[١٧٤ب] : سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال :

قال أَشْهَب[١] : لم يكن من قُضاتنا أحد أقْوَم بأمور اليتامى من المفضل . قال أشهب : سمعتُه غير مرة يقول : «اولىّ اليتيم كأبيه»[٢] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو دُجانة أحمد بن الحكم قال :

حدثنا محمد بن رمح قال :

كان بينى وبين جار[٣] لى مشاجَرة فى حائط ، فقالت لى أمى : «امْضِ إلى القاضى المفضل بن فضالة تسأله أن يأتى ينظر إلى هذا الحائط» . فمضيت إليه وأخبرته فقال : «اجلسْ لى بعد العصر حتى أوافيك» . فأتى فدخل إلى دارنا فنظر إلى الحائط ، ثم دخل إلى دار جارنا فنظر إليه فقال : «الحائط لجاركم» . وانصرف .

حدثنا محمد بن موسى الحضرمىّ قال : حدثنا هارون بن أبى الهيذام قال : حدثنا المفضل بن غَسّان ،

عن يحيى بن مغيرة قال : المفضل بن فضالة مصرى رجل صِدْق ، وكان رجلا من العرب ، وكان يجّبر ، إذا جاءه رجل قد انكسرت يده جَبَرها .

فوليها المفضل الثانية إلى أن صُرِف عن قضائها فى صفر سنة سبع وسبعين ومئة ، فكانت ولايته عليها ثلاث سنين .

محمد بن مَسْرُوق الكِنْدِىّ[٤]

ثم ولى القضاء بها محمد بن مسروق الكندى الكوفىّ ، من قبل هارون الرشيد ، قدمها يوم السبت لخمس خلون من صفر سنة سبع وسبعين ومئة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : [حدثنى][٥] ابن قديد ، عن عبيد الله بن سعيد ،

---

(١) أشهب بن عبدالعزيز القيسى أبو عمر الفقيه ، صاحب مالك ، ولد ١٤٠ ومات ٢٠٤هـ .
(٢) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : كاتبه .
(٣) ص : جارا ، خطأ .
(٤) فتوح مصر ٢٤٥ . أخبار القضاة ٣ : ٢٣٨ . النجوم الزاهرة ٢ : ١١٩ . وفى هامش ص : حنفى .
(٥) زيادة فى ر .

عن أبيه قال سعيد : فلما قدم تشدد فى الحكم وأعدى على العمال وأنصف منهم .

/[١٧٥] **حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة ، عن يحيى بن عثمان ،**

عن أبيه قال : قدم محمد بن مسروق الكندى واليا على القضاء ، وكان أعور ، فأظهر تجبرا عظيما ، وباعد الخصوم . وكانت ولاة مصر يُحضِرون القضاة إلى مجالسهم كما يحضر الفقهاء اليوم ، فلمَّا قدم ابن مسروق أرسل إليه الأمير عبدالله[١] بن المسيب يأمره بحضور مجلسه ، فقال : «لو كنتُ تقدمتُ إليك فى هذا لفعلتُ بك وفعلتُ ياكذا وكذا» . فانقطع ذلك عن القضاة من يومئذ .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله ،

عن أبيه : أن محمد بن مسروق لما قدم إلى مصر ، اتخذ قوما من أهلها للشهادة ، رسمهم بها ، وأوقف سائر الناس . فوثبوا به[٢] ، ووثب بهم ، فشتموه وشتمهم ، وكانت منه هَنَاتٌ[٣] إلى أشرافهم إلى هاشم بن حُديج وحُوَىّ بن حُوَىّ[٤] وغيرهما .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان ، وأبى الزَّقْرَاق : أن هاشم بن حُديج خوصم إلى محمد بن مسروق ، فقال له ابن مسروق : «إنما أنت من السَّكون ولست من الملوك» . فقال هاشم : «ليس لهذا حضرنا ، والله لا حضرتُ لك مجلسا أبدا ، ومن تظلم إليك منى فأَعْدِه علىّ واقْضِ له فى مالى بما يرغبه» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى أبو سلمة ، عن يحيى بن عثمان قال :

حدثنى موسى ين أبى أيوب أخو إبراهيم قال : كانت أموال اليتامى والأوقاف والغُيَّب تَرِد إلى بيت المال منذ زمن المنصور/[١٧٥ب] إلى أيام الرشيد . فلما ولى

---

(١) كذا فى ر عن الطبرى والنجوم وما تقدم فى ص . وفى ص هذا ، جـ : عبيدالله .

(٢) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : فوشوا به .

(٣) الهنات : الداهية والشر . وفى جـ : هيأة . وفى ر ، ص : هياه ، بدون نقط . وفى رفع الإصر : وتولع بأشرافهم حتى خوصم إليه هاشم .

(٤) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : حرى بن حرى . وقد ورد بعد فى ص بالضبط الصحيح .

محمد بن مسروق تحامل على أهل مصر . فأساءوا عليه الثناء والذِّكْر ، وأشاعوا عليه أنه عزم على حمل ما فى بيت المال من هذه الأموال إلى هارون . فقام أبو إسحاق الحَوْفىّ ، وكان مُتَقرِّئا[١] ، فنادى فى المسجد الجامع ، ودعا على محمد بن مسروق . فأحضره ابن مسروق ، وناله بمكروهه . فزاد أهل مصر فى مَقْت ابن مسروق .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن عَمْرُوس قال :

سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : لما أكثر أهل المسجد فى ذم محمد بن مسروق ، وقف على باب المقصورة ، ونادى بأعلى صوته[٢] : «أين أصحاب الأَكْسِية العَسَلِيّة ؟ أين بنو البغايا ؟ لِمَ لا يتكلم مُتكلِّمهم بما شاء حتى يرى ويسمع ؟» . فما تكلم أحد بكلمة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، وأبو سلمة ،

عن يحيى بن عثمان قال : سألت يحيى بن عبدالله بن بكير : هل كان خير بن نعيم يقضى بين النصارى على باب المسجد ؟ قال يحيى : قد أدركتُ القضاة يجعلون لهم يوما فى منازلهم ، وأول من أدخلهم المسجد محمد بن مسروق . قال يحيى : وما كان بأحكامه بأس ، ما كان يُتَعَلَّق عليه فيها بشىء ، ولكنه كان من أعظم الناس تكبرا .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن عَمْرُوس قال :

سمعت يونس بن عبدالأعلى يقول : أول من أدخل النصارى/[١٧٦] المسجد الجامع فى خصوماتهم محمد بن مسروق .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان قال : كان هارون بن سُلَيم بن عِيَاض القرشى يتكلم فى طائفة معه فى العصَبيّة ، فأرسل إليه محمد بن مسروق فقال : «ما يُؤمِنك أن أكتب فيك إلى أمير المؤمنين بما تُضَرِّب به بين الناس ؟» . وأخذ ابن مسروق جمعا من جلسائه ، فضربهم وطاف بهم .

---

(١) المتقرئ : الناسك المتعبد . وفى الأصول : متقربا .

(٢) كذا فى ر ، عن رفع الإصر والتلخيص . وفى ص ، جـ : بصوته .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى ابن قديد ، عن أبى الرقراق ،

عن الحارث بن مسكين قال : قد كان هاهنا قاضٍ بُذِلّ الجبّارين ، فما فضحه إلا ابنه محمد ـ يعنى محمد بن مسروق . وذلك أن محمداً كان لا يُتعلَّق عليه بشىء حتى قدم ابنه ، فكان يأتى إلى من عنده مال من الوَدائع فيقول : «أَعْطِنيه حتى أتَّجِر فيه وآخذ الفَضْل»[1] . قال : فتلف على يديه شىء كثير .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى محمد بن عبدالصمد الصدفىّ قال : حدثنا علىّ بن عمرو بن خالد قال :

سمعت أبى يقول : لم يكن للقضاة قِمَطْر فيما مضى ، إنما كان كاتب القاضى يحضر ومعه الكتب فى منديل ، فأوّل من جعل له القمطر بمصر محمد بن مسروق ، فكان يَختمها فتُودَع ، فإذا جلس أُحْضِرت .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى عمى ، عن أسد بن سعيد بن عفير ،

عن أبيه قال : كان محمد بن مسروق يروح إلى الجمعة من دار أبى عون[2] بالموقف ماشيا إلى المسجد .

/[١٧٦ب]**حدثنا محمد بن يوسف قال**[3] **: وأخبرنى قيس بن حَمَلة عن أبى قُرّة ،**

عن أبيه قال : خُوصِم وكيل السيدة إلى محمد بن مسروق ، فأمر بإحضاره ، فجلس مع خصمه مُتربِّعا ، فأمر به محمد بن مسروق فبُطِح وضُرِب عشرا .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ،

عن أبيه : أن محمد بن مسروق أقدم على عبدالرحمن مولى زُبيدة ووكيلها على البحيرة ، فأنصف منه ، فبغاه إلى زبيدة . وكان ابن مسروق قد تشدد على عبدالوهاب بن موسى بن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالرحمن بن عوف . فخافه[4] فشخص إلى الرّقة

(١) زيد فى رفع الإصر هنا : فأعيد لك الأصل .
(٢) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : ابن عون . تحريف .
(٣) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : ذلك .
(٤) كذا فى ر عن رفع الإصر . وفى ص : فجابه .

فبغاه ، ورَفَده القرشيون هناك . وكَلَّم فيه أبا البَخْتَرِىّ حتى عزله . فبلغ ابن مسروق ذلك ، فخرج قبل أن يَقْدَم الذى استقضاه أبو البخترى ، واستخلف على أهل مصر إسحاق بن الفرات غضبا عليهم . وكان خروجه فى سنة أربع وثمانين ومئة .

إسحاق بن الفُرَات[١]

ثم ولى القضاء بها إسحاق بن الفرات ، خليفة لمحمد بن مسروق عليها ، وهو أول مولى ولى القضاء بها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة ، عن زيد بن أبى زيد ، عن ابن قديد ،

عن الشافعى قال : ما رأيتُ بمصر أعلم باختلاف الناس من إسحاق بن الفرات .

حدثنا محمدبن يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوود ، عن ابن أخضر ،

عن/[١٧٧] [ابن][٢] قديد قال : كان إسحاق بن الفرات من أكابر أصحاب مالك ، وكان قد لقى أبا يوسف وأخذ عنه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ، عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم قال :

قال لى الشافعى : أشرتُ على بعض الولاة بأن يولى إسحاق بن الفرات القضاء ، وقلت له : إنه يتخيّر وهو عالم باختلاف من مضى[٣] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا عاصم بن رازح ، وأحمد بن جعفر الفِهْرِى قال : حدثنا بحر[٤] بن نصر قال :

---

(١) فتوح مصر ٢٤٥ ، وتهذيب ابن حجر ١ : ٢٤٦ . وأخبار القضاة ٣ : ٢٣٩ . الوافى بالوفيات ٤٢١/٨ . وفى هامش ص : مالكى .

(٢) زيادة عن جـ .

(٣) قال ابن حجر فى رفع الإصر : «ذكر ذلك أبو عمر بسند صحيح . وتعقبه بعض من صنف فى القضاة ممن لقيته ، فقال : كان قدوم الشافعى إلى مصر فى آخر سنة ثمان وتسعين أو أول سنة تسع وتسعين ومئة ، وإسحاق إنما ولى قبل قدومه بثلاث عشرة سنة أو أكثر . وحل هذا الإشكال : أن الشافعى أشار على من كان أميرا فى عصره أن يولى إسحاق ، فلم يتفق ذلك ، لا أنه هو الذى أشار على محمد بن مسروق باستخلافه ، ولا على أمير مصر بإبقائه قاضيا» .

(٤) لعله نصر المذكور بعد .

سمعت إبراهيم بن عُلَيّة يقول : ما رأيت ببلدكم أحدا يحسن العلم إلا ابن الفرات .

فوليها إسحاق بن الفرات إلى أن صُرِف عنها فى صفر سنة خمس وثمانين ومئة .

عبد الرحمن بن عبد الله العُمَرِى[1]

ثم ولى القضاء بها عبدالرحمن العمرى ، من قبل هارون الرشيد ، دخلها فى صفر سنة خمس وثمانين ومئة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنا عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه قال : قدم العمرى ، فعزل إسحاق بن الفرات ، وركب طريق محمد بن مسروق باتخاذ الشهود ، وجعل أسمائهم فى كتاب . وهو أول من فعل ذلك ودونهم ، وأسقط سائر الناس ، ثم فعلت ذلك القضاة من بعده حتى اليوم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى أبو سلمة ، عن يحيى بن عثمان ، عن أبيه قال : كان العمرى أول من دون الشهود فى كتاب/[١٧٧ب] .

قال يحيى : وكان كُتّابه أبو داوود النحاس ، وهو أعظمهم قدرا ، وكُبَيش بن سلمة ، وزكرياء بن يحيى الحَرَسىّ ، وخالد بن نَجِيح ، وإسحاق بن محمد بن نجيح[2] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى أبو سلمة ، عن يحيى بن عثمان ، عن ابن عفير قال : قال لى مالك :

لا أرى أن تشترط المَرَمَّة فى الأحباس . قال سعيد : فذكرتُ هذا لأبى عبدالله عبدالرحمن بن عبدالله العمرى قاضينا ، فقال لى : «لولا المرمة ما بقيت الأحباس لأهلها» . قال سعيد : وكان العمرىّ من أشد الناس لِعمارة الأحباس ، كان يقف عليها بنفسه ، ويجلس على البنائين أكثر نهاره .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود ، عن ابن أخضر ،

---

(١) فتوح مصر ٢٤٥ . أخبار القضاة ٣ : ٢٣٩ .

(٢) كذا فى ر ، عن التلخيص . وفى ص ، جـ : غنج .

عن ابن قديد قال : لما ولى العمرى ، جعل أشهب بن عبدالعزيز على مسائله ، وضمّ إليه يحيى بن عبدالله بن حَرْمَلة ، ويحيى بن عبدالله بن بكير ، وأمرهم بإقامة من عُرِف منه ستر وفضل .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عمى قال :

حدثنى أحمد بن وزير قال : كان بين عمرو بن يزيد بن يوسف الفارسىّ وبين عبدالرحمن بن سعيد بن مقلاص تباعُد . فلما ولى العُمرىّ قضاء مصر ، نزل منه عمرو ابن يزيد أحسن منزلة ، فأشار عليه أن يتخذ يحيى بن عبدالله بن بكير من أعوانه فى مسائل الشهود ، وغير ذلك مما يهمه ، فقَبِل رأيه وغيره من أصحابه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى ابن قديد ، عن يحيى ،

عن أبيه : أن أصحاب العمرىّ وخاصته/[١٧٨] كانوا عبدالعزيز بن مُطْرَف ، وسابِق ابن عيسى ، وأبو داوود النحاس ـ وكان أجلَّ كُتّابه ـ وسعيد بن عفير ، ويحيى بن عبدالله ابن بكير . قال : وقد كان خالد بن نجيح أيضا يكتب له .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وحدثنى أحمد بن داوود ، عن ابن أبى المغيرة ،

عن ابن وزير قال : لم يكن من قضاتنا أحد أكثر شهودا من العمرى ، كان قد اتخذ من أهل المدينة من موالى قريش[1] والأنصار وغيرهم نحوا من مئة ، كانوا يشهدون ، ورئيسهم المُطْرَفىّ . قال يحيى الخولانىّ :

كم فقيرٍ كان قَدْ مَوَّلَهُ ... بالمَواريثِ التى كان مَنَحْ
زَكَرِيّا وكُبيشٌ مِنْهُمُ ... والمَدنيُّونَ أصحابُ البَلَحْ
فأَفَادُوا الدُّورَ فَضْلا بعدَما ... كَلِبَ الفقرُ عليهم وألَحّْ
كم يتيمٍ قد حَوَوْا أموالَهُ ... وشهيدٍ عادلٍ كان جَرَحْ

(١) كذا فى ر ، عن رفع الإصر . وفى ص ، جـ : قيس .

وقال يحيى الخولانىّ يهجو العمرى ويذكر أصحابه :

تُصَيَّر أموالُ اليَتامَى جَوائزًا ... لأصحابه حتى اسْتَقَلُّوا وأَتْرَبُوا[١]
كُبَيْشٌ وطَلْقٌ والقُرَيْرِىُّ منهمُ ... وخالدٌ والجَعْدِىُّ ذو الفقْه أَشْهَبُ
وما ابُن بُكَيرٍ دُونَهم وسُرَاقةٌ ... وسابقٌ لا تَنْسَاهُ ذاك المُعَذَّبُ
وفى حَكَم والمُطَّرِفِىِّ عَجيبةٌ ... وما إنْ أَبُو يعقوبَ عنها مُغَيَّبُ
وفى زَكَرِيًّا آيةٌ فاعْجَبُوا لها ... فقد صار بعد الذُّلِّ للجور يُرْهَبُ
/[١٧٨ب]وبعد قِرَان العُرْى أصبحَ فاكْتَسَى[٢] ... وبعد الحَفَا والمَشْى قد صار يَرْكَبُ
وغَيْرَ الأُولَى عَدَّدْتُ مِمّن نَسِيتُه ... رجالٌ كثيرٌ منهمُ يُتَعَجَّبُ

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود ، عن محمد بن أبى المغيرة ،

عن ابن وزير قال : كان أبو رَحْب الخَوْلانىّ العلاء بن عاصم ، وهاشِم بن حُدَيج ، وأبو الدَّهْمَجِ رِيَاح بن ذُؤَابة الكِنْدى ، يتحرشون أهل الحَرَس ويؤذونهم[٣] . فمشى أهل الحرس إلى زكرياء بن يحيى كاتب العمرى ، وكان منهم ، فقالوا له : «حتى متى نُؤْذَى ويُطْعَن فى أنسابِنا ؟» . فأشار عليهم زكرياء بجمع مال يدفعونه[٤] إلى العمرى ، ليسجل لهم سجلا بإثبات أنسابهم . فجمعوا له ستة آلاف دينار ، ووكّل لهم فى الأمر سابق بن عيسى ، وكبيش بن سلمة ، ولوط بن عمر . فلمّا صار المال إلى العمرى ، لم بجسر على أن يسجل لهم ، وقال : ارفعوا إلى الرشيد فى ذلك . فخرج عبدالرحمن بن زياد الحرسىّ وأبو كنانة إلى العراق ، وأنفقا ما لا عظيما هناك ، وادعيا أن المفضل بن فضالة قد كان حكم لهم بإثبات أنسابهم ، وأنهم بنو حَوْتَكة بن أسلم بن إلحاف بن قضاعة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى علىّ بن قديد قال :

(١) أتربوا : كثرت أموالهم وصارت عدد التراب .
(٢) كذا فى ر . وفى جـ : كاسيا . وفى ص : فاكسا .
(٣) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : يتحرسوا أهل الحرس ولوونهم .
(٤) كذا فى ر . وفى ص : يرفعوه . وفى جـ : يرفعونه .

سمعت أبا الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح غير مرة يقول : أقرّ عندى[١] عبدالكريم القَراطِيسى ، وكان يضع على الخطوط[٢] نَظِيرها ، أنه وضع قضية زَوّرها على لسان المفضل بإثبات أنساب أهل الحرس/[١٧٩] إلى حَوْتكة ، وأنه أخذ فى وضعها من أبى كنانة وأبى حكيم الحَرَسِيّين ألف دينار ، وأن المتولى لديوان المفضل رُفِع[٣] إليه ألف دينار حتى جعلها فى الديوان .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود ، عن ابن أبى المغيرة ،

عن ابن وزير [قال :][٤] ثم أتى عبدالرحمن بن زياد بكتاب محمد الأمين[٥] إلى العمرىّ بالتسجيل لهم ، فدعاهم العمرىّ إلى إقامة البينة عنده على أنسابهم . فأتوا بأهل الحوف الشرقى وأهل الشرقية ، وقدّموا جماعة من بادية الشام ، فشهدوا أنهم عرب . فسجّل لهم العمرىّ ، ولم يردّ واحدا شهد لهم غير حُوَىّ بن حوى بن مُعَاذ العُذْرِىّ[٦] ، فإن أشهب بن عبدالعزيز كانت بينه وبينه منازعة ، فردّ شهادته . قال يحيى الخولانىّ :

يا ليتَ أُمَّ حُوَىٍّ لم تَلِدْ ذَكَرًا ... أوْلَيْتَ أنّ حُوَيّا كانَ ذا خَرَسِ
كَسَا قُضَاعَةَ عَارًا فى شهادته ... لِلَّه دَرُّ حُوَىٍّ شاهدِ الحَرَسِ
شهادةٌ رَجَعَتْ لو أنّها قُبِلتْ ... لأَلْحَقَ الزُّورُ منها العَيْرَ بالفَرَسِ

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى أبو سلمة قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ،

عن ابن بكير وابن عفير قالا : لم يشهد أحد من أهل مصر لأهل الحَرَس أنهم من العرب ، وإنما الشهود من بادية الشام وحَوْف مصر قال يحيى :

/[١٧٩ب] ومِنْ أَعْجَبِ الأَشْياءِ أنّ عِصَابةً ... من القِبْطِ فينا أَصْبَحوا قد تَعَرَّبُوا
وقالُوا : أَبُونَا حَوْتَكٌ . وأبوهمُ ... من القِبْطِ عِلْجٌ حَبْلُه مُتَذَبْذِبُ

---

(١) كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وفى ص : أبو عدى ، تحريف .
(٢) كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وكانت فى ص : الحدود ، ثم محيت .
(٣) لعلها دفع .
(٤) زيادة فى ر .
(٥) كذا فى ر ، عن التلخيص ورفع الإصر . وفى جـ ، ص : محمد بن منده ، ولعلها محرفة عن : محمد بن زبيدة .
(٦) كذا فى ر ، كما يبين بعد . وفى ص ، جـ : العدوى .

وجاءُوا بأَجْلاف من الحَوْفِ فادَّعَوا بأنّهمُ منهم سفَاهًا وأَجْلَبُوا
أَلا لَعَنَ الرحمنُ مَنْ كان راضيًا بِهم رغمًا ما دامت الشمسُ تَغْرُبُ

قال ابن وزير : فأَسْجَل لهم سِجِلا بتثبيت أنسابهم إلى حوتكة . فكان أهل الحرس يُطِيفون[1] بالعمرىّ مع زكرياء بن يحيى كاتبه ، يَغْدُون إذا غدا ، ويروحون[1] إذا راح .

قال : وكان العمرىّ يَشْدُو بأطراف الغناء على مَغانى أهل المدينة ، ويبرز كثيرا فى مجالسه ، ولا يتحاشى أن يقول : هذا غنى به ابنُ سُرَيج ، وهذا به الدَّلال ، وهذا من جَيِّد غناء الغَرِيض . ولم يكن بمصر مُسْمِعَة[2] إلاَّ ركب إليها يسمع غناءها ، وربما قَوّم ما انكسر من غنائها ، ويرى ذلك من الدين . قال يحيى الخولانىّ :

مَـرَّ بنا راكبٌ على فَـرَسٍ يا مَنْ رأى هِرْبَذًا على فَـرَسِ
قـد كُشِفَ الحَقُّ من ضَلالتـه فى عُصْبـة من مَسَالم الحَرَسِ
يَقْـدُمُـه خـالدٌ ويَتْـبَـعُـه لُوطُ قِرَانَ الكَلْبَيْنِ فى مَرَسِ[3]
فقلتُ : مَنْ ذَا اللَّعينُ ؟ قيل : أبو الْـ ـندَى غـدا مُسْرِعًا إلى عُرُسِ
كَـيْـمَـا يَرَى قَيْنَةً ذُكِـرَتْ تَشْدو بصوتٍ يُخَالُ كالجَرَسِ
/[١٨٠] أصبحَ فى المُخْزِياتِ مُنْغَمِسا وليسَ فى غَيْـرِها بمُنْغَمِسِ

وقال أيضا :

أَلا قُمْ فـانْدُبِ العَـرَبا وبَكِّ الدِّين والحَسَـبا
ولا تَنْـفَكَّ تنعى العَـدْ لَ[4] لمَّا بَانَ فاغْتَرَبا
لقد أَحْدَثْتَ[5] قاضِى السُّو ءِ فى فُسْطاطنا عَجَبا
يَظَلُّ نهـارَهُ يَقْضِى بغَيْرِ العَـدْلِ[6] مُنتصِبا

(١) ص : يطيفوا . . يغدوا . . ويروحوا . خطأ .
(٢) المسمعة : المغنية . وفى ص : مستمعة .
(٣) المرسى : الحبل . وقران : أى مقرونان قران الكلبين . وفى ر : قران . وفى جـ : فراد .
(٤) كذا فى ر . وفى جـ : تبكى العدل . وفى ص : منفا العدل .
(٥) ر : أحدث .
(٦) كذا فى جـ . وفى ص ، ر : بعين العدل .

وَيَسْـــهَـــرُ لَيْلَهُ لِسَـــمَـــا   عـــه القَـــيْنَاتِ والطَّرَبا
وَيَشْـــرَبُهـــا مُـــعَـــتَّـــقَـــةً   عُـــقَـــارًا تُشْـــبِـــهُ الذَّهَبـــا
ويُعْـــجِـــبُـــهُ سَـــمَـــاعُ العُـــو   دِ والمِـــزْمـــارِ يا عَـــجَـــبـــا !
فَـــيَـــا لِلنَّاسِ مِنْ قـــاضٍ   يُحِبُّ اللَّهْـــوَ واللَّعِـــبـــا

وقال مُعَلَّى بن المعلى الطائى ، أنشدنيها أبو مسعود عمرو بن حفص اللخمىّ ، وتُرْوى لغير مُعلّى :

كَمْ كَمْ تُطَوِّلُ فى قِـــرَاتِكْ   والجَـرْوُ يَضْحَكُ من صَلاتِكْ
تَقْـــضِى نهـــارَك بالهَـــوَى   وتَبِـــيتُ بين مُـــغَنِّيـــاتِكْ
ليتَ الثـــلاثين التى تُجْـــزَى   تَقُـــوم بمُـــسْـــمِـــعـــاتِك[1]
فـــاشـــرَبْ على صَـــرْفِ الزّمـــانِ   بمـــا ارْتَشَـــيْتَ من الحَـــوَاتك
إن كنتَ قـــد أَلْحَـــقْـــتَـــهُمْ   عُـــرْبًا فـــزَوِّجْـــهُمْ بناتِك
/[١٨٠ب] وَلَتَكْشِـفَنّ بمـا أَتَيْـ   ـتَ صُـدورَ قـوم عن مَسَـاتِك
وكـــأنّنى بمَنيّـــةٍ تَسْـــعَى   إلـيكَ بـكَـفٍّ فَـــاتِـكْ
أَفْـــقَـــرْتَهُ من مـــالِـهِ   بقَـــضِـــيَّـــةٍ إذْ[2] لم يُؤَاتِك
لا تَـعْـــجَلَـنَّ أبا النَّـدَى   حـــتى تصـــيـــرَ إلى وَفَـاتِك
إنّ المَـــقـــامِعَ تُطْلَقَنْ   ـنَ من الجَـحيم إلى مَـمَـاتِك
بلْ لو ملكتُ لسـانَ أَكْـثَمَ[3]   مـــا وصلتُ إلى صِـــفَـاتِك

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله بن سعيد ،
عن أبيه قال : ثم إن العمرىّ أسقط جمعا من شهوده ، وحطّ عليهم نحوا من ثلاثين رجلا ممن أَلّب إليه[4] من الفُرْس .

---

(١) كذا فى رفع الإصر : ولعل معناه ليت ما أجريته على شهودك من اقتصارك على ثلاثين منهم ، فعلته مع مغنياتك أيضا . وفى جـ : ليت البلابين التى . . وفى ر : ليت البلابين التى .
(٢) فى الأصول : أو ، ومال ر إلى ما أثبته .
(٣) أكثم بن صيفى ، حكيم العرب وخطيبها .
(٤) ألب إليه : انحدر إليه واجتمع عنده . وفى الأصول : عليه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوود ، عن ابن أبى المغيرة ابن أخضر ،

عن ابن وزير قال : أخرجت مُراد فَرَسا لها يوم الرِّهَان ، وكانوا يفخَرون به يسمونه الزَّعْفران ، وأخرجت يَحْصُب فرسا لها يسمى الجَناح . وجعل كل فريق منهم لصاحبه أيّهم سبق كان المسبوق له ، وجعلا غايتها من جنان قيس بن حُبْشىّ إلى منية المنوفى . فخرجوا وخرج عامة مصر معهم ، فسبق فرس مراد فرس يحصب حتى كاد أن يدخل الغاية . فخرجت /[١٨١] يحصب فضربت وجه الزعفران حتى تحير ، وسعى[١] الجناح فرس يحصب فدخل الغاية . فاقتتلوا وانضمّ مع كل فريق منهم طائفة من الناس . وركب الأمير ليث بن الفضل يحجز بينهم ، وردّ الأمر إلى العمرىّ لينظر فيه . فأتته يحصب بأموال عظيمة ، فحكم لهم بالفرس ، ودفع إليهم الزعفران ، وقضى لهم به . قال يحيى الخولانىّ :

إنْ كانَ مُهْرُ أخِى زَوْفٍ أَفَاتَ به ... رَيْبَ الزمانِ عليه جَوْرُ زِنْدِيقِ
فَكَمْ يَدٍ[٢] لبنى زَوْفٍ وإخوتهم ... فى آلِ فِهْرٍ تُغصُّ الشَّيْخَ بالرِّيقِ
إنْ حاكمٌ عُمَرِىٌّ جارَ فى فَرَسٍ ... فسوفَ يُرْجِعُه عَدْلُ ابنِ صِدِّيقِ[٣]

وقال عبدالله بن بحرية بن قُتَيرة[٤] بن عبدالرحمن بن معاوية بن حديج ليحيى :

طَلَبْتَ فلم تأْلُ حُسْنَ الطَّلَبْ ... ورُمْتَ عَظِيمًا ولَمَّا تُصِبْ
وعَوَّلْتَ مَوْتًا على رَمْيِهِمْ ... بقَوْسِ الضَّلالِ ونَبْلِ الكَذِب[٥]
فإنْ كانَ فى فَرَسٍ عَتْبُكم ... فعِنْدِى لكم فَرَسٌ من قَصَب
وإلا فمُهْرٌ كريمُ النِّجارِ ... قَليلُ العِظَامِ كَثِيرُ العَصَبْ

---

(١) ر ، جـ : وسعد .
(٢) ص : تد ، تحريف .
(٣) واضح أنه قال الشعر بعد تولى هاشم بن أبى بكر من أبناء أبى بكر الصديق القضاء .
(٤) كذا فى جـ . وفى ر : بحريه بن قتيره ، بدون نقط .
(٥) كذا فى ر ، وفى جـ ، ص :
وعُوليتَ موتا على رميهم ... نفوس الضلال ونيل الكذب
تحريف .

وقال يحيى :

أَلا أَيُّهــا الشّــاعِــرُ المُنْتَــدبْ يُحَــامِى عَنِ العُــمَــرِىِّ العَطِبْ
ورَامِى مُــــرَادٍ وخَـــوْلانِــهـــا بنَبْلٍ مِنَ الجَـهْلِ غَـيْـرِ الصُّيُب
/[١٨١ب] لَعَمْرُكَ ما أَنْقَصَ العُمَرِى بِامْرِئٍ مِنَ النَّاسِ إلاَّ كـــرِيمَ الحَـــسبَ
مَــلا الأرضَ جَـــوْرًا بأحكامِـــهِ وأظهـرَ فــيــهــا جَـمِـيعَ الرِّيَبْ

فلمَّا قدم البَكْرِىّ فسخ أقضية العُمَرىّ فى الفرس ، وقال : «لا يجوز إلاّ أن يكون بينهما مُحلِّل ، وهذان لا محلّل بينهما» . وردّ فرس مراد إليها .

حدّثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة قال : حدَّثنى أبى ،

عن أبيه قال : أتيتُ العمرىّ بعد قيامه من مجلس حكمه ، فاستأذنت عليه . فأذن لى فدخلت وهو مضطجع ، وقد ترجّل وصفّر يديه وكَحَل عينيه ، واتّشَح بإزار مُعَصْفَر ، وادَّهن بَمَلاب[١] ، وهو يضرب بأصابع يديه بعضها على بعض ، ويقول :

كــأنىّ مِن تَذَكُّــرِ أمِّ عَــمْــرٍو سَرَتْ بى قَرْقَفٌ صِرْفٌ مُدَامُ[٢]

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس بن حَمَلة[٣] الغافقىّ قال : حدثنا ياسين ،

عن أبيه : أن العمرىّ جعل أموال الأيتام إلى يحيى بن عبدالله بن بكير ، فكان بيده منها مال عظيم . فاشترى به الرِّبَاع والنخيل ، وأقبل يستغلها ، ويرفع إلى الأيتام من تلك الغلَّة ما يستنفقونه[٤] ، ويحسب عليهم بالذى يرفعه إليهم من أصل المال . فلما صارت إليهم رءوس أموالهم ، ادَّعى يحيى الأصول ، وقال : «هى لى» . فخُوصِم عند العمرىّ فقال : «لا أراه ظَلَمَكم بشىء ، هى أموالكم استهلكتموها» . فلمَّا قدم البكرىّ ، خُوصِم يحيى إليه ، فأمر به /[١٨٢] فرُبِط على العمود المقابل لباب إسرائيل ، ونُودِى عليه :

(١) الملاب : عطر ، أو هو الزعفران .
(٢) القرقف : الخمر .
(٣) ص : حبلة .
(٤) ص : يستنفقوه ، خطأ .

«هذا جزاء كل خائن» . فأقام أيّامًا يُحَلّ رِباطه وقت كل صلاة . قال : «فوالله ما وصل منه إلىّ درهم واحد» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ، عن كتاب يحيى بن عثمان بخطّه قال :

حدثنى أحمد بن عبدالمؤمن العدوىّ قال : ضم العمرىّ إلى يحيى بن بُكَير أموال اليتامى ، فاشترى النخيل والرِباع . فكان يعطى أرباب الأموال من الغَلَّة ويحسب عليهم . فلمَّا علم أنه قد صار إليهم قدر ما أودعوه ، ادَّعى يحيى الأصول ، وأنكر اليتامى ما أودع . ثم استُقضِى البكرىّ ، وأخذ ابن بكير بالحساب فأنكر . فشدّه إلى عمود من المسجد أيامًا فلم يقرّ بشىء ، فخلى عنه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن أبى الرَّقراق ،

عن إبراهيم بن [أبى][1] أيوب : أن العمرىّ أول من عمل تابوت القضاة ، الذى كان فى بيت المال ، قال : أنفق عليه أربعة دنانير .

سُئِل محمد بن يوسف عن هذا التابوت الذى ذكر ، فقال : كان تُجمع فيه أموال اليتامى ، ومالُ من لا وارث له ، وكان مُودع القضاة بمصر .

تم الجزء الرابع من كتاب قضاة مصر

والحمد لله وحده وصلىّ الله على محمد وآله وسلّم

يتلوه فى الخامس عن ابن قديد أن موضع مسجد عبدالله يجلس فيه أهل

المدينة يتحدثون ، وبقية أخبار العمرى القاضى ،

ولله الحمد والمنّة .

(١) زيادة فى ر .

/[١٨٢ب] بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة

الجزء الخامس

من كتاب القضاة

أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد البَزّار ، المعروف بابن النحاس ، قراءةً عليه ، قال :

أخبرنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيدالله ،

عن أبيه قال : كان موضع مسجد عبدالله يجلس فيه أهل المدينة يتحدثون فيه ، فمر بهم عبدالله بن عبدالملك بن مروان ، وهو أميرهم بمصر : فسألوه أن يبنى لهم فيه مسجدا ، وشكوا إليه ما يلقون من الشمس . فبناه لهم فكانوا يجتمعون فيه .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

وأخبرنى ابن قديد قال : لما صار الأمر إلى بنى هاشم ، مرَّ صالح بن علىّ فى موكبه على مسجد عبدالله . فنظر إليه فاستحسنه وأعجبه ، وسأل عنه . فقيل : «بناه عبدالله بن عبدالملك» . فقال : «أَوَبَقِى لهم أثر حسن مثل هذا ، لا أرجع من ركوبى [فأمر بهدمه][(١)] .

حدثنا محمد قال : حدثنى محمد بن طاهر بن أيوب ،

عن أبيه قال : لما صُرِف صالح بن علىّ عن مصر ، بناه بعض جيرته بنيانا غير طائل ، حتى كان العمرى على قضاء مصر فهدمه وبناه هذا البناء .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى موسى بن حسن بن موسى قال :

سمعت سعيد بن الهيثم الأيلىّ قال : كنتُ جالسا عند العمرى ، وهو على القضاء ، فدخل إليه رجلان فى[(٢)] جيرة مسجد عبدالله ، فشهدا عنده /[١٨٣] أن مسجد عبدالله

---

(١) سقط من الأصل ما بعد ذلك ، ويوضحه ما فى رفع الإصر : «فأمر بهدمه ثم رممه بعض الجيران» .

(٢) ر : من جيرة .

لعبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما [و] أنه قد رث واستهدم ، فأمر العمرىّ ببنيانه . قال سعيد : فعجبت من قطعهما الشهادة أنه لعبدالله بن عمر ، وإنما هو لعبدالله ابن عبدالملك .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

حدثنى ابن قديد قال : فقال العمرىّ : خذوا ألف دينار من وصية أبى نَمِر ، عم محفوظ بن سليمان ، وكان توفى ذلك الوقت . فبنوه بها ، فبُنِى هذا البناء ، وجُعِلت له حوانيت غَلّةً له ، وكتبَ قضيةً بذلك :

«بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا كتابٌ أمر به القاضى عبدالرحمن بن عبدالله ، وهو يومئذ يلى القضاء بين أهل مصر فى صفر سنة ثمان وثمانين ومئة ، بما ثبت عنده فى المسجد الذى يقال له مسجد عبدالله الذى بالظّاهِر قِبليُّه[1] الطريق الأعظم إلى المسجد الجامع ، وبَحريّه الطريق الذى يسلك إلى سوق بَرْبر ، وشرقيه السُّوَيقة التى يقال لها سويقة مسجد عبدالله على طريق المَوْقِف ، وغربيّة الطريق الذى يُسْلَك منه على الجُبّ الذى يقال له جب عبدالله ـ حين رَفَع إلى القاضى عبدالرحمن بن عبدالله نَفَرٌ من جِيَرة هذا المسجد : أن هذا المسجد قد رَثَّ وخِيفَ عليه ، لانكسار خشبه وسقفه ، واحتاج إلى العمارة والمَرَمَّة ، وأنهم قد وجدوا من احتسب /[١٨٣ب] فى إصلاحه وبنائه ، وتصيير حوانيت تحته فى حقوقه لتكون غلّتها [فى][2] مَرَمّة ما اسْتَهْدَم منه ، وفى زَيْتهِ وحُصُرِه وأجر مؤذنه وشأنه كله . فسألوا القاضى عبدالرحمن بن عبدالله أن يأذن لهم فى ذلك . فدعاهم بالبَيِّنة على ما ذكروا ، فأقاموا بينة عُدِّلوا عنده ، وقَبِل شهادتهم . فشهدوا عند القاضى عبدالرحمن بن عبدالله أن هذا المسجد الموصوف فى صدر هذا الكتاب خِيفَ على سقفه من قِبَل خشبه ، واحتاج إلى العمارة والمَرمّة فى جُدُره ، وأن أجنحته التى حوله وما تحت هذا المسجد ليس لأحد فيه حقّ ، وأن الذى طُلِب [من][2] عمارته وبنائه وإصلاحه ، وتصيير حوانيت تحته فى حقوقه ، ومَرَمَّةِ ما اسْتَرَمّ منه ، وفى زيته وحصره وأجر مؤذنه وغير ذلك من نوائبه ، منفعة للمسلمين من صلى فيه ، وأن ذلك ليس بضرر على أحد .

---

(١) كذا فى ر ، وهو الصواب . وفى ص : قبلته . وفى جـ : قبلة .

(٢) زيادة فى ر .

وبعث القاضى عبدالرحمن بن عبدالله نفرا ممن يثق بهم ، فنظروا إلى المسجد الموصوف فى هذا الكتاب . فرفعوا إليه مثل الذى شهد به الشهود فى هذا الكتاب . فلما ثبت عند القاضى ذلك ، رأى أن يأذن فى عمارة هذا المسجد الذى وُصِف فى هذا الكتاب وبنيانه وإصلاحه ، وتصيير الحوانيت التى أرادوها تحته فى حقوقه لتكون غلّتها فى مرمّة إن احتاج إليها ، ولما يصلحه فى زيته وحُصُره وأجر مؤذنه وغير ذلك من شأنه ، ويكون فضلا /[١٨٤] إن فضل من غلتها فى وجوه الخير .

ورُفِع إلى القاضى عبدالرحمن بن عبدالله أن هذا المسجد الموصوف فى هذا الكتاب قد أُصلِح ، وفُرِغ من بنيانه وحوانيته ، وأتوا بشهود ، يقال لهم عبدالصمد بن سعيد ، وعمرو بن إسماعيل بن عمر الأَيْلِىّ ، ومحمد بن سليمان بن محمد ، فشهدوا عند القاضى عبدالرحمن بن عبدالله أن هذا المسجد الموصوف فى هذا الكتاب كان أخافَ سقفُه(١) من قِبل خشبه ، واحتاج إلى العمارة والمرمة فى جُدُره ، وأن كل ما كان تحت هذا المسجد وما فوقه والثلاثة الأجنحة التى كانت حوله ملصقة به ، أن ذلك كله من حق هذا المسجد وحدوده ليس لأحد فيه حق ، ولا دعوى ، ولا طَلِبة بوجه من الوجوه ، وأن المَجالس التى كانت حول المسجد خارجة منه كان يُؤدِّى من يجلس فيها الكِرَاء إلى من يقوم بأمر هذا المسجد ؛ أنها على حالها لم تدخل فى المسجد ولا فى حوانيته . وعُدِّل الشهود عند القاضى عبدالرحمن بن عبدالله ، فقبل شهادتهم .

وسأل القاضى عبدالرحمن بن عبدالله من حضره من جيرة هذا المسجد الموصوف فى هذا الكتاب أن يكتب لهم ما ثبت عنده فيه كتبا ، يضعها عند من يرى ، ليكون ذلك حُجّة وقوة ، وأن يُولّى القيام به رجل(٢) من أهل الثقة . فولى القاضى عبدالرحمن بن عبدالله السَّكَن بن أبى السكن القرشى القيام بأمر هذا المسجد ، الموصوف فى هذا /[١٨٤ب] الكتاب ، وإكراء حوانيته ، وأن ينفق من كرائها ما رأى فى زيته(٣) وحُصُره وأجر مؤذنه ، [و](٤) ما يحتاج إليه فى أمره كله ، وينفق بقية إن بقيت من كرائه حيث رأى من وجوه الخير ، وجعله فى ذلك أمينا ، وأمره بتقوى الله وطاعته والعمل فى ذلك بحق الله عليه .

---

(١) ر : كان يخاف على سقفه .
(٢) ر : رجلا .
(٣) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : من زيته .
(٤) زيادة فى ر .

وأنفذ القاضى عبدالرحمن بن عبدالله أن يُكْتَب هذا الكتاب نُسَخا تكون وثيقة فى هذا المسجد الموصوف فى هذا الكتاب . فكُتِبت ودَفَع منها كتابا إلى عبدالله بن وهب ابن مسلم القرشىّ ، وكتابا إلى حجاج بن سليمان الحِميرىّ ، وكتابا إلى ربيعة بن الوليد الحضرمىّ ، وكتابا إلى شُعَيب بن الليث بن سعد الفهمىّ ، وكتابا إلى أبى رَحْب العلاء ابن عاصم الخولانىّ ، وكتابا إلى عمرو بن يزيد الفارسىّ ، وكتابا إلى أبى زرارة الليث ابن عاصم القِتْبَانىّ ، وكتابا إلى عبدالصمد بن سعيد الأنصارىّ ، وكتابا إلى محمد بن سليمان بن فُلَيح ، وكتابا إلى الأشقر عبدالملك بن سالم ، وكتابا إلى السكن بن [أبى][1] السكن المقيم بهذا المسجد ، وكتابا إلى محمد بن سليمان بن محمد بن عبيد ، وكتابا فى ديوان القاضى عبدالرحمن بن عبدالله .

أشهد القاضى عبدالرحمن بن عبدالله الشهود المُسَمَّيْن فى هذا الكتاب أنه ثبت عنده ما فى هذا الكتاب ، وأمر به وأنفذه على ما سُمِّى وفُسِّر فيه ، وذلك فى صفر سنة ثمان وثمانين ومئة» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا ابن قديد قال : حدثنا يحيى بن عثمان ،

عن أبيه قال : فلما اشتدّ البلاء على أهل مصر من ولاية العمرىّ ، خرج نفر /[١٨٥] من القراء احتسبوا فى خروجهم إلى هارون ، فشكوا إليه ما يفعله العمرى فيهم . فقال هارون : «انظروا فى الديوان : كم لى من والٍ من ولد عمر بن الخطاب ﷺ ؟ فكُشِف الديوان فلم يوجد غيره ، فقال : «انْصَرِفوا ، فوالله لا عزلتُه أبدًا» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى محمد بن عبدالله . . .[2] الصدفىّ قال : حدثنا أبو خيثمة علىّ بن عمرو بن خالد ،

عن أبيه قال : لما مات الرشيد ، وولى محمد بن هارون ، عزل العمرى عن مصر ، وكان الذى قدم بعزله رجل من بنى تميم[3] . فقال رجل من أهل مصر :

بِنِعْمَةِ اللّهِ ورأىِ الفَضْلِ[4] نُحِّى عن الحُكْمِ عَدُوُّ العَدْلِ

(١) زيادة فى ر .
(٢) بياض فى الأصل بقدر كلمة .
(٣) ورفع الإصر : بنى نهم .
(٤) الفضل بن الربيع ، كان قد أشار بعزله لما سمع من سيرته . (رفع الإصر) .

هَذَا سِــوَارٌ لِرَسُــولِ العَــزْلِ[١]

قال عمرو بن خالد : فرأيت ذلك الرجل ، وقد تكاثف الناس عليه بالدعاء والثناء .

فوليها العمرىّ إلى أن صُرِف عن القضاء بها فى جمادى الأولى[٢] سنة أربع وتسعين ومئة ، وكانت ولايته عليها تسع سنين وشهرين .

هاشِم بن أبى بكر البَكْرِىّ[٣]

ثم ولى القضاء بها هاشم بن أبى بكر البكرىّ ، من قبل محمد الأمين ، فى جمادى الآخرة سنة أربع وتسعين ومئة ، وكان من أهل الكوفة يذهب بمذهب أبى حنيفة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله ،

عن أبيه قال : لما ولى البكرىّ القضاء ، تتبع أصحاب العمرىّ كلهم ، وسجنهم ، وسجن العمرىّ ، وقيده ، وطالبه بما صار إليه من الأموال والأوقاف وغيرها ، /[١٨٥ب] وأسقط كل من شهد لأهل الحَرَس . فلم يرجع أحد منهم عند أحد من القضاة . وأقام يحيى بن عبدالله بن بكير ، فنادى عليه وشهّره بخيانته .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد وأبو سلمة قالا : حدثنا يحيى ابن عثمان بن صالح ،

عن أبيه قال : أمر البكرىّ بحبس العمرى بمشورة أبى رَحْب العلاء بن عاصم ، فحُبِس فى طائفة من أصحابه . فكان عبدالعزيز بن مُطْرَف القائم بأمر العمرى عند عزله ، وضَمِن عنه مالا عظيما للبكرىّ .

قال : وزعم أهل مصر أن العمرى اكتسب مئة ألف ، فطالبه البكرىّ بها وعَرّفه وجوهها . ثم هرب العمرى من السجن ليلا فلم يُدْرَك . قال يحيى الخولانىّ :

هَرَبَ الخـائِنُ لَيْـلا فَـجَنَحْ ... وأَتَى أَمْـرًا قَبِـيحًـا فافْـتَـضَحْ
هاربٌ تَحْـمِلُهُ ناجِـيَـةٌ ... يَصِلُ الإِدْلاجَ عَـدْوًا بالرَّوَحْ[٤]

(١) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : العدل .
(٢) ص : الأول .
(٣) فتوح مصر ٢٤٥ .
(٤) الناجية : الناقة السريعة . والإدلاج : السير من أول الليل . والروح : سير الرواح ، وهو العشى .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله ،

عن أبيه قال : هرب العمرى من السجن ، وكانت أمواله بمَدْين ، فمضى إلى مدين فاحتملها ، وتبعه جمع من البوادى يَخْفِرونه حتى بلغ فَيّد . فلقيه قوم من أسد وطيئ ، فأوقعوا به ، وأخذوا جميع ما حواه . فما تخلّص منهم إلا بحُشَاشة نفسه . قال يحيى :

إنْ يَكُنْ أفلتَ منّا سالِمًا ... يومَ وَلّى مُسْرِعًا حِينَ هَرَبْ
/[١٨٦] فَلَقَدْ وافَى بفَيْدٍ عُصْبَةً ... يُسْعِرُونَ الحَرْبَ حتى تَلْتَهِبْ

وقال طاهر القيسى لأبى رَحْب :

ولَقَدْ كَسَوْتَ أبا النَّدَى بفِعَالِه ... خِزيًا يَلُوحُ فِناعُهُ المُتَقَشِّبُ[١]
وزَحَمْتَه لَمّا تَخَمَّطَ زَحْمَةً[٢] ... ضاقتْ عليه بها العراقُ ويَثْرِبُ
ونَجَا لخَوْفِكَ هاربًا بَخَزايةٍ ... وأخو الخزايةِ والشّرارةِ يُغْلَبُ

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوود بن أبى صالح ، عن أحمد بن أبى المغيرة ، عن ابن وزير [بذلك][٣] .

وحدثنا محمد بن يوسف قال : وحدّثَنِيه أبو مسعود عمرو بن حفص اللخمىّ ، عن علىّ بن عبد الرحمن بن المغيرة ،

عن ابن بكير : أن أبا رحب الخولانىّ ، وهاشم بن حديج ، وَفَّدا وفدا من أهل مصر إلى الأمين ، فرفعوا على العُمَرىّ ، وذكروا ما فعل العمرىّ فى أهل الحَرَس ، وأنه ألحقهم بالعرب ، ونسبهم إلى حوتكة بن أسلم بن إلحاف بن قُضاعة . فكتب محمد الأمين إلى البكرىّ بكتاب ، يذكر فيه أنه لا يمنح أحدا من غير العرب اللّحاقَ بالعرب ، ويأمره أن يردّهم إلى ما كانوا عليه من أنسابهم . فرجع الوفد بذلك .

---

(١) ر : حربا يلوح . والمتقشب : المختلط .
(٢) جـ ، ص : ورحمته . . رحمة . وتخمط : تكبر .
(٣) زيادة فى ر . وربما كان الصواب : محمد بن أبى المغيرة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عبدالله بن أحمد بن يحيى السعدىّ قال :

قال أحمد بن يحيى بن وزير : فدعا البكرىّ أهل الحرس بقضية العمرى لهم ، فأتوه بها ، وتوهموا أنه يزيدهم شهودا . فأخرج البكرىّ مِقْراضا من تحت مُصَلاه ، فقطع /[١٨٦ب] قضية العمرى ، وقال لهم : العرب لا تحتاج إلى كتاب من قاضٍ ، إن كنتم عربا فليس ينازعكم أحد . فقال معلى الطائىّ :

يا بَنِى البَظْرَاءِ مُوتُوا كَمَدًا واسْخَنُوا عَيْنًا بتَخْرِيقِ السِّجِلْ
لو أرادَ اللهُ أن يَجْعَلَكم من بنى العبّاسِ طُرًّا لَفَعَلْ
لكنِ الرحمنُ قد صَيَّرَكم قِبْطَ مصر ومن القِبْطِ سِفَلْ
كيفَ يا قِبطُ تكونُوا عربًا ومَرِيسٌ أصلُكُم شَرُّ الجِيَل

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن داوود ، عن ابن أبى المغيرة ، عن ابن وزير ، وحدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنيه عمرو[1] بن حفص ، عن ابن قديد ، وعن علىّ بن عبدالرحمن ، عن ابن بكير قالا :

فأمر البكرىّ بإقامة البينة عنده . فحضر أهل مصر[2] ، منهم عبدالله بن وهب ، وسعيد بن أبى مريم ، وسعيد بن عفير ، وناس كثير من أهل القناعة والعدالة . فشهدوا عند البكرى أن أهل الحرس من القبط ، وأن العمرىّ قضى فيهم بجور . فنقض البكرى قضية العمرى فيهم ، وأشهد على قضائه بردّهم إلى أصلهم من القبط . قال يحيى الخولانىّ :

اشْكُرُوا اللهَ على إحْسَانِه فَلَهُ الحمدُ كثيرًا والرُّغَبْ
رجعَ القِبْطُ إلى أَصْلِهم بعد خِزْىٍ طُوِّقُوه وتَعَبْ
ودنانيرَ رَشَوْها قاضيًا جائرًا قد كان فينا يَغْتَصِب
/[١٨٧]أخذَ الأموالَ منهم خُدْعَةً وتَوَلَّى عنهمُ ثمّ هَرَبْ

---

(١) ص : عمر .
(٢) التلخيص : البينة عنده على بطلان دعوى أهل الحرس بمحضر من أهل مصر .

أبـلـغ الـبـكـرىَّ عَـنِّـى أنّـه عـادلٌ فى الحكم فَـرَّاجُ الكُرَب
قـد أمـاتَ الجَـوْرَ فـينا والرُّشَـا وأشـاعَ العَـدْلَ فـينا فَـرَتَبْ[١]
إنّه[٢] قـد كـان يَقْـضِى بالهَـوَى ويَبِــيعُ الحُكْمَ جَــوْرًا ويَهَبْ
وإذا يَخْلُو حَــسَــاها مُــزَّةً مِثْلَ عينِ الدِّيكِ من ماءِ العِنَب[٣]
لم يُعَنْ عـاصِـرُها فى كَـرْمِـهـا بسِـوَى القَطْفِ وغَـمـزًا بالرّكَب
فـأتتْ كـالشـمسِ إلاّ أنّهـا كُـسِـيَتْ فى دَنِّهـا لَوْنَ ذَهَبْ
مـا كَـفَـتْـهُ رشْـوَةٌ ظاهرةٌ وقضـايَا جَوْرِكُمْ[٤] فـيهـا عَجَب
أنْ[٥] أَتَى أعظمَ مـا يأتى به أَحَـدٌ أنْ صَـيَّـر القـبطَ عَـرَبْ

وقال طاهر القَيْسى لأبى رحب :

ولقد قَمَعْتَ بنى الخَبائثِ عندمَا رامُـوا العُلَى وتَحَـوْتَكُوا وتَعَـرَّبُوا
فَـرَدَدْتَهم قِـبْطًا إلى آبائِهم ونَسَبْتَ[٦] أصلَهم الذى قد غَيَّبُوا
وتركـتَـهم مَـثَـلا لكل مُلصَّقٍ نَسَبًا إذا الْتَقَتِ المحافلُ يُضْرَبُ

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان قال : كُتّاب البكرىّ أحمد بن هَتع[٧] الهمَذانىّ كوفىّ ، ومحمد ابن عُميرة النَّخَعىّ كوفىّ ، وكان عمرو بن خالد يلزمه ويترسّل إليه ، وكان أيضا يكتب له .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عبد الوهاب بن سعد قال : حدثنى /[١٨٧ب] محمد بن عمرو بن خالد قال :

حدثنى أبى قال : كان هاشم بن أبى بكر لا يجلس فى القضاء حتى يتغدّى ويشرب ثلاثة أقداح نبيذا .

---

(١) رتب : ثبت .
(٢) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : لكنه .
(٣) مزة : يريد خمرا مزة . وشبهها بعين الديك فى الصفاء .
(٤) جوركم : بخط غير الناسخ ، وكان موضعها أولا بياضا . وفى جـ : وقضى بالجور .
(٥) كذا فى ص ، ر . . وفى جـ : إذ .
(٦) كذا فى جـ . وفى ر : ونسيب . وفى ص : وتنسب .
(٧) كذا فى ر ، وقال : اختلط فى الكتابة بين هتع وهجع فلا يتيقن أيهما المقصود . وفى جـ : هتيع ، وقال : إنها غير واضحة .

قال عمرو : قال لى البكرىّ ، وهو على القضاء ، ومررنا تحت سقيفة فرَج : «يا أبا الحسن ، لو استعدى على فرج إنسان إلىَّ فى هذه السقيفة لهدمتها عليه» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان قال : لم يكن أحد أحبّ إلى البكرى من إدريس الخولانىّ ، ومقارّة الكاتب .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن محمد بن سلامة الأزدىّ ،

عن يحيى بن عثمان : أن البكرىّ كان يقول : «دخلت إلى مصر وأنا مُقِلّ ، فزرعت زرعاً فانكسر علىَّ خراجُه بآفة لحقتنى فيه ، وطُولِبْتُ بذلك الخراج ، وتُشُدِّد علىَّ فيه . وكان مقارّة الكاتب حاضرا ، فعُرِّف فقال : سُبحان الله ! ابنُ صاحبِ نبيّكم ، والذى قام فى مقامه بعده ، يُطالَب بمثل هذه المطالبة ؟ ما كان عليه فهو علىَّ ، وهو له علىَّ فى كل سنة» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ،

عن عُذرة بن مُصعَب قال : حضرتُ جنازة البكرىّ ، وخلفه نادبة تندبه ، وتقول وتقول . قال عُذرة : فرأيت إدريس الخولانىّ قد تخلف حتى لحقته ، فقال لها : «قد وجدتِ مقالا فقُولى» .

فوليها هاشم البكرىّ إلى أن تُوُفِّىَ بها ، وهو على قضائها ، لمستهلّ المحرّم سنة ستّ وتسعين ومئة ، وليها سنة ونصفا .

إبراهيم بن البكاءّ البَجَلىّ[1]

ثم/[١٨٨] ولى القضاء بها رجل من أصحاب الأمير جابر بن الأَشْعَث ، يقال له إبراهيم بن البكاء ، جعله جابر ينظر بين الناس . ثم خُلع محمد بن هارون بمصر ، ووثب الجند بجابر فخلعوه فى رجب سنة ست وتسعين ومئة[2] . فإنْ كان جابر ولى إبراهيم

(١) فتوح مصر ٢٤٦ . أخبار القضاة ٣ : ٢٣٩ . وفى هامش ص : إبراهيم بن محمد البجلى أبو يحيى بن البكاء المصرى .

(٢) فى فتوح مصر هنا : وولى مكانه عباد بن محمد فعزل ابن البكاء . وزاد ر عبارة : قال محمد بن يوسف . ولا داعى لها .

عَقِيب موت البكرىّ ، فقد وليها ستة أشهر[١] ، وأمّا ابن قديد فأخبرنى عن عبيدالله بن سعيد ، عن أبيه : أن ابن البكاء هذا وليها شهرا واحدا ، وخُلع جابر وثبت به الجند .

لَهِيعَة بن عِيسى الحَضْرَمِىّ[٢]

ثم ولى القضاء بها لَهِيعة بن عيسى الحضرمىّ ، من قبل عباد بن محمد ، وعباد يومئذٍ يدعو للمأمون بمصر ، وليها مستهل شعبان سنة ست وتسعين ومئة ، وذلك بعد أن اجتهد عباد فى ولاية عبدالله بن وهب بن مسلم ، فاستتر ابن وهب من عباد .

حدثنى محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن ابن عثمان قال :

حدثنى أحمد بن عبدالرحمن قال : لما طلب عباد عمِّى يوليه[٣] القضاء ، تغيب فى منزل يحيى بن حَرْملة ، فهدم عباد بعض دارِنا قال الغيلانى[٤] لعباد : «متى طمع هذا الكندىّ هكذا فى ولاية القضاء حتى يتغيب ؟» . فبلغ قوله ابن وهب ، فدعا الله عليه ، فعَمِى بعد جمعة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم القرشىّ قال :

سمعت أبا يحيى الوَقّار[٥] قال : لما طُلب ابن وهب للقضاء ، تغيب فسُمع وهو يقول : «يا ربِّ يقدم عليك إخوانى غدا علماءَ حكماءَ فقهاءَ / [١٨٨ب] ، وأقدم عليك قاضيا ؟ لا يا رب ، ولو قُرِضت بالمَقاريض» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان قال :

حدثنى حجاج بن مذكون المؤذن قال : لما طُلب ابن وهب للقضاء جمع أخاه[٦] وأهله فشاورهم ، فقالوا له : «لعل أن يحيا الحق على يديك» . أو نحو هذا . فقال لهم : «أُكْلَة فى بطونكم ، أردتم أن تأكلوا دينى» .

---

(١) رفع الإصر : خمسة أشهر .
(٢) فتوح مصر ٢٤٦ . أخبار القضاة ٣ : ٢٣٩ .
(٣) ر : ليوليه .
(٤) ص ، ر ، جـ : العبلائى ، بدون نقط ، ومال الأخير إلى ما أثبته ، ولعله الصواب .
(٥) زكريا بن يحيى بن إبراهيم الوقار الفقيه ، ضعيف ، قال الذهبى : كذاب .
(٦) ر : آخاه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا العباس بن محمد بن العباس قال : حدثنا أبو الربيع سليمان بن أخى رِشدين قال :

حدثنى حجاج بن رشدين قال : أشرفت على ابن وهب من غرفتى ، فسلمت عليه فقال لى : «يا أبا الحسن ، بينا أنا أرجو أن أُحشَر فى زمرة العلماء أأرجو[1] أن أُحشَر فى زمرة القضاة» . وكان تغيب .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى عبد الحكم بن أحمد بن سلام الصدفى[2] قال :

حدثنى إسماعيل بن عمرو الغافقىّ قال : كانت مَوَاحيز مصر[3] يعمرها أهل الديوان وطائفة من المُطَّوِّعَة ، وكانت أحباس السبيل التى يتولاها القضاة تُجمَع فى كل سنة ، فإذا كان شهر أَبِيب من شهور القبط ، بعث القاضى لما اجتمع من أموال السبيل ففُرِّقت فى مواحيز مصر من العريش إلى لوبية ومراقية . فتُفَرَّق[4] على المطّوّعة ، ومن كان فقيرا من أهل الديوان . فلمَّا هاجت الفتنة أيام خلع محمد بن هارون ، تشاغل السلطان عن عطاء أهل الديوان ، وتعطلت المواحيز/[١٨٩] ، وانقطع عنها المطوعة لما كان فى الناس من الفتنة . ثم ولى لهيعة بن عيسى ، فجمع أموال السبيل التى من الأحباس ، ففرض فيها فروضًا من أهل مصر ، وجعل فيها المطوعة الذين كانوا يعمرون المواحيز ، وأَجْرى عليهم العطاء من الأحباس . فكان ذلك أوّل ما فرضت فروض القُضاة ، فصارت سنة بعد لهيعة ، ولم يكن الناس يسمونها إلا فروض لهيعة ، حتى كان ابن أبى الليث ، فسماها فروض القاضى .

قال إسماعيل : وقال فِراس المُرادىّ :

لَعَمْرِى لقد سارتْ فُروضُ لَهِيعَةٍ ... إلى بلدٍ قد كادَ يَهْلِكُ صاحِبُهْ
إلى بلدٍ تُقْرَى به البومُ والصَّدَى ... تَعَاوَرُه الرّومُ العِظامُ تُحارِبُهْ[5]

---

(١) زاد ر همزة الاستفهام .
(٢) مر أنه : الصوفى .
(٣) المواحيز : جمع ماحوز ، وهو المكان الذى بين القوم وأعدائهم ، ويخاف أن يأتى العدو منه .
(٤) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : ففرق .
(٥) الصدى : ذكر البوم ، وطائر يصر بالليل . وتعاوره : تتداوله . والعظام : كذا فى الأصول ، ومال ر إلى أنها الطغام .

رَشِيدٌ وأَجْنَا والبُرُلُّسَ كلُّها ودِمْيَاطُ والأُشْتُومُ تَقْوَى يُغَالِبُهْ[١]
لَهِيعَةُ قد[٢] حُزْتَ المكارمَ والثَّنَا ومِنْ عندِ ربِّى فَضْلُهُ ومَوَاهِبُه
فَقَدْ عُمِّرَتْ تلك الثُّغُورُ بسُنَّةٍ تُعَدُّ إذا عُدَّتْ هُناكَ مَناقِبُه

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان ، وسألته عن لهيعة : عمن أخذ القضاء ؟ قال : كان سمع من عمّه .

فأقام على قضائها حتى صُرِف عبّاد عن الصلاة بمصر فى صفر سنة ثمان وتسعين ومئة ، وقَدِم المُطَّلب بن عبدالله الخزاعىّ أميرا على مصر ، فعزل لهيعة عن القضاء فى شهر ربيع الأول سنة ثمان وتسعين ومئة .

/[١٨٩ب] الفَضْل بن غانِم[٣]

ثم/ ولى القضاء بها الفضل بن غانم ، من قبل المُطَّلب بن عبدالله الخزاعىّ ، وليها فى ربيع الآخر سنة ثمان وتسعين ومئة ، وكان ممن قدم على المطلب من العراق[٤] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ،

عن أبيه قال : كان الفضل بن غانم كبير اللحية جدا ، فكان يجعل فى لحيته عُوذة خوفاً من عين لهيعة[٥] ، كان يفعل ذلك يوم الجمعة إذا خطب .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن أبى الرَّقْراق : أن الفضل بن غانم كان مُتَّهما[٦] ، فجاءه سعيد بن تَليد فى السَّحَر ، فوجد على بابه غلاما أسود ، فانصرف ولم يدخل . فقال له الفضل بعد ذلك : «أرسلت إليك فلم تأت» . قال : «قد جئت بكذا والغلام الأسود على الباب» . فسكت الفضل ولم يعد إليه سعيد .

---

(١) أجنا : محلها اليوم كوم مشعل الواقع على ساحل البحر الأبيض المتوسط بين رشيد والبرلس ، بأراضى ناحية غرب الخليج ، من مركز فوة بمحافظة كفر الشيخ .
(٢) ر : لهيع لقد .
(٣) فتوح مصر ٢٤٦ . أخبار القضاة ٣ : ٢٣٩ . وفى هامش ص : خزاعى .
(٤) فتوح مصر : وكان المطلب قدم به معه من العراق .
(٥) التلخيص : وكان معيانا ، أى حسودا .
(٦) التلخيص : يميل إلى الغلمان .

قال أبو الرقراق : وكان مُطّلب أجرى على الفضل بن غانم مئة وثمانية وستين دينارا فى كل شهر ، وهو أول قاض أُجرِى عليه هذا .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا القاسم بن حُبَيش بن بُرد وأبو سلمة قالا :

حدثنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال : أقام الفضل على القضاء سنة أو نحوها ثم غضب عليه المطلب فعزله .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا ابن قديد ،

عن ابن عثمان قال : كان سليمان بن يحيى بن وزير التجيبى أول أهل المسجد وَثَب على الفضل ، ورفع عليه إلى مطلب حتى عزله .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : حدثنا محمد بن جعفر بن الإمام ،

/[١٩٠] عن الفضل : قلتُ له : «إن هذا كان عندنا على القضاء قبل المئتين» . فقال لى : «إنه عاش بعد رجوعه من عندكم زمانا طويلا» .

فوليها الفضل إلى أن صُرِف عنها فى المحرم سنة تسع وتسعين ومئة ، لم يُتِمّ سنة .

لَهِيعَة بن عِيسَى
الثانية

ثم ولى القضاء بها لهيعة بن عيسى ، من قبل المطلب ، وهى ولايته الثانية ، وليها فى المحرم سنة تسع وتسعين ومئة . واستكتب سعيد بن تَلِيد وأبا الأسود البصرىّ . وجعل على مسائله سعيد بن تليد ، وأمره أن يجدّد السؤال عن الشهود والموسومين بالشهادة فى كل ستة أشهر . فمن حدثت له جُرْحَه أوقفه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى بذلك ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان ، عن أبيه .

وحدثنا محمد بن يوسف قال : وحدثنى أحمد بن داوود ،

عن ابن أخضر : أن لهيعة أمر صاحب مسائله أن يسأل عن شهوده فى كل ستة أشهر ، واتخذ شهودا جعلهم بطانته ، منهم سعيد بن تليد ومعاوية الأَسْوانىّ ، وسليمان ابن بُرْد فى نحو من ثلاثين رجلا . قال ابن أخضر : فقلت لابن وزير : «هل علمت أنه

أسقط أحدا ممن كان شهد عنده ممن جُرِّح فى السؤال ؟» . فقال : «نعم ، لعمرى قد أوقف غير واحد حين بلغته جرحته» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ،

عن علىّ[١] بن عثمان : أن أبا الأسود البصرىّ أتى عثمان بن صالح ، فسأله عن شيخ من أكابر أهل البصرة ، يُكنى أبا التَّمام . فذكر عثمان أن أبا التمام حسن الجوار ، /[١٩٠ب]حسن المعاملة ، كثير الصوم والصلاة ، باذل للمعروف ، مُظهِر لزكاة ماله ، إلاّ أن أبا التمام هذا قَدَرِىّ . فأوقف شهادتَه[٢] لهيعة . فصار إليه وجوه أهل البصرة ، منهم عمَّار بن نُوح ، ومحمد بن بكر الضبىّ ، وسليمان بن بكر ، وبشر بن المعارك وغيرهم ، فذكروا من جمال أبى التمام وفضله ، وأكثروا من الثناء عليه . فأعلمهم لهيعة أنه قد رُفع إليه أكثر ممَّا قد ذكروا فيه ، إلا أنه يكره أن يراه الله عز وجل أجاز شهادة قدرىّ . فنهضوا ولم يُراجِعوه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ، عن عبيد الله بن سعيد ،

عن أبيه قال : قال أبو شبيب أنيس[٣] بن دارم مولى تجيب فى صحابة لَهِيعة[٤] :

قَبَّحَ اللهُ زمانًا ... راسَ فيه ابنُ تَلِيدِ
بعدَ مِقْراضٍ وخَيْطٍ ... وأُبَيْرَاتِ حديدِ
وأبُو الزِّنْبَاعِ خَنَّـ ... ـاقُ غَرامِيلِ العَبِيدِ[٥]
بعد سَيْفٍ خَشَبِىٍّ[٦] ... وسِهَامٍ من حَدِيدِ
وابن تَوْرَاقٍ الأفانيـ ... ـنِ البليدُ بنُ البليدِ[٧]
وابن بَكّارٍ كَرَاكِيـ ... ـرَ وغَطّاسِ الشَّرِيدِ[٨]

---

(١) مال ر إلى أنه محرف عن يحيى .
(٢) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : شهاده .
(٣) كذا فى ر عن رفع الإصر . وفى جـ ، ص : وأنس .
(٤) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : ابن لهيعة .
(٥) جـ : غرابيل .
(٦) كذا فى ر . وفى جـ : حسنى . وهى بدون نقط فى الأصل .
(٧) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : تدراق .
(٨) كراكير : لعلها جمع كركرة ، بمعنى صدر الجمل ، أو القرقرة فى الضحك ، أو الجبن والانهزام ، أو وعاء قضيب البعير والتيس والثور ، يصفه بشىء من ذلك . وفى جـ : كراكير .

وأبو الرُّوسِ المَريسىّ بنُ دَبّاغ الجُلود
واللَّقيطُ ابن بُكَيْر نُطْفَةُ الفَدْمِ الطَّريد(١)
وابن سَهْم دارسُ الجيزةِ حُلْوانُ البَريد(٢)
عُصْبَةٌ من طِينَة النِّيلِ مَنَاسِيُّ الجُدود(٣)
لَبِسُوا بعد التَّبَا بينَ نَفِيسات البُرُود(٤)
لازَمُوا المسجدَ ضُلا لا من الأمرِ الرَّشِيد
لحوانيت بَنَوْها بفِنَا كلِّ عَمُود
وتَسَمَّوا وتَكَنَّوْا بعد جَرْجَة(٥) وشَنُود
وألاحُوا بجِبَاه(٦) من نِطَاح الحُصْرِ سُود
تحتَ أَمْيَال طِوَالٍ كبَرَاطيل اليَهُود(٧)
نَصَبُوها كالمَقَاعِيدِ على رءُوس القُرُود
وتراهُم للوَصَايا وعَدَالاتِ الشُّهُود
/[١٩١] في مِرَاءٍ وجِدَالٍ وقِيَام وقُعُود
وخشوع وابْتِهَال وركوع وسُجود
وعلى القِسْمَة أَضْرَى من تَماسِيح الصَّعِيد
وأشارُوا للهَدَايا بأَبِي عَبدِالحَمِيد

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثني محمد بن عبد الصمد ، عن أبي خيثمة عليّ بن عمرو بن خالد ،

عن أبيه قال : كان من أحسن ما عمله لهيعة في ولايته أن قضى في أحباس مصر كلها ، فلم يُبْقِ منها حُبْسًا حتى حكم فيه ، إما ببينة ثبتت عنده ، وإما بإقرار أهل

(١) الفدم : الأحمق .
(٢) الحلوان : الرشوة ، ولعله يريد أنه مرتش .
(٣) كذا في ر . وفي ص : مناسي الحدود . وفي جـ : ميامين الخدود .
(٤) التبابين : جمع تبان ، وهو سروال صغير يستر العورة المغلظة .
(٥) جـ : جُرْج .
(٦) ألاح : بدا . وبجباه : كذا في ر . وفي ص ، جـ : جباه .
(٧) الأميال : لعله يريد بها القلانس الطويلة وما أشبه . والبراطيل : جمع برطيل ، وهو القلنسوة .

الحبس . قال : فذكرتُ له يوما ، وقلت له : «لقد أحسن القاضى فيما فعل من ذلك» . فقال لى : «يا أبا الحسن ، كنت أحبّ ذلك من زمان ، وسألت الله أن يبلغنى الحكم فيها ، فلم أترك شيئا منها حتى حكمتُ فيه ، وجَدّدت الشهادة به» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى إبراهيم بن مطروح قال :

حدثنا عيسى بن لهيعة : أن أباه حكم فى أحباسِ مصر كلها وجَدّدها[1] ، ما كان فى أيادى[2] القضاة منها ، وما كان فى أيدى أهلها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا عاصم بن رازح قال : سمعت نصر بن نصر يقول :

سمعت لهيعة بن عيسى القاضى يقول : أنا تاسع تسعة وَلُوا قضاء مصر من حضرموت .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى إبراهيم بن مطروح قال : حدثنا عيسى بن لهيعة بن عيسى قال :

سمعت أبى يقول : ولى القضاء بمصر تسعة رجال من حضرموت أنا آخرهم . قال عيسى : وهم يونس بن عطية ، وأوس بن عبدالله ، ويحيى بن ميمون ، وتوبة بن نَمِر ، وخَيْر بن نُعَيم ، وغَوْث بن سليمان ، ويزيد/[١٩١ب] بن عبدالله[3] ، وعبدالله بن لَهِيعة ، ولهيعة بن عيسى[4] .

حدثنى محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية قال : حدثنى خلف بن ربيعة ،

عن أبيه قال : ولى قضاء مصر تسع رجال من حضرموت آخرهم لهيعة بن عيسى ، وولى بَرْقَة جمع من حضرموت على قضائها . قال يحيى : آخرهم خَيْر بن سعيد بن خير ،

---

(١) كذا فى ر . وفى ص : حدوها ، د . وفى جـ : وحدودها .

(٢) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : أيام .

(٣) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : بن عبدالملك ، تحريف .

(٤) فى هامش ص حاشية تقول : «وذكر ابن يونس فى تاريخه أن عبدالله بن بلال الحضرمى ولى قضاء مصر فتكون عدتهم على هذا عشرة» .

وولى على الأندلس معاوية بن صالح الحضرمىّ، وعلى فلسطين ضَمْضَم بن عقبة، وعبدالسلام بن عبدالله، والنعمان بن المُنْذِر؛ وعلى حمص كَثِير بن مُرّة، وجُبَيْر بن نُفَير؛ وعلى دمشق يحيى بن حمزة. قال الشاعر:

مـا مِنْ بلادٍ من البُلدان نَعْلَمُـه إلا وفيه من الأَشْياخ[١] والحُدُث
قُضَاةُ عَدْلٍ لهم فَضْلٌ ومعرفةٌ مُبَرَّؤُوقَ من الآفـاتِ والرَّفَثِ

وقال آخر:

لقد وَلِىَ القضاءَ بكلِّ أرضٍ من الغُرِّ الحَضَارِمة الكِرَام
رجالٌ ليسَ مِثلُهمُ رجالٌ من الصِّيدِ الجَحَاجِحَةِ الضِّخام[٢]

وقال يزيد بن مِقْسَم الصَّدَفىّ:

يا حَضْرَمَوْتُ هَنِيئًا ما خُصِصْتِ به من الحكومةِ بينَ العُجْم والعَرَبِ
فى الجاهليةِ والإسلام يَعْرِفُهُ أهلُ الرِّوايةِ والتَّفْتيشِ والطَّلَبِ

حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنى محمد بن رَوْح بن شِبْل قال: حدثنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال: حدثنا أبو الأسود قال: أخبرنا ابن لهيعة،

عن /[١٩٢] الحارث بن يزيد: أن معاوية كتب إلى مَسْلَمة بن مُخَلَّد، وهو على مصر: «لا تُوَلِّ عملَك إلا أَزْدِيًا أو حَضْرميًا فإنهم أهل الأمانة».

حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنى محمد بن موسى الحضرمىّ قال: حدثنا ياسين قال: حدثنا أبى، عن ابن لهيعة قال:

حدثنى الحارث بن يزيد: أن معاوية كتب إلى مسلمة مثله.

فوليها لهيعة بن عيسى إلى أن مات بها، وهو على قضائها، مستهلّ ذى القعدة سنة أربع ومئتين، وليها خمس سنين.

---

(١) كذا فى ر. وفى ص: الأشيا. وفى جـ: الأشياء.

(٢) الصيد: جمع أصيد، وهو الملك لا يلتفت من زهو يمينا ولا شمالا، والمتكبر رافع الرأس الذى لا يلتفت إلى شىء، والأسد المختال فى مشيته. والجحاجحة: جمع جحجح، وهو السيد السمح أو الكريم.

إبراهيم بن إسحاق القَارِىّ(١)

ثم ولى القضاء بها إبراهيم بن إسحاق القارىّ ، من القَارَة ، حليف بنى زُهْرَة ، من قبل السرىّ بن الحكم ، وجُمع له القضاء والقصص ؛ وليها يوم الاثنين لعشر بقين من ذى القعدة سنة أربع ومئتين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال :

حدثنا يحيى بن عثمان قال : كان السرىّ بن الحكم قد ولّى إبراهيم بن إسحاق القارىّ ، حليف بنى زهرة ، القضاء بعد لهيعة ، فأقام ستة أشهر . ثم اختصم إليه رجلان فى شىء ، فأمر بالكتاب على أحد الرجلين بإنفاذ الحكم . فشفع الرجل بابن أبى عون إلى السرىّ . فأمره السرىّ أن يتوقف عن الحكم ، فإن اصطلحا وإلا حكم بينهم . فجلس إبراهيم فى منزله . فركب إليه السرى وسأله الرجوع . فقال : «لا أعود إلى ذلك المجلس أبدًا ، ليس فى الحكم شفاعة» . فولّى السرى إبراهيم بن الجرّاح .

فوليها إبراهيم بن إسحاق إلى أن صُرِف عنها فى جمادى الأولى سنة خمس ومئتين ،

/[١٩٢ب] فوليها ستة أشهر . ومات فى جمادى الآخرة سنة خمس ومئتين .

إبراهيم بن الجرّاح(٢)

ثم ولى القضاء بها إبراهيم بن الجراح ، من قبل السرىّ بن الحكم ، وليها مستهل جمادى الآخرة سنة خمس ومئتين . وكان مذهبه مذهب أبى حنيفة ، واستكتب عمرو ابن خالد ، وجعل على مسائله معاوية بن عبدالله الأسوانىّ .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : أخبرنى يحيى بن عثمان قال :

حدثنى أَمَنَة(٣) بن عيسى : أن إسحاق بن إبراهيم بن الجراح أخذ من معاوية الأسوانىّ ألف دينار على أن يولّيه [أبوه](٤) مسائل الشهود . فقال إسحاق لأبيه(٥) : «أرى

(١) فتوح مصر ٢٤٦ .
(٢) فتوح مصر ٢٤٦ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤٠ . وفى هامش ص : حنفى .
(٣) كذا فى ر . وفى ص : امنه .
(٤) زيادة فى ر عن التلخيص .
(٥) كذا فى ر ، وفى ص : لابنه .

أن تولّى على مسائل المصريين رجلا منهم وتستريح منهم» . فولى معاوية مسائله . قال أمنة : فاختصمنا إسحاق إلى ابن المُنكدِر فى الذى قبضه من معاوية ، وأمر ابن المنكدر بسجنه فيه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال :

حدثنا يحيى بن عثمان قال : ولّى السرى إبراهيم بن الجراح ، فأمر بمصلاه فوُضع فى المسجد الجامع ، واجتمع المصريون فألقوه فى الطريق . فما تكلم فيه السرىّ بشىء . وجلس إبراهيم بن الجراح للحكم فى منزله ، فلم يعد إلى المسجد الجامع حتى صُرِف .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا القاسم بن حُبَيش وأبو سلمة قالا :

حدثنا عبدالرحمن بن عبدالحكم قال : لم يكن إبراهيم بن الجراح بالمذموم فى أول ولايته ، حتى قَدِم عليه ابنه من العراق ، فتغيرت حاله وفسدت أحكامه .

/[١٩٣] **حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال :**

حدثنا أبو الرَّقْراق قال : انحرف الناس عن عمرو بن خالد ، لمَّا كتب لإبراهيم بن الجراح . فأمره إبراهيم باكتتاب قضية ، ثم أرسل إليه إبراهيم يأمره أن يُوقِفها حتى ينظر فيها . فبحث عمرو بن خالد عن ذلك ، فإذا التوقف من قبل ابنه . فقال عمرو : «لله علىّ أن لا أعود إلى مجلسه» . فعاد الناس إليه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عثمان المدينىّ قال : سمعت حرملة بن يحيى يقول :

مرض إبراهيم بن الجراح ، وهو على قضاء مصر ، وأوصى بوصية ، وأمر بإحضار الشهود ليشهدوا على وصيته . فقُرِئت الوصية عليه فكان فيها : «وإن الدين كما شُرِع والقرآنَ كما خُلِق» . قال حرملة : فقلت : «أيّها القاضى أشهد عليك بهذا ؟» قال : «نعم» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن محمد بن سلامة قال : حدثنى أحمد بن الحارث بن بكير قال : سمعت نصر بن مرزوق[1] قال :

(١) كذا فى ر ، ص بعدُ . وفى ص هنا ، جـ : بن مروان .

سمعت على بن مَعْبَد بن شَدّاد[١] قال : شهد الخَصِيب بن ناصح عند إبراهيم بن الجراح ، فأتانى صاحب مسائله يسألنى عنه . فقلت : «ما أعرف شيئا أعيبه به إلا شهادته عند إبراهيم بن الجراح» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى يحيى بن أبى معاوية ،

عن خلف بن ربيعة : أن عبدالله بن طاهر لما سار إلى مصر لمحاربة عبيدالله بن السرىّ ، فحاربه ثم اتفقا على الصلح ، فاشترط عبيدالله بن السرىّ شروطا ، أجابه إليها ابن طاهر ، وبعث ابن طاهر إلى عبيدالله بنسخة كتاب كتبه أشهد على نفسه فيه/[١٩٣ب] ، فنظر فيه إبراهيم بن الجرَّاح قاضى عبيدالله فقال : «ليست هذه الشروط بشىء ، ولكن يجب أن تشترط كذا وكذا» . فقال عبيدالله بن السرى لإبراهيم بن الجراح : «اكتُبْ لى كتابا» . فكتبه إبراهيم بخطه ، وبعث به إلى عبدالله بن طاهر ، فنسخه عبدالله بيده . واضطغنها ابن طاهر على إبراهيم بن الجراح ، فعزله عن قضاء مصر ، وأسقط مرتبته ، وأمر بكشفه ومحاسبته .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال : أخبرنى عاصم بن رازح قال :

سمعت يونس بن عبدالأعلى ، وذكر إبراهيم بن الجراح فقال : كان من أَدْهَى الناس ، وكان الذى كتب الشروط لعبيد بن السرى على عبدالله بن طاهر ، حتى أمّنه وأمن جميع جنده ، ولم يأخذ لنفسه أمانا ، ففعل به ابن طاهر الأفاعيل .

تم الجزء الخامس من كتاب تسمية قضاة مصر وذكر أخبارهم

وصلى الله على محمد وآله وسلَّم

(١) أبو محمد العبدى الرقى نزيل مصر ، وثقه أبو حاتم ، ومات ٢١٨هـ .

/[١٩٤] بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة

الجزء السادس

من كتاب تسمية قضاة مصر

أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد البَزّار، المعروف بابن النحاس، قراءةً عليه، قال :

حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكنديّ قال : حدثنى ابن قديد، عن أبى الرَّقْراق قال :

حدثنى سعد يعنى ابن عبدالحكم[١] قال : انصرف أبى يوما من عند ابن طاهر، فأخبرنا أن ابن طاهر ألقى إليه كتابا من عبيد بن السرىّ، [فيه][٢] أيمان بالطلاق والعَتَاق فقال : «مثلى يُستَحلف بهذه الأيمان ؟» . فقلت له لأسكّنَ غضبه : «أصلح الله الأمير ! إن الذى يُجرى الله عز وجل على يدى الأمير من حقن الدماء، وصلاح ذات البين، يسهّل مثل هذا عليه» . قال : «اشهدْ علىّ بما فيه» . وكان المتولى الكتاب إبراهيم بن الجراح .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال :

حدثنا يحيى بن عثمان : أن عبيد بن السرىّ قال لابن عبدالحكم : «اكتب لى كتابا فيه أيمان فى أمر ابن طاهر» . فقال : «أصلح الله الأمير ! لسنا أصحاب وثائق، وقاضى الأمير له علم بذلك» . يعنى ابن الجراح . فأمره عبيد، فكتب له ذلك الكتاب، وكان سبب سقوطه عند ابن طاهر .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة قال : حدثنا علىّ بن عمرو بن خالد قال :

---

(١) رفع الإصر : سعد بن عبدالله بن عبدالحكم .
(٢) زيادة فى ر، جـ عن رفع الإصر .

سمعت أبى يقول : ما صحبتُ أحدا من القضاة كإبراهيم /[١٩٤ب] بن الجراح ، كنت إذا عملت له المحضر [و][1] قرأته عليه ، أقام عنده ما شاء الله أن يقيم ، [حتى ينظر][2] فيه ويرى فيه رأيه . فإذا أراد أن يقضى به دفعه لى لأُنشِئ منه سِجِلا . فأجد[3] فى ظهره : قال أبو حنيفة كذا ، وفى سطر قال ابن أبى ليلى كذا ، وفى سطر آخر كذا وقال أبو يوسف كذا ، وقال مالك كذا ، ثم أجد على سطر منها علامةً له كالخِطّة[4] . فأعلم أن اختياره وقع على ذلك القول ، فأنشئ السجلّ عليه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : [حدثنى][5] علىّ بن أحمد بن سلامة قال :

حدثنى أبى قال : كان إبراهيم بن الجراح راكبا فى موكب له ، فيه جمع من الناس ، حتى بلغهم أنه عُزِل فتفرقوا عنه فى كل ناحية فلم يبق منهم أحد . فقال لغلامه : «ما بال الناس تفرقوا ؟» . قال : «إنهم أُخْبِروا أن القاضى عزل» . فقال : «سبحان الله ! ما كنتُ إلاّ فى موكب من ريح !» .

فوليها إبراهيم إلى أن أمره عبدالله بن طاهر بالتوقّف عن الحكم ، فى ربيع الأول[6] سنة إحدى عشرة ومئتين ، وليها خمس سنين وعشرة أشهر . وجعل عبدالله بن طاهر على المظالم عطّاف بن غَزْوان . ثم مات إبراهيم بالرَّمْلَة سنة سبع عشرة ومئتين[7] .

عِيسَى بن المُنّكَدِر[8]

ثم ولى القضاء بها عيسى بن المنكدر ، من قبل عبدالله بن طاهر ، وليها يوم الاثنين لعشر خلون من رجب سنة ثنتى عشرة ومئتين ، وصُرِف عَطّاف بن غَزْوان عن المظالم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد/[١٩٥] قال :

(١) زيادة فى ر عن رفع الإصر .
(٢) زيادة فى ر عن رفع الإصر .
(٣) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : فأخذ .
(٤) رفع الإصر : كالخط .
(٥) زيادة فى ر عن رفع الإصر .
(٦) رفع الإصر : جمادى الأولى .
(٧) فى حاشية فى ص : «وقال ابن يونس : توفى بمصر فى المحرم سنة سبع عشرة ومئتين . .» . وفى فتوح مصر : «وخرج إبراهيم بن الجراح إلى العراق ، ومات هنالك» .
(٨) فتوح مصر ٢٤٦ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤٠ . وفى هامش ص : مالكى .

حدثنا يحيى بن عثمان قال : سألتُ أبا يعقوب يوسف بن يحيى البُوَيطىّ عن سبب ولاية ابن المنكدر القضاء ، فقال : أمر ابن طاهر بإحضار أهل مصر ، فحضر الناس وكنتُ فيمن حضر . فدخلنا على ابن طاهر ، وعنده عبدالله بن عبدالحكم ، فقال : «إنّ جمعى لكم لترتادوا لأنفسكم قاضيا» . فقال البويطىّ : كان أوّل من تكلم يحيى بن عبدالله بن بكير فقال : «أيها الأمير ! وَلِّ قضاءنا من رأيت ، وجَنِّبنا رجلين : لاتولِّ قضاءنا غريبا ولا زَرَّاعا» . يعنى بالغريب إبراهيم بن الجراح ، والزراع عيسى بن فليح . قال ابن عثمان : فأخبرنى محمد بن حماد المدائنىّ قال : فنهض إبراهيم بن الجراح ، وكان حاضرا فقال : «أصلح الله الأمير ! رجل من أبناء الدولة قديم الحُرْمة» . فلم يستمع ابن طاهر إلى كلامه . قال البويطىّ ثم تكلم أبو حَمْزَة الزُّهْرىّ فقال : «أصلح الله الأمير ! أَصْبَغ بن الفَرَج[1] الفقيه العالم» . وأصبغ حاضر المجلس ، فعارض أبا حمزة سعيدُ بن كثير بن عفير فقال : «أصلح الله الأمير ! ما بال أبناء الصبّاغين والمقامصة يُذكَرون فى المواضع التى لم يجعلهم الله عز وجل لها أهلا ؟!» . قال البويطىّ : فقام أصبغ فأخذ بمجامع ثوب سعيد بن عفير ، وقال له : «أنت شيطان ! ومن أين علمتَ أنى من أبناء الصبّاغين ؟» . وارتفع الأمر بينهما حتى كادت أن تكون فتنة ، فذكر عبدالله بن عبدالحكم عيسى بن المنكدر فأثنى عليه بخير ، فقلده ابن طاهر .

حدثنا محمد بن يوسف /[١٩٥ب] قال : أخبرنى علىّ بن أحمد بن محمد بن سلامة ، عن أبيه ، عن يحيى بن عثمان ،

عن البويطىّ : قال سعيد بن عفير لعبدالله بن عبدالحكم فى أصبغ : «ليس هذا الرجل كما وصفتَ ، هذا رجل بذىء طويل اللسان» . وسجع سعيد بن عفير فى وصفه . فقام أصبغ فقال : «إن الأمير أمر أن يحضر فى مجلسه الفقهاء وأهل العلم . لا الشعراء ولا الكهنة» . فقال البويطى : «أنا أذكر للأمير ستة يجعل هذا الأمر فيمن رآه منهم» . قال : «من هم؟» . قلت : «عبدالله بن عبدالحكم» . قال : «ومن ؟» . قلت : «سعيد بن هاشم» . قال : «ومن ؟» . قلت : «عيسى بن المُنْكَدِر» . قال : «ومن ؟» . قلت : «ابنا مَعْبَد»[2] . قال : «ومن ؟» . قلت : «جعفر بن هارون الكوفىّ» .

---

(١) فى هامش ص بخط غير خط الناسخ : «أصبغ بن الفرج بن سعيد الفقيه مولى عبدالعزيز بن مروان ، كان فقيها مضطلعا بالفقه والنظر ، توفى يوم الأحد لأربع بقين من شوال سنة خمس وعشرين ومئتين . قال ابن يونس فى تاريخ مصر : ذكر زيد بن أبى زيد بن أبى الغمر ، عن أحمد بن يحيى بن وزير قال : كان أصبغ بن الفرج حبيث اللسان لا يسلم عليه أحد ، إنما كان لسانه صاعقة» .

(٢) فى رفع الإصر : ابنا سعيد .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان قال : قال لى عمرو بن سَوَّاد[1] :

قال لى عبدالله بن عبدالحكم ، حين تكلم أبو حمزة فى أصبغ ، وقال : «هو الفقيه» ، قال لى : «ما منعك أن تكلم أبا حمزة وتردّ عليه ؟ فما أنت بدونه» . ولم يكن لابن عبدالحكم فى أصبغ رأى ، فولّى عيسى بن المذكور : قال ابن[2] عبدالحكم لابن طاهر : «إنه مُقِلّ» . فأجرى عليه سبعة دنانير كل يوم فجرت فى القضاء إلى اليوم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى أبو سلمة ، [و][3] القاسم بن حُبيش ، وابن قديد ،

عن عبدالرحمن بن عبدالحكم قال : وأجرى عبدالله بن طاهر على عيسى بن المنكدر أربعة ألاف درهم فى الشهر ، وهو أول قاضٍ أُجرِى عليه ذلك ، وأجازه بألف دينار .

حدثنا محمد بن/[١٩٦] يوسف قال : حدثنى ابن قديد ،

عن أبى الرقراق : أن عبدالله بن عبدالحكم سأل ابن طاهر فى ابن المنكدر ، فأجازه بألف دينار ، وأجرى عليه ما كان مُطِّلب الخزاعىّ أجراه على الفضل بن غانم مئة وثلاثة وستين دينارا فى كل شهر .

قال : فكان أول من كتب له إبراهيم بن أبى أيوب ، ثم استكتب أبا الأسود النضر ابن عبدالجبار المُرادىّ ، وداوود بن أبى طَيبة . قال أبو الأسود : «لا أكتب أو تُنحِّى عنك داوود» . فلم يُنحِّه وكان محتاجا إليه ، فانصرف أبو الأسود ، وثبت داوود . وكان القائم بأمره كلّه سليمان بن بُرد .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا محمد بن أحمد بن سلامة قال :

---

(١) كذا فى ر عن المشتبه للذهبى (٢٨٠) ومواضع أخرى من ص . وفى ص هنا : سوار ، تصحيف .
(٢) ص : أبو ، تحريف .
(٣) زيادة فى ر .

أخبرنى مِقدام قال : ما رأيت أحدا كان أعلم بالقضاء وآلته من سليمان بن برد ، ولم يضطرب [حال][١] ابن المنكدر حتى مات سليمان سلخ سنة اثنتى عشرة ومئتين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا إبراهيم بن مطروح ،

عن عيسى بن لهيعة قال : كان سعيد بن تليد على مسائل ابن المنكدر ، ثم ضمَّ إليه عبدالله بن عبدالحكم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان : أن عيسى بن المنكدر جعل عبدالله بن عبدالحكم على مسائله ، فأدخل فى العدالة من لا قَدْر له ولا بيت ، فلان[٢] الحائك وفلان البياع ، وفلان المُسلمانىّ بذمته[٣] . قال ابن عفير[٤] : فأُخبِرتُ أن أبا خليفة حميد بن هشام الرُّعَينىّ لقيه ، فقال له : «يا ابن عبدالحكم ، قد كان/[١٩٦ب] هذا الأمر مستورا فهتكتَه ، وأدخلت فى الشهادة من ليس لها أهلا»[٥] . فقال له ابن عبدالحكم : «إن هذا الأمر دِين ، وإنَّما فعلت ما يجب علىّ» . فقال له أبو خليفة : «أسأل الله أن لا يرفعك بالشهادة أنت ولا أحدا[٦] من ولدك» . قال ابن قديد : فكان الأمر على ذلك ، لقد بلغ هو وولده بالبلد ما لم يبلغه أحد ، ما قُبِلت لأحد منهم شهادة قط .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

حدثنى محمد بن محمد بن الأشعث قال : ذُكِر عيسى بن المُنكدر عند أبى شَرِيك المرادىّ وأنا حاضر ، فقال : «كان رجلا صالحا ، وكانت فيه خصلة حسنة جميلة نافعة للمسلمين ، لما ولى القضاء صيّر صاحب مسائل يسأل له عن الشهود ، ثم كان يتنكر بالليل يغطى رأسه ويمشى فى السكك يسأل عن الشهود . وقد رآه غير واحد من الثقات ، وتحدثوا بذلك عنه» .

---

(١) كذا فى ر ، وفى موضعها من ص بياض بقدر كلمة .
(٢) رفع الإصر : مثل فلان .
(٣) كذا فى جـ . وفى ر : برمته .
(٤) لعله ابن عثمان ، لأن ابن عفير لم يرد فى سند الخبر .
(٥) ص : أهل ، خطأ .
(٦) ص : أحد ، خطأ .

حدثنى محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان : أن قِمَطْر عيسى بن المنكدر كان يُرفَع فى حانوت فى دار عمرو بن خالد . ففُقدت[١] قضية منها ، فأبى عمرو بن خالد أن يدخلها داره ، فاكترى لها منزلا فى دار عمرو بن العاص ، إذا انصرف عيسى جُعلت فيه وخُتِم الباب .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عمّى وابن قديد قالا : أخبرنا[٢] أبو الرقراق قال :

حدثنى محمد بن عيسى بن فليح قال : اختصم رجلان إلى عيسى بن المنكدر ، وكان ربَّما جاءت منه خِفَّة فى الحُكِم ، فقضى لأحدهما على صاحبه . فقال للمحكوم له/[١٩٧] : «أَضْجع خصمك» . فأضجعه ، فقلت فى نفس : «تُرَى يريد ذبحه» . ثم قال له : «قم فاجعل رجلك على خدّه تذلّه بالحق» . قال : فلما خرجا ، قلت له : «أصلح الله القاضى ! خالفت الناسَ كلّهم فيما فعلت» . قال : «فلا أعود إذن» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو مسعود عمرو بن حفص قال :

حدثنى أبى قال : خاصمتُ إلى عيسى بن المنكدر فصال على خصمى ، ثم قال لى : «ابصقْ فى وجهه» . فتوقفت فقال[٣] : «والله لا حكمت لكُ أو تبصق فى وجهه» . قال : ففعلتُ ، فقال له : «أَذَلَّك الحق ، قم فادفع إليه حقه» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ، عن أبى الرقراق قال :

حدثنا عبدالحكم بن عبدالله بن عبدالحكم : أنّ أباه أرسله إلى ابن المنكدر برسالة فى شىء ، فقال : «لا والله لا فعلتُ» . فلما خرج عبدالحكم ، قال ابن المنكدر : «وإنَّ أباه يُدِل[٤] علىّ كأنه ألحقنى بالمنكدر» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو سلمة أسامة قال :

---

(١) ص : فقدت . ر ، جـ عن رفع الإصر والتلخيص : ففسدت .
(٢) كذا فى ر . وفى جـ ، ص : أخبرنى .
(٣) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : قال .
(٤) كذا فى جـ . وفى ر : يذل .

حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب قال : سمعت الشافعيّ يقول لعيسى بن المنكدر : «اشكُرِ الله وعائشة ، فهى جعلت لكم قرطين من ذهب» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان : أن عيسى بن المنكدر كان دخوله إلى مصر قديما . قال يحيى : فأخبرنى أحمد بن عبدالرحمن بن وهب قال : سمعت ابن المنكدر يصيح بالشافعىّ ، والشافعى يسمع : «يا كذا ! دخلتَ هذه البلدة ، وأمرنا واحد ، ورأينا واحد ، ففرقتَ بيننا /[١٩٧ب] ، وألقيتَ بيننا الشرّ ، فرق الله بين روحِك وجسمك»[١] .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

حدثنا ابن قديد : أنه انتسخ من رِقاع يحيى بن عثمان : قال : سمع عيسى بن المنكدر رجلا على بابه ، وهو على القضاء يومئذ ، ينشد شعر الصبيحى :

لقد عَجِبْتُ ورَيْبُ الدهرِ ذو عَجَبٍ ... أَنَّ الْهُدَيْرِىَّ وَسْطَ السُّوقِ يَنْتَسِبُ[٢]

ومالهُ نَسَبٌ فى الناسِ نَعْلَمُهُ ... إلا الحِمَارُ وهلْ للعَيْرِ يُنْتَسَبُ[٣]

إنى لأَخْشَى إلى تَيْمٍ مَعَرَّتَهُم[٤] ... كما يُخَافُ على ذِى الصِّحَّةِ الجَرَبُ

فقال عيسى بن المنكدر : «لو سمعتك عائشة أمّ المؤمنين رضى الله عنها لأحسنت أدبك» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن كتاب يحيى بن عثمان بخطه قال : حاصم محمد بن أبى المَضَاء إلى ابن المنكدر ، فحكم عليه . فعرض لابن[٥] المنكدر بشىء قبيح ، فأمر به فسُجِن . فلم يخرج من السجن إلى أن عُزِل ابن المنكدر . وكان ابن المنكدر ينفق على عِيال ابن أبى

---

(١) رفع الإصر والتلخيص بعد هذا «لمخالفة متبعيه مالك ، فإن الناس فى مصر قبل وجود الشافعى لا يعرفون إلا رأى مالك» .

(٢) الهدير : جد أبى المذكور (المشتبه ٥٤١ ، والمعارف ٢٣٤) .

(٣) جـ : تنتسب . رفع الإصر : منتسب .

(٤) لعله : على تيم .

(٥) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : لأبى .

المضاء طول حبسه . فتُظلِّم إلى ابن المنكدر فى ابن عبد ربه فلم يحضر . فأمر ابن المنكدر بإحضار ابن عبدربّه ، وضربه فى المسجد عشرين سوطا . قال : وكان يجلس غدوة فى المسجد ثم يروح فيجلس للقضاء أيضا . وخاصم إليه ابن يحيى بن حسان فتبسم ، فأمر يلطمه فلُطِم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس بن حَمَلة الغافقىّ قال :

حدثنا أبو قرة الرُّعَينىّ قال : كان عيسى بن المنكدر يَتَقَرّأ[١] ، وكانت له طائفة قد أحاطت به ، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر[٢] . فلما /[١٩٨] ولى القضاء كانت تأتيه ، وهو فى مجلس حكمه ، فتقول : «أيّها القاضى ! ذهب الإسلام ، فُعِل كيت وكيت» . فيترك مجلس الحكم ويمضى معهم ، فكلمه إخوانه مثل عبدالله بن عبدالحكم[٣] وغيره ، فقال : «لابد من القيام لله عز وجل بحقوقه» . ثم أتت تلك الطائفة فقالوا : «إنّ أمير المؤمنين المأمون قد ولى أبا إسحاق بن الرشيد مصر ، وإنا نخافه ونخشى أن يَشُدّ على يد أهل العُدوان ، فاكتب لنا كتابا إلى المأمون بأنك لا ترضى بولايته» . ففعل ذلك ابن المنكدر ، وبلغ الكتاب المأمون . فأحضر أبا إسحاق ، فقال : «ما الذى فعلتَ فى أهل مصر ؟» . فقال : «ما فعلت فيهم شيئا» . فقال : «هذا كتاب قاضيهم ، يزعم أنه لا يرضى بولايتك عليهم» . فقال : «ما أسأت إلى واحد منهم ، ولأفعلنّ بابن المنكدر وأفعلنّ»[٤] . فعزله أبو إسحاق[٥] .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن أبى الرقراق قال : كان سبب مَوجِدة المعتصم على ابن المنكدر أن أصحابه الصوفية كلّموه ، لما علموا أن ابن طاهر قد صُرِف عن مصر وصار الأمر إلى أبى اسحاق ، قالوا : «ماذا نلقى من الفضل بن مسروق وشدّته ؟» . فسألوه الكتاب إلى المأمون بكراهية

---

(١) يتقرأ : كذا فى ر ، ومعناها يتنسك ويتعبد . وفى ص ، جـ : بيقرا ، تحريف .

(٢) رفع الإصر والتلخيص : «وكانت بمصر جماعة من الصوفية يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وكان ابن المذكور منهم» .

(٣) فى الأصول : ابن عبدالله الحكم ، ولعل الصواب ما أثبته ، كما يبين من ترجمة ابن المنكدر كلها .

(٤) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : وأفعل .

(٥) ص : أبا إسحاق ، خطأ .

ولاية أبى إسحاق ، فقال له ابن عبدالحكم : «لا تفعل» . فأبى وكتب إلى المأمون ، فدفع المأمون كتابه إلى أبى إسحاق ، فقال : «والله ما سرتُ فيهم بسيرة أنكروها» . فلمَّا قدم أبو إسحاق مصر عزله وحبسه ، وحبس عبدالله بن عبدالحكم تُهمة له . فأقام أياما ثم مرض فمات . وأمر/[١٩٨ب] بابن المنكدر فأقامه للناس ، فخاصموه وادعّوا عليه دعاوى ، فأمر بحبسه . فلم يزل محبوسا حتى خرج أبو إسحاق .

فوليها عيسى بن المنكدر إلى أن صَرَفه أبو إسحاق عنها ، فى شهر رمضان سنة أربع عشرة ومئتين ، وليها سنتين وشهرا . وورد الكتاب من قبل أبى إسحاق بإخراجه إلى العراق ، لعشر خلون من ذى القعدة سنة خمس عشرة ومئتين ، فسجنه هنالك ، وتوفى هناك ، وبقيت مصر بلا قاض .

الفترة بين ابن المُنكدِر وهارُون بن عبدالله

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد قال :

حدثنى أبو الرقراق قال : كان كَيْدُر أمير مصر ، فأقام محمد بن عباد بن مُكْنِف للمظالم يحكم بين الناس ، فى الفترة التى كانت بين ابن المنكدر وهارون . وكان ينزل عند دار أبى عَوْن ، وكان كوفيا ، فيحضر الوكلاء عنده ، وله صاحب مسائل يسأل عن الشهود . فلما ولى هارون فسخ له أحكاما كثيرة .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة ،

عن يحيى بن عثمان قال : أقامت مصر بلا قاضٍ سنة خمس عشرة وستّ عشرة . فلما قدم المأمون مصر ، فى أول سنة سبع عشرة ، طلب قاضيا يقضى بين الناس ، فصلّى وأمر يحيى بن أكثم بالجلوس فى المسجد للقضاء . فجلس يحيى بن أكثم يوم السبت لإحدى عشرة خلت من المحرم سنة سبع عشرة ، فقضى بين الناس ، وتشاغل المأمون بحربه وذكِر له غير واحد من أهلها فلم يتمّ وخرج ولم يُولِّ عليها أحدا /[١٩٩] غير أنه طلب عليّ بن معبد بن شداد العبديّ ، فامتنع عليه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة قال : سمعت يونس يقول :

سمعت علىّ بن معبد يقول : انصرفتُ من عند المأمون ، وقد أبيت عليه الدخول فيما عرضه علىّ من تولى القضاء بمصر ، [و][1] فرشتُ حصيرا وقعدت على بابى ، وقلت : «أَقربُ ممن عسى أن يأتينى يُعزّينى على ما نالنى» . فبينا أنا كذلك ، إذ مرّ رجلان ، فسمعت أحدهما يقول لصاحبه : «والله ما صحّ له إلى الآن شىء ، وقد فتح بابه وفرش حصيره» . فقلت لمن كان عندى : «قد حدث حادث ، انصرفوا» . فانصرفوا ودخلت ، ورددت الباب ، وقعدت من ورائه ، وقلت : «أقربُ على مَنْ عَسَى أن يجىء من إخوانى» . فمّر رجلان[2] ، فسمعت أحدهما يقول لصاحبه : «والله ما صحّ له من الإخوان شىء ، فقد أغلق بابه ، فكيف لو صح له شىء ؟» . فقلت : «يا نفس ! إذا[3] كنتِ لا تسلمين بفتح بابك ولا تسلمين بغلقه ، فهل بينهما واسطة» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة قال : حدثنا سليمان بن شعيب الكَيْسانىّ قال :

سمعت علىّ بن معبد بن شداد يقول : كان بينى وبين المأمون أن قال لى : «قد قيل لى إن لك أخا صالحا ، فلو استعنت به فى هذا الأمر كما أستعين أنا بأخى هذا فيما أنا فيه ؟» . فرفع رأسه إلى رجل قائم ، وإذا هو المعتصم ، فقلت له : «إنه أضعف/[١٩٩ب] مما يظن أمير المؤمنين» . ثم قلت له مستعطِفا له : «إنَّ لى يا أمير المؤمنين حُرمة» . قال : «وأىّ حرمة له ؟» . قلت : «سماعى معه العلم من أبى بكر بن عياش ، وعيسى بن يونس ، ومحمد بن الحسن» . فقال : «وأين كنت تسمع» . قلت : «فى دار الرشيد» . قال : «وكيف كنت أنت تدخل إلى دار الرشيد ؟» . قلت : «بأبى» . قال : «ومن أبوك ؟» . قلت : «معبد بن شداد» . فأطرق مليا ثم رفع رأسه ، فقال : «إن معبدا كان طاعتنا على غاية ، فلِمَ لا تكون مثله ؟» .

---

(١) زيادة فى ر .

(٢) كذا فى ر . وفى ص : فيه رجلان فيه رجلا .

(٣) فى الأصول : ألا .

هارون بن عبد الله[١]

ثم ولى القضاء بها هارون بن عبدالله ، من قبل المأمون ، قدم مصر يوم الأحد لأربع عشرة خلت من شهر رمضان[٢] سنة سبع[٣] عشرة ومئتين . وجلس فى المسجد الجامع يوم السبت لعشر بقين من شهر رمضان .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قُديد ،

عن كتاب يحيى بن عثمان قال : قدم هارون بن عبدالله سنة سبع[٤] عشرة ، فجعل مجلسه فىَ الشتاء فى مُقدَّم المسجد ، واستدير القبلة ، وأسند ظهره بجدار المسجد ، ومنع المصلين أن يقربوا منه ، وباعد كتابه عنه ، وباعد الخصوم . . .[٥] وكان أول من فعل ذلك . واتخذ مجلسا للصيف فى صحن[٦] المسجد ، وأسند ظهره للحائط الغربى .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أبو سلمة ،

عن يحيى بن عثمان قال : لمّا قدم هارون بن عبدالله إلى مصر ، لم يُبقِ شيئا من أمور القضاء حتى شاهده بنفسه ، وحضره مع أهل/[٢٠٠] مصر ، فمنها أنه لم يتخلف عن حُبْس بمصر يتولاه القضاة حتى وقف على غلّته ووجوهه ؛ ومنها الأيتام شاهد أموالهم بنفسه وحاسب عليها ، وضرب رجلا كان فى حجره يتيم ، فرأى فى أمر اليتيم بعض الخلل فضرب الوَلِىّ وطاف به ؛ وأورد أموال الغُيَّب ومن لا وارث له بيت المال ، وسَجّل جميعها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى ابن قديد ،

عن ابن عثمان : أن هارون بن عبدالله توقف عن النظر فى حُبْس السرىّ بن الحكم ، حتى ورد عليه كتاب من العراق يؤمر بالنظر فيه .

---

(١) فتوح مصر ٢٤٦ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤٠ ، شذرات الذهب ٢ : ٧٥ ، النجوم الزاهرة ٢ : ٢١٨ ، ٢٤٦ . وفى هامش ص : مالكى . وفى جـ : القرشى الزهرى .

(٢) وكيع وفتوح مصر : لعشر ليال بقين من شهر رمضان .

(٣) كذا فى ر عن فتوح مصر ، وهو الصواب لأن المأمون توفى سنة ٢١٨ . وفى ص ، جـ : تسع .

(٤) ص ، جـ : تسع .

(٥) بياض فى الأصل بقدر كلمة أو اثنتين ، والكلام متصل فى رفع الإصر .

(٦) كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وفى ص : صحرى . وربما كانت صحتها : يجرى .

أخبرنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن أبى الرقراق : أنّ هارون بن عبدالله لمّا قدم ، جلس معه رجل فى مجلسه ، فقال : «ما حاجتك ؟» . فقال : «إن صاحب البريد زكرياء بن سعد أمرنى بالجلوس معك»[١] . فقال : «هذا مجلس أمير المؤمنين ، ليس يجلس فيه أحد إلا بأمره» . فركب زكرياء إلى كيدر ، وعنده إسحاق بن إبراهيم بن تميم ، وأحمد بن محمد بن أَسْبَاط . وحضر هارون بن عبدالله ، فقال زكرياء : «أيها الأمير ، إنى بعثت رجلا يجلس مع أبى يحيى فمنعه» . قال أحمد بن محمد بن أسباط لهارون : «نشهد عليك بهذا» . فالتفت هارون فقال : «من هذا الغلام ؟» . فقال له كاتبه ابن الماجشون : «هذا أحمد بن محمد ابن أسباط» . قال له هارون : «لعلك يا كلبُ تتكلم ، والله لقد هممتُ أن لا أقوم من مجلسى هذا حتى يُضرَب ظهرك لما صحّ عندى من أحوالك وسوء سيرتك» . فأمر كيدر/[٢٠٠ب] بانصراف[٢] أحمد بن أسباط ، وخشى عليه من هارون . وكتب إلى المأمون فى ذلك ، فورد الجواب : «إن أحب هارون أن يجلس معه وإلا فلا» . فقال هارون : «أمّا إذ رَدّ[٣] أميرُ المؤمنين الأمرَ إلينا ، فيجلس من شاء» .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عبدالله بن عمرو بن أبى الطاهر بن السرح قال :

حدثنا عبدالرحمن بن أبى الخطّاب قال : كتب المأمون إلى الآفاق ، بأن يؤخذ الناس بالمِحْنَة فى سنة ثمان عشرة ومئتين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى محمد بن عبدالصمد ،

عن أبى خيثمة علىّ بن عمرو بن خالد قال : كتب أبو إسحاق بن هارون إلى كيدُر ، وهو وال على مصر :

«بسم الله الرحمن الرحيم ،

---

(١) التلخيص : «وكانت العادة جارية أن للخليفة فى كل بلد صاحب خبر يكتب بجميع ما يقع للخليفة» .

(٢) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : بإصراف . وفى رفع الإصر : فقال الأمير لأحمد ، وخشى عليه من بادرة هارون : انصرف من هنا .

(٣) كذا فى ر عن التلخيص . وفى ص ، جـ : إذ أورد .

من أبى إسحاق بن أمير المؤمنين الرشيد ، أخى أمير المؤمنين ، إلى نصر بن عبدالله كَيْدُر مولى أمير المؤمنين ،

سلام عليك ،

فإنى أَحْمَدُ إليك اللّهَ الذى لا إله إلا هو ، وأسأله أن يصلّى على محمد عبده ورسوله ﷺ .

أما بعد ، فإن أمير المؤمنين ـ أطال الله بقاءه ـ كتب إلىّ فيما أمرنى به من الكِتَاب إلى قضاة عَمَلِى ، فى امتحان من حضرهم للشهادات[١] . فمن أقرّ منهم بأنّ القرآن [مخلوق][٢] وكان عَدْلا ، قَبِلوا شهادتَه ، ومن دفع ذلك أسقطوا شهادته ، ولم يَرْفَعُوا حكما بقوله ؛ وامتحان أولئك القضاة بهذه المحنة ، فمن نفى منهم التشبيه ، وقال : إنّ القرآن [مخلوق] ، أقرّه بموضعه ، ومن دفع أن يكون القرآن [مخلوقا] ، أمرتُه باعتزال الحكم ، وأن لا يُعَان بمثل/[٢٠١] ذلك فى جميع أهل الحديث هنالك ، ومن يُسْمَع منه أو يُختَلَف إليه بسبب الفقه ؛ وتَرْك الإذن لأحد منهم فى حديث أو فتوى إلا على انتحال هذه النحلة ، والقول بمثل هذه المقالة ، وبلوغ[٣] من يعتقد ذلك ومراعاته مبلغ المحتسَب للخبر ؛ والكتاب إليه ـ أكرمه الله بما[٤] يكون منك .

وقد رأيتُ أن يُمَتَحن القاضى هناك بالمحنة ، التى كتب بها أمير المؤمنين ـ أطال الله بقاءه ـ ليُعرف مذهبه وما عنده ، بأنّ القرآن [مخلوق] ، وترك التشبيه والشكّ فيه ، فقدمتُ إليه فى امتحان من يحضره للشهادات بهذه المحنة ، ومن أقرّ منهم وكان عدلا قُبِلت شهادته ، ومن دفع ذلك وامتنع منه أسقط شهادته . وإن أنكر القاضى أن يكون القرآن مخلوقا أمرتَه باعتزال الحكومة ، وأوعزتَ بمثل ذلك إلى أهل الحديث ، ومن يُسْمَع منه أو يُختلَف إليه بسبب الفقه . وكتبتُ إلى القاضى قِبَلك بمثل الذى كتبت إليك ، فاعلم ذلك ، واعمل بما مَثّل به أمير المؤمنين منه ، وانْتَهِ إليه ، وابْلُغ من القيام به على حسب ما يلزمك ويجب عليك ، وأَحْضِر ما تعمل به عنده من وجوه أهل عملك

---

(١) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : حضره ثم الشهادات .
(٢) قال ر : عادة الناسخ أن يترك غالباً لفظة «مخلوق» تنزيها .
(٣) كذا فى جـ . وفى ص ، ر : والبلوغ .
(٤) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : لما .

وصلحائهم . واكتب إلىّ بما يكون من القاضى فى ذلك ومنك ، على حقه وصدقه ، لأُنْهِيَه إلى أمير المؤمنين إن شاء الله .

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته .

وكتب الفضل بن مروان لعشر ليال/[٢٠١ب] بقين من جمادى الأولى سنة ثمان عشرة ومئتين» .

قال أبو خيثمة : فورد الكتاب على كيدر ، وكان القاضى بمصر هارون بن عبدالله ، فأحضره كيدر ودعاه إلى هذا . فأجاب إليه ، ووافقه على ذلك عامة الشهود ، ومن يُعْرف بالعدالة وأكثر الفقهاء إلا من هرب منهم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى محمد بن محمد بن على بن الحسين بن أبى الحديد قال :

حدّثنى عتبة بن بِسْطام قال :

كان هارون بن عبدالله ، إذا شهد عنده شاهدان ، سألهما عن القرآن . فإن أقرَا أنّه مخلوق قبلهما ، وإلا أوقف شهادتهما . فكانت هذه المحنة من سنة ثمانى عشرة إلى أن قام المتوكل سنة اثنتى وثلاثين ومئتين .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

حدثنى ابن قديد قال : ورد كتاب المعتصم على هارون بحمل الفقهاء فى المحنة ، فاستعفاه هارون من ذلك . فكتب ابن أبى دُوَاد[1] إلى محمد بن أبى الليث يأمره بالقيام فى المحنة ، وذلك قبل ولايته القضاء ، وكان رأسا فى القيام بذلك . فحُمل نُعَيم بن حمّاد والبُوَيطى وخُشنام المحدّث فى جمع كثير سواهم .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى محمد بن ربَيع الجيزىّ ،

عن أبيه قال : سمعت هارون بن عبدالله يقول : «اللهم لك الحمد على معافاتى مما بليت[2] به غيرى» . قال فُرفِع ذلك إلى ابن أبى دُوَاد ، فأمر هارون بالتوقف عن الحكم ثم ولى ابن أبى الليث .

(١) كذا فى ر ، وهو الصواب . وفى ص . دائما : داود .
(٢) الصواب لغويا : بلوت .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا عاصم بن رازح قال :

سمعت يونس يقول : ما رأيت قاضيا مثل هارون بن عبدالله ، ما /[٢٠٢] استفاد عندنا إلا دارا ، فلما انصرف باعها وتحمل ثمنها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى علقمة بن يحيى قال : حدثنى عمر بن عبدالله الزهرىّ [قال][١]:

قال هارون : أنشدتُ عبدالملك بن عبدالعزيز الماجِشون :

ولما رأيتُ البَيْنَ منها فُجاءةً ... وأَهْوَنُ للمَكْرُوهِ أن يُتَوَقَّعا
ولم يَبْقَ إلا أن يُوَدِّعَ ظاعِنٌ ... مقيمًا ويُذْرِىَ عَبْرَةً أن تُوَدِّعا
نظرتُ إليها نظرةً فرأيتُها ... وقد أبرزتْ من جانِب الخِدْرِ إِصْبَعا

فقلتُ له : «قالها رجل من قريش» . قال : «أحسن والله» . قلت : «أنا والله قلتها فى طريق سرتُها إليك» . قال : «قد والله عرفتُ الضعفَ فيها حين أُنشِدْتَنى» .

حدثنى محمد بن يوسف قال : حدثنا القاسم بن حبيش وأبو سلمة ،

عن عبدالرحمن بن عبدالحكم قال : لم يزل هارون على القضاء إلى شهر ربيع الأول سنة ستّ وعشرين ومئتين . وكُتِب إليه أن يُمْسِك عن الحكم ، وكان ثَقُل مكانه على ابن أبى دُوَاد[٢] . فوليها هارون بن عبدالله إلى أن ورد عليه كتاب المعتصم ، يأمره بالتوقف عن الحكم ، لثلاث عشرة خلت من صفر[٣] سنة ست وعشرين ومئتين ، فكانت ولايته عليها ثمان سنين وستة أشهر .

محمد بن أبى الليث الخُوَارَزْمِى[٤]

ثم ولى القضاء بها محمد بن أبى الليث الأصمّ ، من قبل أبى إسحاق المعتصم ، قدم بولايته أبو الوزير صاحب الخراج يوم الأربعاء لثلاث عشرة خلت من ربيع الآخر سنة ست وعشرين ومئتين .

---

(١) زيادة ضرورية .
(٢) كذا فى ر ، عن فتوح مصر والسيوطى . وفى ص ، جـ : نقل مكانه إلى ابن أبى داوود .
(٣) الفتوح : شهر ربيع الأول .
(٤) فتوح مصر ٢٤٧ . النجوم الزاهرة ٢ : ٢٤٦ ، ٢٨٨ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤٠ . وفى هامش ص : الحوارزمى حنفى .

حدثنا محمد بن يوسف قال : /[٢٠٢ب] أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان : أنّ دخول محمد بن [أبى][١] الليث مصر كان فى سنة خمس ومئتين ، وكان يقيم بها إلى أن ولى . وكان قبل دخوله مصر ورّاقا على باب الواقدىّ ، وكان فقيها بمذهب الكوفيين .

قال محمد بن يوسف : سألت ابن قديد : لِم كنَّى محمد بن أبى الليث أباه ، ولم يقل محمد بن الحارث ؟ فقال : كان محمد بن الحارث بن النعمان الإيادىّ على قضاء فلسطين ، ومحمد بن أبى الليث على قضاء مصر ، وكان الكتاب إذا ورد من العراق قال كلّ واحد منهما : الكتاب لى ، فانفرد محمد بن أبى الليث بكنية أبيه لينفصل عن الإيادىّ .

حدثنى محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان قال : لمّا ولى محمد بن أبى الليث نادى مناديه : «برئت الذمّةُ من رجل كان فى يديه شىء من مال يتيم وغائب إلا أحضره» . فتسرّع الناس إلى إخراج ما فى أيديهم من ذلك ، وحملوه إلى بيت المال خوفا من سطوته بهم . قال : وكان حمدون بن عمر بن إياس ، وهو ابن أخت محمد بن أبى الليث ، يقبض ذلك من الناس . قال : وشاهد محمد بن أبى الليث الأحباس بنفسه ، ودونها بخطه ، وقضى فى كثير منها .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى محمد بن سعيد بن حفص الفارض ،

عن أبيه قال : سمعت محمد بن أبى الليث يقول : «لقد هممتُ أن أضع يدى على كل حُبْس بمصر يتولاه أهله ، مما ليس له ثبت فى ديوان القضاة احتياطا له» . قال سعيد : فلما ولى الحارث ، وددت أن ابن أبى الليث فعل ما عزم عليه/[٢٠٣] من ذلك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى قيس بن حَمَلَة ،

عن أبى قرة الرعينىّ : أن محمد بن أبى الليث أقام رجلا يرفع على هارون بن عبدالله أنه استهلك مالا من بيت المال ، فأمر ابن أبى الليث بإحضار هارون إلى

---

(١) زيادة فى ر .

مجلسه ، وناظره مرة بعد أخرى وامتهنه . وثبت على هارون ما رُفِع عليه[١] ، وذلك أنه كان يدفع مفتاح التابوت إلى غير ثقة ، فاستهلك منه شيئا كثيرا .

حدّثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى عبد الرحمن بن مَعْمَر قال :

سمعت أبا الزِّنباع رَوْح بن الفرج يقول : رأيت هارون بن عبدالله جالسا فى الخصوم بين يدى محمد بن أبى الليث .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

وأخبرنى أحمد[٢] بن محمد بن سلامة : أن محمد بن أبى الليث حاسب هارون بن عبدالله على ما كان فى بيت المال ، وأمر بحبسه وكشفه ، فورد الكتاب برفع ذلك عنه .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

أخبرنى ابن قديد : أنّ أمر المحنة كان سهلا فى ولاية المعتصم ، لم يكن الناس يؤخذون بها شاءوا أو أبوا ، حتى مات المعتصم وقام الواثق سنة سبع وعشرين ومئتين ، فأمر أن يؤخذ الناس بها ، وورد كتابه على محمد بن أبى الليث بذلك ، وكأنها نار أُضرمت .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى محمد بن عبد الصمد ،

عن أبى خيثمة علىّ بن عمرو بن خالد قال : لمّا استُخلِف الواثق ، ورد كتاب على محمد بن أبى الليث بامتحان الناس أجمع . فلم يبق أحد من فقيه ولا مُحدِّث ولا مُؤذِّن ولا مُعلِّم حتى أُخِذ/[٢٠٣ب] بالمحنة . فهرب كثير من الناس ، ومُلِئت السجون ممن أنكر المحنة . وأمر ابن أبى الليث بالاكتتاب على المساجد «لا إله إلا الله رب القرآن [المخلوق]» ، فكتب ذلك على المساجد بفسطاط مصر . ومُنِع الفقهاء من أصحاب مالك والشافعىّ من الجلوس فى المسجد ، وأمرهم أن لا يقربوه .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنى أحمد بن الحارث بن مسكين قال :

---

(١) ص : إليه .

(٢) فى الأصول : محمد ، ولعل الصواب ما أثبته اعتمادا على السند فى غيره من المواضع .

حدثنا نصر بن مرزوق قال :

كنت جالسا فى المسجد ، فسمعت ضوضاء ، ورأيت الناس قد حَفَلوا ، فنظرت فإذا هارون بن سعيد الأَيْلىّ ، وطَيْلَسانه تحت عضده ، وعمامته فى رقبته ، ومطر غلام ابن أبى الليث يسوقه بعمامته ، وهارون ينادى بأعلى صوته : القرآن كذا وكذا ، ثم أخرجه من المسجد يُطاف به الطرق كذلك .

وأخبرنى محمد بن يوسف قال : وأخبرنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان قال :

أخبرنا . . .[1] محمد بن عبدالله بن عبدالحكم فأخذ برجله ، فوثب محمد فقام . فهَمّ مطر أن يتناول قلنسوته ، فبادر محمد فأخذها ، فجعلها فى كمّه . ثم أقامه مطر فأطافه ينادى بخلق القرآن ، فمضى به على حلقة ابن صبيح رِفْقَةِ المُعتزِلة ، فقالوا له : «الحمد لله الذى هداك يا أبا عبدالله» .

قال الحسين بن عبدالسلام الجَمَل يحمد لمحمّد بن أبى الليث :

وُلِّيتَ حُكْمَ المسلمينَ فلم تَكُنْ ... بَرِمَ اللِّقَــــاءِ ولا بِفَظٍّ أَزْوَرِ[2]

ولقد بَجَسْتَ العِلْمَ فى طُلابِهِ ... وفَجَرْتَ منه مَنابعًا لم تُفْجَرِ[3]

فحَمَيْتَ قولَ أبى حَنيفةَ بالهُدَى ... ومحمدٍ واليُوسُفِىِّ الأَذْكَرِ[4]

/[٢٠٤]وفَتَى أبى لَيْلَى وقولَ قَرِيعِهم ... زُفَرِ القياسِ أخى الحِجَاجِ الأَنْظَرِ[5]

وحَطَمْتَ قولَ الشافعِىِّ وصَحْبِه ... ومقالة ابن عُلَيَّةَ لم تَصْحَرِ

أَلْزَقْتَ قولَهمُ الحَصِيرَ فلم يَجُزْ ... عَرضَ الحصير فإنْ بَدَا لك فاشْبُرِ

والمالكيّةُ بعد ذِكْرٍ شائعٍ ... أَخْمَلْتَها فكأنّها لم تُذْكَرِ

---

(١) لا بياض فى ص هنا ، ولكن سقوط بعض قول المصنف ظاهر . وفى موضعه فى رفع الإصر : «وكذلك صنع بمحمد بن عبدالله بن عبدالحكم ، هجم عليه مطر ، فأخذ برجله . . .» .

(٢) الأزور : المائل ، يريد المتكبر .

(٣) يجس : فجر . والشطر الثانى فى جـ : وفجرت منه بتابع لم تفخر .

(٤) محمد : هو محمد بن الحسن الشيبانى ، تلميذ أبى حنيفة ، أخذ عنه وعن أبى يوسف ، وصنف الكتب ، ونشر علم أبى حنيفة ، مات ١٨٧هـ ، وهو ابن ٥٨ سنة . واليوسفى : هو أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصارى ، المقدم من أصحاب أبى حنيفة ، ولى القضاء للمهدى والهادى والرشيد ، مات ١٨٢ أو ١٨١هـ .

(٥) زفر : ابن الهذيل العنبرى البصرى ، صاحب أبى حنيفة ، وكان يفضله ويقول : هو أقيس أصحابى ، ولد ١١٠ ومات ١٥٨ .

أَيْنَ ابنُ هُرْمُـزَ أو رَبِيعـةُ لا تَرَى ... مـاذا تَقَـوَّلُ بالمـقـالِ الأَجْـوَر
كَـسَّـرتَهُ فـهَـدَى برأيك كَـسْـرَةً ... لبثتْ على قِدَم المَدى لم تُجْبَر
أَعْطَتْكَ ألسنةٌ أَتَتْكَ ضَـمِـيـرَها ... وأتتْكَ ألسنةٌ بمـا لـم تُضْـمِـر
فـأَطَفْتَ بالأَيْلِيِّ يَنْعَقُ صـائحـا ... فى كلِّ مَجْمَع مَشْهَد أو مَحْضَر
ومُـحَـمّـدُ الحَكَمِيُّ أنتَ أَطَفْـتَـهُ ... وأخـاه يَنْعَقُ بالصِّـيـاحِ الأَجْـهَر
كلٌّ ينـادِى بالقُــرَانِ وخَلْقِــه ... فـشَـهَـرْتَهُم بمـقـالةٍ لم تُشْـهَـر
لم ترضَ أن نطقتْ بهـا أفـواهُهم ... حتى المسـاجدُ خَلْقَه لم تُنْكِر
لمَـا أَرَيْتَــهـمُ الرَّدَى مُـتَـصَـوَّرا ... زَعَـمُـوا بأنّ اللّهَ غـيـرُ مُـصَـوَّر

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان قال :

فكان ممن هرب من محمد بن أبى الليث يوسف بن أبى طَيْبَة ، وأحمد بن صالح : هربا إلى اليمن ؛ ومحمد بن سالم القَطّان ، وأبو يحيى الوقار . فأما يوسف فلزم منزله فلم يظهر ، وأمّا ابن سالم فظُفِر به فحُمِل إلى العراق . وهرب ذو النون بن إبراهيم الإخميمىّ ، ثم رأى أن يرجع ، فرجع إليه ، فوقع فى يده/[٢٠٤ب] ، وأقر بالمحنة .

قال أبو عمر محمد بن يوسف : وأنشدنا إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم بن تميم للجمل يذكر هارون(١) :

أَحْجَرْتَ يوسفَ فى خِزَانة بَيْتِـه ... فَطَوَتْهُ عنكَ وطالَ ما لم يُحْجَر(٢)
أخليتَ من عُمَرِ الزِّنَاء(٣) مَقامَه ... وعَـمَـرْتَ منه مَداخِلا لم تُعْمر
كفرتْ بك(٤) الأَرَضُون حين سألتَها ... خبرَ ابنِ صالح الخبيثِ الأَكفَر
جَـحَـدَتْهُ أقطارُ البـلاد فـما على ... حــركـاته وسكونه من مُظْهِـر
ونوى ابن سـالمَ خُفْيَـةً فى بيتـه ... ثم امْتَطَى غَلَسَ الظلام الأَسْتَر
فأُتى به كفُرَيْجَ أو كأبى النَّدَى(٥) ... والنـاسُ بيـن مُــهَـلِّلٍ ومُكَبِّــر

---

(١) قال ر : لعله : هروبهم .
(٢) أحجرت : حبست .
(٣) جـ : الرياء .
(٤) كفرت بك : كذا فى جـ ، يريد كتمت . وفى ر ، ص : وكفرنك .
(٥) كذا فى ر عن رفع الإصر . وفى جـ : كعريج .

وكذاكَ داوود بن حَمّادَ اختفى بعد الإجابة بالخبيثِ الأَغْدرِ
أَسَفِى على شُمْطانهِ إذ أفلتتْ من سائق يَشْتَالُها أو مجْررِ
ألا أَرَى مَطَرًا يَطُوفُ بِنصْفِها والنِّصفُ عند مُحلِّقٍ ومُقَصِّرِ

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن داوود ،

عن أحمد بن أبى المغيرة بن أخضر قال : كان أحمد بن أبى أمية من أهل طَبْلُوهَة[1] أوصى إلى يونس بن عبد الأعلى ، وإلى إبراهيم بن الغمر الغسانىّ ، وإلى ابن الريّان العاريّ ، وإلى أشعث بن زهير ، ورجل آخر ـ فأخبرنى ابن قُديد أن الرجل الآخر يقال له ابن الفرات ـ وخلف ابنةً لم يخلف غيرها . فحمل الأوصياء المال ، فأسرع[2] منهم ابن الغمر ، وقضى على نفسه ديونا كانت عليه . وردّ الباقون ما كان/[٢٠٥] بأيديهم من المال إلى يونس بن عبد الأعلى . فطُولِب به عند محمد بن أبى الليث ، وشُهِد عليه به ، فسجنه فيه ـ فأخبرنى ابن قديد : أنَ الشاهدين اللذين شهدا على يونس أَتياباب[3] رجل من أهل الحمراء ثمّ من أصحاب الحديث ، وعباس بن الوليد الغافقىّ الذى يعرف بالنقى ـ فلم يزل يونس فى سجن ابن أبى الليث من سنة بضع وعشرين إلى سنة خمس وثلاثين ومئتين . فقدم قَوْصَرّة من عند المتوكل[4] ، مكتشفا عن ابن أبى الليث . فأُخبِر أن يونس بن عبد الأعلى يشهد عليه ، وهو فى سجنه . فبعث إلى يونس فاستخرجه من السجن ، وسأله عن ابن أبى الليث ، فقال : «ما علمت إلا خيرا» . قال : «فإنه قد سجنك منذ كذا سنة» . قال : «لم يظلمنى هو ، إنّما ظلمنى من شهد علىّ» . فخلاه قوصرة .

وأخبرنى أحمد بن محمد بن سلامة قال : أقام يونس فى سجن ابن أبى الليث من سنة ثمان وعشرين إلى سنة خمس وثلاثين : ثمانى سنين .

حدثنا محمد بن يوسف قال : وأخبرنى ابن قديد ،

عن ابن عثمان قال : قدم يزيد التركى رسولا من قبل المتوكل ، فى استخراج أموال الجرويّ . فأخرج ابن أبى الليث من سجنه ، وأمر [ه][5] بالحكومة على بنى عبدالحَكَم . فحكم عليهم ، وحكم ليونس أنه برىء ممَّا كان بيده من وصية ابن أبى أمية ، وشكر له

(١) طبلوهة : من مركز تلا بمحافظة المنوفية .
(٢) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : فأشرع .
(٣) كذا فى جـ . وفى ص ، ر : اثوناب .
(٤) كذا فى ر ، جـ . وفى ص : قوصرة بن عبد المتوكل .
(٥) زيادة فى ر . عن رفع الإصر .

كلامه لقوصرَة . قال ابن عثمان : فرأيت فى القضية التى كتبها ابن أبى الليث ليونس : «وهذه الثلاث مئة الدينار تتمة الثلاثة والثلاثين الألف الدينار التى حكم بها القاضى محمد بن/[٢٠٥ب] [أبى][1] الليث على يونس بشهادة شاهدين عَدْلين عنده» .

قال الجَمَل لابن أبى الليث :

ودعوتَ أصحابَ الوَصَايا بالذى … قَعَدُوا عليه من التُّراثِ الأَوْفَرِ
فأتاكَ من خَشِيَ العِقابَ بمالِهِ … وطَوَى الوَصِيَّةَ كلُّ عَوْدٍ مُجْسرِ[2]
فجعلتَ أطباقَ السّجونِ بيوتَهم … لا يَأْنَسُون بمُقْبِلٍ أو مُدْبِرِ
وثَنَيْتَ وَحْدَتَهم بيونسَ مُؤْنِسًا … وفَتَى أبى عَوْنِ الخَؤُونَ الأَكْبرِ[3]
طَرَحُوا لَهَا الأموالَ خَلْفَ ظُهورهم … ولَقُوا السجونَ بقَعْدَةٍ وتَبَصُّرِ
أَرْضَى لهم ضَنْكَ السجونِ وضيقَها … ولَجَاجَ رَأْيِك فى الأَلَدِّ الأَفْخَرِ
لم يُشبِعِ الثُّلْثانِ جُوعَ بُطونِهم … حتى غَشُوا ثُلثَ الضعيفِ الأَفْقَرِ
فكأَنّنى بكَ قد حَشَوْتَ ببعضِهم … وَعْرَ السجونِ وكلَّ حَبْسٍ أَقْذَرَ

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد بن الحارث بن مسكين قال :

حدثنى نصر بن مرزوق : أن سعيد بن زياد ، الملقب بابن القَطاس كان من أهل الديانة والفضل ، وقد شهد عند لهيعة بن عيسى ، وإبراهيم بن الجراح ، وابن المنكدر ، وهارون ، وكانت له حلقة فى المسجد . فلما ولى ابن أبى الليث كان لا يزال يبلغه عنه قبيح الذكر له فى خلواته . ثم صار القَطاس يتكلم فى المسجد مع جلسائه بسبّ ابن أبى الليث ، والدعاء عليه ، ورميه بالبدعة . ويُنقَل ذلك إلى ابن أبى الليث . فأحضره فقال له : «ما هذا الذى بلغنى عنك/[٢٠٦] ؟» . فأنكر القطاس ذلك . ثم عاد إلى ذكره أيضا ، وأتى إلى ابن أبى الليث رجل ، فذكر له أن القطاس مملوك لم يجر عليه عتق . وأقام ابن أبى الليث شهودا ، فشهدوا بذلك عنده .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا ابن قديد ،

---

(١) زيادة فى ر .
(٢) العود : المسن من الإبل والشاء ، وقد يطلق على الرجل مجازا . وفى ص : فاياك . . . عنود مجسر .
(٣) كذا فى ر ، وفى ص : الحزون .

عن ابن عثمان قال : كان القطاس قد شهد عند ابن أبى الليث ثم أوقفه بعد ، وأقامه للناس . فأتى رجل من الأزْد ، يقال له ابن الأبرش ، فادّعى رقبته ، وأتى بالشهود يشهدون له على ذلك . فحبسه القاضى خمسة أيام ، ثم حكم بشهادتهم وأمر به فنودى عليه فبلغ دينارا . فاشتراه محمد بن أبى الليث فأعتقه . قال يحيى بن عثمان : حضرت ذلك .

حدثنا محمد بن يوسف قال : أخبرنى أحمد بن محمد الطحاوىّ قال :

سمعت محمد بن العباس بن الربيع يقول : ما علمت أن أحدا نزل به ما نزل بالقطاس . قال : فقلت لمحمد بن العباس : «أكان الشهود الذين شهدوا عليه عندك ثقات؟» . فقال : «لا والله ولكن ابن أبى الليث ردّ أمرهم إلى رجلين أسماهما ، فعَدَّلا الشهود ، فحكم عليه ابن أبى الليث بالرق» .

قال أحمد بن محمد بن سلامة : أخبرنى غير واحد من أهل الثقة أن الشهادة كانت زورا .

حدثنا محمد بن يوسف قال :

أخبرنى ابن قديد قال : أقبح ما أتى أهل المسجد شهادتهم على القطاس حتى باعوه ، وعلى أبى عُلاثة حتى قتلوه .

قال الجمل لابن أبى الليث :

وبَطَشْتَ بالقَطُّوسِ بَطْشَةَ قائمٍ ... بالحقِّ غيرِ مُقَصِّرٍ ومُبَذِّرِ
/[٢٠٦ب] ما زلتَ تَفْحَصُ عن أمورِ شُهودهِ ... فى السِّرِّ والعَلَنِ المُبينِ الأَظْهَرِ
فربطتَهُ فى رِقِّه ومَنَعْتَهُ ... يطأُ الحَرائرَ وَهْوَ غيرُ مُحَرَّرِ
هذا النِّداءُ وهَذه أُذُنى لهم ... إنْ جاء فيه بغير فَلْسٍ أَقْشَرِ
يُفتِى ويَنْظُرُ فى المُكاتبِ دائبا ... والعبدُ غيرُ مكاتبٍ ومُدَبَّرِ

تم الجزء السادس من كتاب قضاة مصر وأخبارهم

والحمد لله وحده ، وصلواته على سيدنا محمد النبى وآله وسلّم

/[٢٠٧] بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة

الجزء السابع

من كتاب قضاة مصر

أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد البَزّار ، المعروف بابن النحاس ، قراءةً عليه قال : حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندى قال : حدثنى أبو سلمة وابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان : أن يحيى بن زكرياء مولى كِنْدَة كان مقبولا عند ابن المنكدر وهارون ، وشهد عند ابن أبى الليث زمانا ثم أوقفه[١] بعد .

وأخبرنى **أحمد بن محمد بن سلامة** قال : ضرب عليه محمد بن أبى الليث وأمر به[٢] . وكان يجلس فى المسجد ، ويجتمع الناس إليه ، فيَتَخَرّص بقول محمد بن أبى الليث ، ويقول : «قد ورد الخبر البارحة بعزله ، والرسول فى الطريق» . ونحو هذا من التشنيع . فبعث إليه ابن أبى الليث فنهاه فلم ينته ، فضربه وحبسه حينا .

قال الجمل لابن أبى الليث :

كَمْ يَعْـزِ لونَكَ من يوم ويُكْذِبُهُمْ ... حَمْلُ القِمَطْرِ فما انْحَاشُوا وما وَكَلُوا

سيـعلمـونَ من المَـعْـزُولُ عندَهُمُ ... أأنتَ أَمْ هُمْ إذ فـاتَتْـهُمُ الأُكَلُ[٣]

هَيْـهَـاتَ مَنَّتْـهمُ الآمـالُ باطلها ... وأىَّ مُسْتَضْعَفٍ لم يَخْدَعِ الأَمَلُ

أَمَـا قـضـاياكُمُ فـيـهم فـمُـعْـمَلَةٌ ... ما إنْ لإرجافِهِم من فَسْخِها عَمَلُ

يا أَوْجُهًا[٤] لَهُم ما كان أَصْفَقَـها ... من أَوجُهٍ كيفَ لا يَثْنِيهُمُ الخَجَلُ

/[٢٠٧ب]قالوا : عُزِلْتَ . وما يَدْرُونَ أنّهمُ ... عنِ الشَّهـاداتِ والزُّورِ الذى عُزِلوا

أخبرنى أبو سلمة وابن قديد ، عن يحيى بن عثمان قال :

---

(١) جـ : واقفه . ر : وافقه ، ومال إلى ما أثبته .

(٢) كذا بالأصل ، ولعله سقط بعدها نحو كلمة : فحبس . وانظر ما يلى .

(٣) أم هم : كذا فى ر . وفى جـ : إبراهيم . وفى ص : إبراهيم . والأكل : جمع أكلة ، وهى الطعمة .

(٤) ص : أوجه .

كان زىّ أهل مصر ، وجَمال شيوخهم وأهل الفقه والعدالة منهم ، لباس القَلانِس الطوال ، كانوا يبالغون فيها . فأمرهم ابن أبى الليث بتركها ، ومنعهم لباسها ، وأن يشَّبهوا بلباس القاضى وزيّه فلم ينتهوا . قال ابن عثمان : فجلس ابن أبى الليث فى مجلس حكمه فى المسجد ، واجتمع أولئك الشيوخ عليهم القلانس . فأقبل عبدالغنى ومطر جميعا ، فضربا رءوس الشيوخ حتى ألقوا قلانسهم .

قال : وأخبرنى محمد بن أبى الحديد [قال][1] :

حدثنى عتبة بن بِسطام قال : رأيتُ قلانس الشيوخ يومئذ فى أيدى الصبيان والرَّعاع يلعبون بها ، وكانوا بعد ذلك لا يدخلون إلى ابن أبى الليث ولا يحضرون مجلسه فى قلنسوة .

وأنشدنا إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم بن تميم للجمل :

وأَخَفْتَ أيامَ[2] الطِّوَالِ وأَهْلَها ... فَرَمَوْا بكلِّ طويلةٍ لم تَقْصُرِ
ما زلتَ تأخذُهم بطَرْحِ طِوَالِهِمْ ... والمَشْىِ نَحْوَكَ بالرءوسِ الحُسَّرِ
حتى تركتَهُمُ يَرَوْنَ لِباسَها ... بعدَ الجَمَالِ خَطِيئةً لم تُغْفَرِ
يَتَفَزَّعُونَ بكلِّ قطعةِ خِرْقَةٍ ... يَجِدُونَها من أَعْيُنٍ ومُخَبِّرِ
فإذا خَلا بهُم المكانُ مَشَوْا بها ... وتَأَبَّطُوها فى المكانِ الأَعْمَرِ
/[٢٠٨]فَلَئِنْ ذَعَرْنَ طِوالَهم فَلَطالَ ما ... ذَعَرَتْ ومن بُروائِها لم يُذْعَرِ
كانوا إذا دَلَفُوا بهنّ لِمُعْضِلٍ ... أمضَى عليه من الوَشِيجِ الأَسْمَرِ[3]
كم مُوسِرٍ أَفْقَرْتَهُ ومُفَقَّرٍ ... أَغْنَيْتَهُ من بعدِ جَهْدٍ مُفْقِرِ[4]
ما إنْ عليكَ لَقيتَ منهم واحدًا ... أَوْفَى العَجَاجَ مُدَجَّجًا فى مِغْفَرِ
لَبِسُوا الطِّوالَ لكلِّ يوم شَهادةٍ ... ولَقُوا القُضَاةَ بمِشْيَةٍ وتَبَخْتُرِ
مالِى أَرَاهُمْ مُطْرِقِينَ كأنّما ... دُمِغتْ رءوسُهمُ بحُمَّى خَيْبَرِ

(١) زيادة فى ر .
(٢) رفع الإصر : أمثال . وقال ر : لعل أيام تصحيف أنام ، ولا داعى لذلك .
(٣) لمعضل : كذا فى رفع الإصر . والمعضل : الرجل الداهية ، والأمر الشديد . وفى ر ، جـ : المفضل . والوشيج : الرماح .
(٤) ص : مقفر .

أخبرنا ابن قديد عن يحيى بن عثمان قال : لما عُزِل ابن أبى الليث ، ترك كثير من الشيوخ لباس القلانس ، منهم أبو إبراهيم المُزَنىّ .

سمعت كَهْمَس[١] بن مَعْمَر يقول : لمَّا أمر ابن أبى الليث بطرح القلانس ، لم يثبت على لباسها إلا محمد بن رمح ، فلم يُعارَض .

أخبرنى إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم بن تميم : أن النيل كان توقف ، فاستسقى أهل مصر ، وحضر ابن أبى الليث الاستسقاء . فوثب المصريون بسبب غلاء القمح ، وأخذوا قلنسوته فلعبوا بها ، بعدما فعل بقلانس أهل مصر بثمانية أيام .

حدثنى ابن قديد : أن الحارث بن مسكين أقام بالعراق من سنة سبع عشرة ومئتين إلى سنة اثنتين وثلاثين ومئتين ، فقدم إلى مصر وبها محمد بن أبى الليث على القضاء . وتوفى حَمْدون بن عمر بن إياس فى سنة ثلاث وثلاثين ومئتين ، وهو/[٢٠٨ب] ابن أخت محمد ابن أبى الليث . فحضر الحارث بن مسكين جنازته ، وأطال الجلوس على باب داره . فشكر له ذلك محمد بن أبى الليث . واجتمع إلى محمد بن أبى الليث أصحابُه ، فقالوا : «لابد من امتحان الحارث» . فقال لهم : «أليس الحارث قدم من العراق» . قالوا : «بلى» . قال : «فالسلطان هناك لم يمتحنه ، أفنمتحنه نحن ؟ اسكتوا عن هذا» .

أخبرنى ابن قديد [قال][٢] :

حدثنى موسى بن الفضل بن فرحان قال : كان ابن أبى دُوَاد يكتب إلى ابن أبى الليث يوصيه بالحارث بن مسكين .

أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان قال : قدم يعقوب بن إبراهيم ، الذى يقال له قَوْصَرّة ، قدم فى ربيع الأول سنة خمس وثلاثين واليا على بريد مصر ، وأُمر بالنظر هو وحسن الخادم[٣]

(١) كذا فى ر ، جـ ، وهو الصواب . وفى ص : كهمش .
(٢) زيادة فى ر .
(٣) الطبرى (٣ : ١٨٤١) : حسين الخادم .
(٤) زيادة من الطبرى (٣ : ١٨٤١) ، ورفع الإصر .

الذى يقال له عَرَق [المَوْت][٤] وابن أبى الليث فى الأموال التى ذُكِرت عند بنى عبدالحكم وزكرياء بن يحيى الحرسىّ[١] المعروف بكاتب العمرى ، وحمزة بن المغيرة ، ويزيد بن سِنان ، ومحمد بن هلال . فحضر ابن أبى الليث المسجد الجامع ، ونُودِى فى الناس : من كانت عنده شهادة عليهم . فحضر جمع كثير ، فشهدوا أن مال على بن عبدالعزيز بن الجروىّ أمرا . . .[٢] من المال ، ومال نحوهم قوصرة . وتحامل عليهم ابن أبى الليث ، وكتب إلى العراق يذكر أن قوصرة مال نحوهم . فورد الكتاب بصرف قوصرة عن البريد . وأُمِر بالخروج إلى الشام ، فخرج من مصر . فلمَّا صار ببعض الطريق ، أتاه كتاب بردّه إلى مصر ، فرجع إليها ، وأمر بالكشف عن ابن أبى الليث والنظر فى أمره .

حدثنى/[٢٠٩] أبو مسعود عمرو بن حفص اللخمىّ الأنف [قال][٣] .

أخبرنى أبى قال : لمَّا قام المتوكل ، رُفِع [فى][٣] ابن أبى الليث ، فبعث قوصرة يُحضر[٤] متكشّفا عنه . فكتب قوصرة بما صحّ عنده من أمره . فأتى كتاب المتوكل بحبسه واستقصاء ماله[٥] .

حدثنى ابن قديد ،

عن ابن عثمان قال : فأمر قوصرة بحبس ابن أبى الليث وولده وأصحابه وأعوانه ، فاستُقْصِيت أموالهم كلّهم . ووثب أهل مصر على مجلس ابن أبى الليث ، فرموا [بُحصُرِه][٦] ، وغسلوا موضعه بالماء ، وذلك يوم الخميس لثنتى عشرة ليلة بقيت[٧] من شعبان سنة خمس وثلاثين ومئتين ، وعزل يومئذ . ثم ورد كتاب المتوكل يأمر بلعن ابن أبى الليث على المنبر ، فلعنه مكرم بن حاجب الإمام على المنبر ، ولعنته العامة على أثر ذلك يوم الجمعة لأربع بقين من شعبان سنة خمس وثلاثين . فكانت ولايته عليها تسع سنين .

---

(١) كذا فى ر ، جـ عن المشتبه (١٠٢) . وفى ص : الجرشى ، تحريف .
(٢) بياض فى ص بقدر كلمة .
(٣) زيادة فى ر .
(٤) قال ر : لعل صوابه : إلى مصر .
(٥) قال ر : المتبادر أنه تصحيف استصفاء إلا أنه ورد استقصاء فى غير موضع من الأصل بهذا المعنى .
(٦) زيادة فى ر ، جـ عن رفع الإصر : وموضعها بياض فى ص .
(٧) وكيع : يوم الخميس لثلاث عشرة ليلة خلت .

فأقام فى السجن إلى يوم الأربعاء سلخ ربيع الآخر سنة سبع وثلاثين ومئتين . فورد كتاب المتوكل والمنتصر على خُوط[1] عبدالواحد بن يحيى أمير مصر ، بأخذ بنى عبدالحكم ، وزكرياء كاتب العمرىّ ، وحمزة بن المغيرة ، ويزيد بن سنان ، فى أموال الجروىّ . ثم قدم يزيد التركى ليلة الأربعاء لليلة بقيت من ربيع الآخر سنة سبع وثلاثين ، فى طلب أموال الجروىّ ، وأَخْذها ممن هى عنده . فقدم معه عبدالله [بن على][2] بن عبدالعزيز الجروىّ . فأمر يزيد بتخلية ابن أبى الليث من سجنه ، وذلك يوم الخميس لستّ خلون من جمادى الأولى سنة/[٢٠٩ب] سبع . وخلّى أصحابه وأولاده ، وأمره فى الحكومة بأموال الجروىّ على ما ثبت عنده . فحكم على بنى عبدالحكم بألف ألف دينار ، وأربع مئة ألف دينار ، وأربعة آلاف[3] ، وحكم على زكرياء كاتب العمرى بثمانية آلاف دينار ، وذلك فى يوم السبت لثمان خلون من جمادى الأولى سنة سبع وثلاثين ومئتين . ودفع القضية إلى يزيد التركى ، فألزم بنى عبدالحكم وزكرياء المال ، إلى أن ينظر فيما عند محمد بن هلال ، ويزيد بن سنان ، وحمزة بن المغيرة .

ونادى منادى خوط ويزيد التركىّ فى أموال الجروىّ وكشفها ، فمن كتمها ضُرِب خمس مئة سوط[4] ، وهُدِمت داره . ونودى فى أصحاب ابن أبى الليث بالأمان لهم ، والعفو عنهم . فأقر عبدالحكم بن [عبدالله بن][5] عبدالحكم بمال عنده . فبُعِث به إلى منزله ، فلم يُخرِج شيئا . ورُدّ إلى يزيد ، فعذبه به فمات فى عذابه ، لأربع بقين من جمادى الأولى سنة سبع وثلاثين . وقد كان عبدالحكم أقرّ قبل موته أن قَوْصَرّة صار إليه من هذا المال تسعة آلاف دينار . وأقرّ محمد بن هلال أن قوصرة أخذ منه اثنى عشر ألفا مصانعةً ، وأن ابن أبى عون صار إليه منه ستة عشر ألفا ، وإلى عيسى بن صَفوان النصرانىّ كاتب قوصرة ستة آلاف دينار . ثم أقر محمد بن هلال أيضا أن عنده نيفا وثلاثين ألفا لبنى عبدالحكم ، وأن جميع ما خرج عن يده هو ممّا كان [لبنى عبدالحكم

(١) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : حوط . وانظر الاشتقاق ٢٠٢ ، والمشتبه ١٨٠ .
(٢) زيادة فى ر .
(٣) لم يذكر فى النجوم الزاهرة ٢ : ٢٤٦ الأربعة الآلاف الأخيرة .
(٤) ص : صوت ، تحريف .
(٥) زيادة فى ر .

وأما][1] بنو عبدالحكم وزكرياء [و] ابن هلال فاستُقصِيت [أموالهم][2] ، ونُهبت /[٢١٠] منازلهم ، وملئت السجون من الناس . ثم ورد كتاب المتوكل بردّ ابن أبى الليث وأصحابه إلى السجون ، فرُدُّوا وقُبِضت أموالهم . ثم ورد كتاب المتوكل بإطلاق بنى عبدالحكم ، وزكرياء ، [و][3] ابن هلال ، ورُدَّت أموالهم إليهم .

ثم ورد كتاب المتوكل إلى خوط بحلق رأس ابن أبى الليث ولحيته ، وضربه بالسوط ، وحمله على حمار بإكاف ، وتَطْوافه الفسطاط . ففعل ذلك به خوط يوم الاثنين لإحدى عشرة ليلة بقيت من شهر رمضان سنة سبع وثلاثين ومئتين . فأقام محبوسا[4] هو وأصحابه إلى يوم الجمعة ثانى يوم من ذى القعدة سنة إحدى وأربعين ومئتين . وأُخْرِج إلى العراق يوم السبت لتسع خلون من ذى القعدة[5] .

أخبرنى أحمد بن الحارث بن مسكين [قال] .

حدثنى نصر بن مرزوق : أن ابن أبى الليث لما خُلِّى من السجن ليحكم على بنى عبدالحكم وغيرهم ، وضع يده على المال الذى كان مجتمعا فى بيت المال ، وهو نحو من مئة ألف وعشرين ألفا ، فبَذَّرها ووهبها ، ودفع إلى كل رجل من أصحابه الذين حُبِسوا معه العشرة آلاف ، والخمسة آلاف ، والثلاثة ، والألفين ، ونحو ذلك .

قال نصر : فقال لى رجل من جيراننا فقير : «ألا أُخبرك بعَجب ؟» . قلت : «ما هو؟» قال : : «جاءنى رسول القاضى البارحة بعد ليل فمضيتُ إليه» ، فقال : «إنك تكثر الدعاء لنا والثناء علينا ، فخُذْ من ذلك المال ما شئت» . قال : «فنظرت وإذا بأكياس كثيرة فى جانب/[٢١٠ب] داره ، فأخذتُ منها هذا المال» . قال : «فأرانى مالا كثيرا» . قال : «والله ما استطعت أحمِل أكثر من هذا ، وما التفتَ إلىّ حين أمرنى بأخذه» .

---

(١) زيادة ضرورية للسياق .
(٢) زيادة فى ر .
(٣) زيادة فى ر .
(٤) كذا فى ر فى ص : محبوس ، خطأ .
(٥) فى هامش ص : «وتوفى ببغداد سنة خمسين ومئتين . قال ذلك ابن يونس فى تاريخ الغرباء القادمين مصر» .

أخبرنى ابن قديد قال : كان أبو قُدَيسة . . .[١] له انقطاع إلى محمد بن أبى الليث ، وكان يُنادمه [على][٢] النبيذ . فلما أُخرِج ابن أبى الليث من سجنه ، بعث إليه بثلاثة آلاف دينار من المال الذى كان فى بيت المال . فأظهرها أبو قديسة وتحدث بها ، فبعث خوط فأخذها منه .

وأخبرنى محمد بن علىّ بن حسن بن أبى الحديد [قال][٢] :

أخبرنى عتبة بن بسطام [قال][٢] : سألت محمد بن أبى الليث عن مذهبه فى القَدَر ، فأجابنى بقول أهل السنة . قال : وندمت ألاَّ أكون سألته عن مذهبه فى القرآن ، لأنى كنت أظنّ أن فعله ذلك كان لأمر السلطان ، فلم أسأله .

أخبرنى ابن أبى الحديد [قال][٢] :

حدثنى عتبة قال : شهد لى شاهدان عند محمد بن أبى الليث على رجل . فقال المشهود عليه : «أيقبل القاضى شهادتهما ، وهما لا يقولان فى القرآن بقوله ؟» . قال : «فوالله ما امتحنتهما» . وأمضى الحكم عليه .

وأخبرنى محمد بن محمد بن عمرو بن نافع أبو أحمد [قال][٢] :

سمعت أبى يقول : رأيت محمد بن أبى الليث يشرب جُلابا فى المسجد الجامع فى مجلس حكمه .

وأخبرنى ابن قديد ، عن يحيى بن عثمان [قال][٢] :

حدثنى نوح بن عيسى بن المنكدر قال : رأيت محمد بن أبى الليث فى مجلس الحكم فى مسجد الجامع ، وهو مشجوج الوجه ، وفى يده منديل يستر به شجاجه . قال : فتواتر الخبر أنه عربد على/[٢١١] شيخ كان ينادمه ، فشجّه ذلك الشيخ .

قال ابن عثمان :

(١) بياض فى ص بقدر كلمة . وفى التلخيص : قرلة ، فى موضع : قديسة .
(٢) زيادة فى ر .

وأخبرنى إبراهيم بن عبدالصمد الإيادىّ قال : دعوتُ ابن أبى الليث قبل أن يلى القضاء بأيام ، فأتانى ومعه نفر من إخوانه المعتزلة . فأكل وشرب النبيذ ، فكان أجودنا شربا . قال ابن عثمان : لقيتُ أبا قُدَيسة الميمس ، وبوجهه آثار منكرة ، فسألته عنها ، فقال : «دخلتُ البارحة إلى القاضى وعنده إخوانه ، فلمَّا رآنى قال لهم : «أَطْفِئُوا السراج» . فأُطْفِىء[١] وقاموا إلى يضربون وجهى ورأسى ، ومع ذلك فلم أُقصِّر فيهم ، والله لقد حَقّقت فيهم القاضى .

الحارِث بن مِسْكِين[٢]

ثم ولى القضاء بها الحارث بن مسكين ، من قبل جعفر المتوكل ، جلس فى مجلس الحكم فى الجامع يوم الاثنين لعشر خلون من جمادى الأولى سنة سبع وثلاثين ومئتين .

حدثنى محمد بن أبى الحديد قال : كان . . .[٣] يقول : «أنا وليتُ الحارث بن مسكين القضاء» . فإذا سُئِل عن ذلك ، قال : «كنتُ عند المتوكل ، فذكر رجلا يوليه قضاء مصر ، فقال : «اكتبوا إلى عيسى بن لهيعة» . فقلت : «اللهَ اللهَ يا أمير المؤمنين فى المسلمين ، إنَّ عيسى بن لهيعة مستهتَر بالشطرنج» . قال : «فمن ترى ؟» . قلت : «بها رجل يعرفه أمير المؤمنين ، وهو الحارث بن مسكين» . فقال : «صدقتَ ، اكتبوا بولايته» .

أخبرنا ابن قديد قال : فأتاه كتاب القضاء ، وهو بالإسكندرية ، ففَضّ الكتاب . فلما رآه امتنع من الولاية ، فأجبره على قبولها إخوانه ، وقالوا : «نحن نقوم بين يديك» . فقدم الفسطاط ، وجلس/[٢١١ب] للحكم . واستكتب محمد بن سلمة المرادىّ ، وولّى على أموال السبيل والغُيَّب عمرو بن يوسف بن عمرو بن يزيد الفارسىّ ، ومحمد بن سلمة المرادىّ ، وإبراهيم بن أبى أيوب ، والفضل بن إدريس . وجعل على [مسائله][٤] عمرو

---

(١) فى الأصول : فطفى .
(٢) فتوح مصر ٢٤٧ ، تهذيب ابن حجر ٢ : ١٥٦ . شذرات الذهب ٢ : ١٢١ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤٠ . النجوم الزاهرة ٢ : ٢٨٩ ، ٣٣١ ، ٣٣٢ . وفى هامش ص : مالكى .
(٣) بياض قدر كلمة .
(٤) زيادة فى ر ، جـ عن رفع الإصر ، وموضعها بياض فى ص .

ويزيد[١] ابني يوسف بن عمرو بن يزيد ، وجعل معهما بعد ذلك أبا بردة أحمد بن سليمان التجيبيّ .

قال ابن قديد : وحمله أصحابه على كشف ابن أبى الليث ، والتقصىّ عليه بمثل ما تقصى به على هارون بن عبدالله ، من رفع حساب بيت المال ، وما كان فيه . فكان ابن أبى الليث يُوقَف كل يوم بين يدى الحارث ، فيُضرَب عشرين سوطا ، ليَخرُج مما وجب عليه من الأموال التى كانت تحت يده ؛ أقام على ذلك أياما . فكلمه يزيد بن يوسف ، وأبو بردة ، وقالا : «لا يجب للقاضى أن يتولى مثل هذا» . فترك الحارث مطالبته وضربه .

قال ابن قديد : وكان الحارث هذا مُقْعَدا من رجليه ، فكان يُحْمَل فى مِحَفّة فى المسجد الجامع ، وكان يركب حماراً متربِّعا[٢] . وطُلِب إليه فى لباس السواد فامتنع ، فخوفه أصحابه سطوة السلطان به ، وقالوا : «يقال : إنك من موالى بنى أمية» . فأجابهم إلى لباس كساء أسود من صوف .

وأمر الحارث بإخراج أصحاب أبى حنيفة من المسجد وأصحاب الشافعىّ ، وأمر بنزع حُصُرِهم ، ومنع عامة المؤذنين من الأذان . ومنع قريشا والأنصار أن يُدفَع إليهم من طعمة رمضان شىء . وأمر بعمارة المسجد الجامع ، وحفر/[٢١٢] خليج الإسكندرية ، ونهى عن تقبيل المصايد[٣] ، فأبيحت للناس[٤] . ومنع من النداء على الجنائز ، وضرب فيه . ومنع القراء الذين فى مسجد محمود[٥] وغيره ، الذين يقرءون القرآن بالألحان . وكشف أمر المصاحف التى بالمسجد الجامع ، وولى عليها أمينا من قبله . وهو أول القضاة فعل ذلك . وترك تَلَقّى الولاة والسلام عليهم . ولاعَنَ بين رجل وامرأته فى الجامع[٦] . وضرب الحد فى سب عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها ، وتهدد بالرجم ، وقتل نصرانيا سبّ النبى ﷺ ، بعد أن جلده الحدّ . وأمر بضرب عنق رجلين نصرانيين شُهِد[٧] عنده أنهما ساحران .

---

(١) كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وفى ص : عمرو بن مر .
(٢) كذا فى ر عن رفع الإصر والنجوم الزاهرة . وفى ص : مبرقعا .
(٣) أى أن يتلقاها متقبل .
(٤) فى الأصول : الناس .
(٥) كذا فى ر عن الخطط (٢ : ٢٩٦) . وفى ص ، جـ : ابن محمود .
(٦) كذا فى ر ، جـ عن رفع الإصر . وفى ص : ونفا .
(٧) جـ : بعد أن شهد .

أخبرنى أبو سلمة أسامة [قال][(١)] :

سمعت أحمد بن عمرو بن سرح يقول : ما دخل فى ولاية الحارث بن مسكين شىء من الخلل إلا فى بيت المال وحده ، فإن أمره لم يجر على استقامة . فذكرت ذلك لابن قديد ، قال : أخبرنى يحيى بن عثمان بن صالح قال : قال لى هارون بن سعيد بن الهيثم : كنا نجلس فنتشاكى أمر ابن أبى الليث ، وإنه لينبغى أن نتشاكى أمر الحارث ، فإنى أشرت عليه أن لا يدفع مفتاح بيت المال لغيره ، فإن هارون بن عبدالله إنما أُتِى منه . قال : فلم أبرح حتى أخرج المفتاح من القمطر ، فدفعه لأخيه محمد بن مسكين ، ولإبراهيم بن [أبى][(٢)] أيوب ، ليُخرِجا شيئا من بيت المال [و][(٢)] سمعت عبدالكريم بن إبراهيم من حَيّان[(٣)] المرادى يقول : «سرق إبراهيم بن أبى أيّوب من بيت مال القضاة ثلاثين/[٢١٢ب] ألف دينار» . قلت له : «كيف علمت هذا ؟» . قال : «والله لقد سمعتُ يونس بن عبدالله يقوله غير مرة» .

حدثنى يحيى بن محمد بن عمروس قال : حضرت جنازة لآل يوسف بن عمرو بن يزيد وحضرها الحارث بن مسكين ويونس بن عبدالأعلى . فأخذ يونس فى كلام الزهاد ، والحكاية عن الصالحين ، فبكى بعض أهل المجلس . وضاق الحارث بن مسكين بذلك ، فالتفت إلى يونس برفق ، فقال له الحارث[(٤)] : «أنت تحسن هذا كله ، وأنت تصنع ما تصنع ؟» . فقال له يونس : «أنت قاضٍ ، وقال رسول الله ﷺ : من جُعِل قاضيا فقد ذُبح بغير سكين» .

أخبرنى الحسين بن محمد بن هارون الفرضىّ [قال][(٢)] :

حدثنى يحيى بن أيوب العَلاف : أن يونس بن عبدالأعلى شهد عند الحارث بن مسكين بشهادة . فلما انصرف أُسقِط فى يديه ، وعلم أن أبا بردة أحمد بن سليمان بن برد ، وعمرا ، ويزيد ابنى[(٥)] يوسف بن عمرو ، سيجرحونه[(٦)] . فرجع إلى الحارث وقته ،

---

(١) زيادة فى ر .
(٢) زيادة فى ر .
(٣) بغير نقط فى الأصل ، وتحتمل وجوها كثيرة .
(٤) كذا فى ر . وفى ص ، جـ : يونس ، خطأ .
(٥) ص : اينا ، خطأ .
(٦) ص : سيجرحوه ، خطأ .

فقال : «أصلح الله القاضى ! إنى شهدت اليوم بشهادة فى قلبى منها شىء لست أُحِقُّها» . فأوقف الحارث الشهادة ، وبلغ أبا بردة وعمرا ويزيد الخبر ، فقالوا : «أفلت يونس من أيدينا» .

أخبرنى يحيى بن محمد بن عمروس قال : كنت حاضرا عند يونس ، والقارئ يقرأ عليه ، فدخل رجل فقال : «مات يزيد بن يوسف» . فماج أهل المجلس ، فقال يونس : «ما بالكم ؟» . قيل : «مات يزيد» . فأطرق مليا ثم رفع رأسه فقال : «حَبّذا موت الأعداء بين يديك وأنت تنظر»/[٢١٣] ثم خرج إلى جنازته وهو راكب حمارا ، فصلى عليه ولم ينزل عن الحمار(١) .

سمعت محمد بن الخير يقول :

حدثنى أخى ميمون قال : كنت عند الحارث بن مسكين ، فدخل إليه رجل فخاطبه بشىء ، فقال له الحارث : «من يشهد لك ؟» . قال : «محمد بن عبدالله بن عبدالحكم» . فقال له الحارث : «قل له إن كان رجلا فليأت فليشهد» .

أخبرنى محمد بن سعيد بن حفص الفارض : أن رجلا من أهل العراق نظر إلى سليم الخادم الأسود ، مولى إبراهيم بن تميم ، فقال : «ما أعجب أمركم يا أهل مصر ، يكون سليم الأسود مُعَدَّلا فيكم ، ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم مجروح» . فسمعه سليم فقال له : «يا هذا إنى لم أخن أمانتى ولم أَدَّعِ ما ليس لى» .

أخبرنى أحمد بن الحارث بن مسكين قال : بلغنى أن أبى قَبِل سُلَيما بغير شاهد شهد له ، وقال : «أنا به عارف» .

أخبرنى عبدالله بن مالك بن سيف التجيبىّ قال : كانت عجوز من أهلنا لها مَوْرَث فى دار فغُصِبته ، وكان أبى ومحمد بن عبدالحكم يشهدان لها ، فشهِد لها أبى عند الحارث . وأقامت المرأة تختلف إليه زمانا ، تسأله يأذن لها بإحضار محمد بن عبدالحكم ، وحارث ممتنع من إحضاره . فلما تيقن الحارث أنها مظلومة ، ولم تتم لها الشهادة ، بعث من قَوّم ذلك المورث من الدار ، فقُوِّم بخمسين دينارا ، فدفعها الحارث إلى المرأة ولم يحضر ابن عبدالحكم .

---

(١) كذا فى جـ . وفى ر : من على . وفى ص : على .

أخبرنى محمد بن زبَّان بن حبيب : أن الحارث بن مسكين/[٢١٣ب] توقف عن النظر فى حُبس فرج بن حرملة ، قال : «لا أنظر فيه ولا آمر ولا أنهى» . فكان ابن أبى أيوب ينظر فيه ويولّى عليه ، لأن عامته من المُفْتَرَض[1] عن بنى أمية .

أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان : أن الحارث خُوصِم إليه وكيل السيدة ، فى دار من دورها . فحكم على وكيلها بإخراج الدار من يده إلى خصمه . فرُفِع ذلك إلى العراق ، فورد الكتاب إلى عتبة بن إسحاق .

وذكر الفضل بن مروان أن الحارث بن مسكين لم يزل معروفا بالانحراف عن السلطان ، والمباعدة لأسبابه فى أيام المأمون ، وأن أمير المؤمنين ـ أيّده الله ـ أمر أن يُكتَب إليك ما رفع الفضلُ بن مروان من ذلك ، وأن يُعلَم الحارث أن مقام وكلاء أمير المؤمنين فى ضياعها ودورها ومُستَغَلانها بمصر مقام من بموطنها ، ويحيى أموالها ، ويأمر برد الدار التى كانت فى أيديهم المعروفة بعلىّ بن عبدالرحمن الموصلى إلى أيديهم ، كما كانت قبل عرضه فيها ، وترك النظر فى شىء مما فى أيدى وكلاء أمير المؤمنين من الضياع والدور وغلات مصر ، والاعتراض على أولئك الوكلاء بما يوهن أمرهم ، أو يُطمع فى شىء مما فى أيديهم من حقوق أمير المؤمنين . ويؤمر بالتقدم إلى الحارث فى ترك النظر فى شىء من تلك الضياع ، والتعرض لما فى أيدى الوكلاء منها ، ومنعه من ذلك إن حاوله . وكتبتُ[2] بما أمر به أمير المؤمنين فى ذلك ، وبمنع الحارث من تعدّيه وتجاوزه ، واعمل بما أمر به أمير المؤمنين ، وانْتَهِ إليه ، وقِفْ /[٢١٤] عنده ، وثَوَقَّ مجاوزته والتقصير فيما أُمرتَ به . وكتب أحمد بن الخصيب يوم الاثنين لخمس خلون من ربيع الآخر سنة أربعين ومئتين» .

قال ابن عثمان : ورُفِع على[3] الحارث أن رجلا شهد عنده ، وقد حلق شعر رأسه فقال له : «شامىّ أو عراقىّ ؟» . فقال له الشاهد : «بل كوفىّ» . فقال له الحارث : «فأخبث وأَكْسَر» .

---

(١) فى الأصول : المعترض ، ومال ر إلى ما أثبته .
(٢) كذا فى ر . وفى ص : وكتب .
(٣) كذا فى ر . وفى ص : إلى .

ورُفِع عليه أنه شهد عنده شاهد ، أن ابن أبى الليث أَشْهَدَه ، فقال له : «تذكرُ[١] ابن أبى الليث فى مجلسى ، لا تعد إلىّ فى شهادة ؟» .

ورُفِع عليه أنه قال لسهل بن سلمة الأسوانىّ : «قد عُدِّلتَ عندى ، ولستُ أقبل شهادتك لأنك عملت لابن أبى الليث» .

ورُفِع عليه أنه قال لسليمان بن أبى نصر : «لا أجيز وصية من أوصى إليك ، وقد صحّ عندى أنك كنت تأتى ابن أبى الليث» . وأخرج الوصية من يده .

أخبرنى عمى قال : شهد رجل عند الحارث ، فقال له الحارث : «ما اسمك ؟» . قال : «جبريل» . قال له الحارث : «لقد ضاقت عليك أسماء بنى آدم ، حتى سُمِّيتَ بأسماء الملائكة» . فقال له الرجل : «كما ضاقت عليك الأسماء حتى سميتَ باسم الشيطان ، فإن اسمه حارث» .

أخبرنى ابن قديد ،

عن يحيى بن عثمان قال : حكم فى دار الفيل ، وهى دار أبى عثمان مولى مسلمة ابن مخلد الأنصارىّ ، جماعة من قضاة مصر ، منهم توبة والمفضل والعمرىّ وهارون . وحكم هارون بن عبدالله فيها بإخراج بنى البنات من العَقِب . فلمَّا ولى محمد بن أبى الليث فسخ حكم هارون ، ودفع إلى بنى السائح بِضْعَها . فلمَّا ولى الحارث نسخ حكم/[٢١٤ب] ابن أبى الليث فيها وأخرج بنى السائح منها . فخرج إسحاق بن إبراهيم ابن السائح إلى المتوكل ، يرفع على الحارث بن مسكين ، ويتظلم منه ، وأحضر قضيته إلى العراق . وأمر المتوكل بإحضار الفقهاء ، فنظروا فى قضيته فخطئوه فيها وتناولوه بألسنتهم . وكان الفقهاء الذين نظروا فى قضيته من الكوفيين ، وإنما حكم الحارث على مذهب المدنيين . وبلغ الحارث ما جرى هناك من ذكره ، فكتب يسأل أن يعفى عن القضاء . فكتب إليه جعفر بن عبدالواحد الهاشمى : «أنهيتُ[٢] إلى أمير المؤمنين أن كتابك وصل باستعفائك مما تقلدته من أمر القضاء بمصر ، فأمر أيده الله بإجابتك إلى ذلك ، [وإعفائك ممَّا] تقلدت ، إسعافا لك بما سألت ، وتفضلا لما أدّى إلى موافقتك فيه . فرأيُك أبقاك الله فى معرفة ذلك والعمل بحسبه» . وكان قد ورد الكتاب بذلك على

(١) كذا فى ر عن رفع الإصر . وفى ص : ذكر .
(٢) كذا فى ر عن رفع الإصر . وفى ص ، جـ : أيها .

الحارث فى ربيع الآخر سنة خمس وأربعين ومئتين . ثم ورد كتاب المتوكل على بكّار بن قتيبة يأمره بالنظر فى ظُلامة ابن السائح ، وأن يردّ إلى يده ما كان الحارث أخرجه عنها .

أخبرنى أحمد بن محمد بن سلامة أن بكارا استعظم فسخ حكم الحارث فيها ، إذ كان الحارث إنما كان حَكَم فيها على مذهب أصحابه المدنيين . قال أحمد : فلم يزل يونس بن عبدالأعلى يكلم بكارا ويُجَسِّره ، حتى حكم فيها وردّ إلى ابن السائح ما كان بيده منها .

فوليها الحارث بن مسكين إلى أن صُرِف عنها يوم الجمعة لسبع بقين من ربيع الآخر[1] سنة خمس وأربعين ومئتين ، وليها سبع سنين وأحد عشر شهراً[2] .

[و][3] ورد كتاب/[٢١٥] المتوكل على دُحَيم عبدالرحمن بن إبراهيم بن سعيد بن ميمون ، مولى يزيد بن معاوية بن أبى سفيان ، وهو على قضاء فلسطين يأمره بالانصراف إلى مصر ليليها . فتوفى بفلسطين يوم الأحد لثلاث عشرة بقيت من شهر رمضان سنة خمس وأربعين ومئتين .

بكّار بن قُتَيبة[4]

ثم ولى القضاء بها بكار بن قتيبة ، من قبل المتوكل ، قدمها يوم الجمعة لثمان خلون[5] من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين ومئتين ، وتوفى فى ذى الحجة سنة سبعين ومئتين .

آخر ما عمله أبو عمر من أخبار قضاة مصر[6]

وصلى الله على خيرته من خلقه محمد وآله الطاهرين وصحبه

---

(١) وكيع : ربيع الأول .

(٢) فى هامش ص : «قال أبو عمر الكندى فى كتاب الموالى : توفى الحارث بن مسكين سنة خمسين ومئتين» .

(٣) زيادة فى ر .

(٤) فتوح مصر ٢٤٧ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤١ . شذرات الذهب ٢ : ١٥٨ ، النجوم الزاهرة ٣ : ١٨ ، ٤٧ ، تاريخ دمشق لابن عساكر ٣ : ٢٨٢ . الوافى بالوفيات ١٠/١٨٥ .

(٥) ابن عساكر : بقين .

(٦) فى تاريخ الإسلام للذهبى من نسخة ليدن تمرة ٨٦٣ التى بخط المصنف (٨٩) : «قال محمد بن يوسف الكندى : قدم بكار قاضيا من قبل المتوكل سنة ست وأربعين ، ولم يزل قاضيا إلى أن توفى سنة سبعين ومئتين . فأقامت مصر بعده بلا قاض سبع سنين ، واستقضى خمارويه محمد بن عبده . وكان أحمد بن طولون أراد بكارا على لعن الموفق وخلعه فأبى فسجنه . فلما مات ابن طولون أطلق بكار ، فمات بعد أيام ، وازدحم الخلق فما دفن إلى العصر . . . ولما حبسه ابن طولون ما قدر أن يعزله لأنه كان ولاه الخليفة» .

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة

ذيل

أحمد بن عبدالرحمن بن بُرْد

ذكر ما عمله أبو الحسن أحمد بن عبدالرحمن بن برد من أخبار

القضاة الذين ولوا بعد ذلك إلى عصرنا هذا

بكّار بن قُتَيبة

أخبرنا أبو الحسن ،

أخبرنا محمد بن الربيع بن سليمان الجيزىّ قال : ولى بكّار بن قتيبة مصر ، من قبل المتوكل ، /[٢١٥ب] فدخل البلد يوم الجمعة لثمان خلون من جمادى الآخرة سنة ستّ وأربعين ومئتين . وكان عفيفا عن أموال الناس ، محمودا فى ولايته . وكان يذهب إلى قول أبى حنيفة ، وتعلّم الشروط بالبصرة من هلال بن يحيى الرّأى .

وأخبرنى من أهل البلد من له عناية بأخباره : أن أحمد بن طولون كان يعظم بكارا ، ويرفع قدره إلى أن طالبه ابن طولون بلعن الموفّق ، فتوقف بكار فى ذلك ، فغضب عليه ابن طولون . فلما تبين ذلك بكار من ابن طولون ، وظهرت له موجدته عليه ، قال له : «أَلالَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِين»(١) . فقيل لأحمد بن طولون : «إنه إنما قصدك بهذا القول» . فطالبه بردّ الجوائز التى كان أجازه بها ، فقال بكار : «هى بحالها» . فوجّه ابن طولون ، فوجدها كما هى بخواتيمها ، فأخذها . ثم إنّ ابن طولون سجنه عند درب ابن المعلى ، فى الرحبة المعروفة بدار الحرف ، ودار بدع الإخشادىّ [وكانت] دارا اكتُرِبت له ، وكان فيها طاق يجلس فيتحدث فيها ، ويُكتَب عنه ، وهو فى السجن . فإذا كان يوم الجمعة ، اغتسل غسل الجمعة ولبس ثيابه ، ثم خرج إلى السجان ، فيقول له السجان : «إلى أين تريد ؟» . فيقول له بكار : «أريد صلاة الجمعة» . فيقول له السجان : «لا سبيل إلى

---

(١) سورة ١١ ، آية ٢١ .

ذلك» . فيقول بكار : «الله المستعان» . ويرجع . وكان سجنه فى جمادى الآخرة سنة سبعين ، فأقام فى السجن إلى أن عرضت لأحمد بن طولون علّته التى توفّى فيها ، فوجه إليه يستحلّه ، فقال/[٢١٦] للرسول : «قل له : أنا شيخ كبير وأنت عليل مُدنَف ، والملتَقى قريب ، والله الحاجز[١] بيننا» وتوفى أحمد بن طولون ، فعرف بكار بموته ، قال : «مات البائس» . وقيل لبكار : «انصرف» . قال : «الدار بأجرة ، وقد أنست بها ، فما مضى فعلى غيرِنا ، وما كان فى المستأنَف فعلىّ» . فأقام بكار فى الدار ، بعد موت ابن طولون أربعين يوما ، ثم مات . فأُخرِج منها إلى المصلى ، فصلى عليه أبو حاتم ابن أخيه . وكانت وفاته يوم الخميس لست بقين من ذى الحجة سنة سبعين ومئتين .

فكانت ولايته أربعة وعشرين سنة وستة أشهر وستة عشر يوما .

حدثنى على بن أحمد بن محمد بن سلامة ،

عن أبيه قال : توفى بكار بن قتيبة القاضى يوم الخميس لخمس خلون من ذى الحجة سنة سبعين ومئتين ، وصلى عليه ابن أخيه محمد بن الحسن بن قتيبة ، وأهله يقولون : إن سنّه يوم توفى سبع وثمانون سنة .

وحدثنى سليمان بن شعيب : أنه سأله عن مولده ، فقال لسليمان : «سنة أربع وثمانين ومئة» . فقال له : «أنت من أصحابنا» .

وسمعت على بن أحمد بن سلامة يقول : تُعْرَف الإجابة عند قبر بكار بن قتيبة .

محمد بن عَبْدة بن حَرْب[٢]

وأقامت مصر بعد موت بكار بلا قاض حتى ولى خُمَارَوَيْهِ بن أحمد بن طولون محمد بن عبدة ، يكنى أبا عبيدالله[٣] ، المظالم ، ثم ولاه القضاء فى سنة سبع وسبعين ومئتين . فلم يزل واليا إلى سنة ثلاث/[٢١٦ب] وثمانين . فلما قُتِل خماوريه بن أحمد ، وكان قتله بدمشق سنة اثنتين وثمانين ومئتين ، واستُخلِف ابنه جيش ، فكان أبو

(١) النجوم الزاهرة . القاضى .

(٢) فتوح مصر ٢٤٧ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤١ . الوافى بالوفيات للصفدى ٣ : ٢٠٣ . النجوم الزاهرة ٣ : ٥٢ ، ١٣٨ . وفى هامش ص : حنفى .

(٣) الوافى وأخبار القضاة : أبا عبدالله .

عبيدالله ينظر فى الأحكام ، إلى أن خُلع جيش ، وولى هارون أخوه فى جمادى الآخرة سنة ثلاث وثمانين ومئتين ، فتغيب ابن عبدة فأقام لا يُعْرَف له موضع ، وبقيت مصر بغير قاض ، ولم يُهَج أصحابه بشىء من الأذى . ويقال : إنه استتر فى داره التى ابتناها ، فلم يُطْلَب ولم يكشف عنه .

فكان مدة نظره فى الحكم إلى أن سَجَن نفسه ست سنين وسبعة أشهر ، فوليها إلى أن صُرِف عنها يوم الأحد لسبع بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث وثمانين ومئتين ، وجُعِل أمر المظالم إلى ابن طُغَان .

أبو زُرْعَة محمد بن عثمان[1]

أخبرنا محمد بن الربيع قال : ثم ولى هارون أبا زرعة محمد بن عثمان الدمشقىّ قضاء مصر ، وفلسطين ، والأردن ، ودمشق ، وغيرهما ، فأقام بمصر . وكانت ولايته فى سنة أربع وثمانين ومئتين . وكان عفيفا عن أموال الناس . فلم يزل واليا حتى قُتِل هارون بن خمارويه ، ودخل محمد بن سليمان رسولا من عند الخليفة فى جموع كثيرة . فولى مصر ، وكان ذلك يوم الخميس آخر يوم من صفر سنة اثنتين وتسعين ومئتين . وركب محمد بن عبدة إليه يوم السبت ، ثم رجع من معسكره إلى داره ، وسلم عليه الناس وهنئوه بالسلامة . وعزل أبا زُرعة يوم الخميس من ربيع الأول[2] /[٢١٧] سنة اثنتين وتسعين ومئتين .

محمد بن عَبْدة

الثانية

ثم خلع محمد بن سليمان على أبى عبيدالله محمد بن عبدة يوم الخميس لأيام خلت من ربيع الأول سنة اثنتين وتسعين ومئتين ، وولاه القضاء والمظالم . وجلس للناس يوم السبت لسبع خلون من ربيع الأول سنة اثنتين وتسعين ومئتين . ولم يزل واليا إلى يوم الخميس تاسع عشر جمادى الأولى سنة اثنتين وتسعين ومئتين . وكان خروجه إلى العراق يوم السبت لثلاث خلون من رجب سنة اثنتين وتسعين ومئتين .

---

(١) فتوح مصر ٢٤٧ . شذرات الذهب ٢ : ٢٣٩ ، النجوم الزاهرة ٣ : ٩٩ . أخبار القضاة ٣ : ٢٤١ ، وجعله أحمد بن عثمان ، وفى هامش ص : مولى بنى أمية شافعى .

(٢) السيوطى (٢ : ١١٩) : «وعزل فى صفر» .

على بن الحسين بن حَرْب[١]

أخبرنا ابن الربيع قال : قدم أبو عبيد علىّ بن الحسين بن حرب من أهل بغداد مصر ، وكان دخوله إليها يوم السبت لأربع خلون من شعبان سنة ثلاث وتسعين ومئتين . قال ابن برد : وُلِد أبو عبيد سنة سبع وثلاثين ومئتين . فلم يزل واليا إلى أن عُزِل فى سنة إحدى عشرة وثلاث مئة . فخرج من مصر فى ذى الحجة من هذه السنة . وبلغتنا وفاته ببغداد فى سنة تسع عشرة وثلاث مئة .

أبو الذكر محمد بن يحيى

ولمَّا صُرِف أبو عبيد عن القضاء بمصر ، ورد كتاب من أبى يحيى عبدالله بن إبراهيم بن محمد بن مُكرَم إلى جماعة من شيوخ مصر : أن يختاروا رجلا يتسلم الأمر من أبى عبيد . فوقع اختيارهم على أبى الذكر ، فتسلم منه . فلم يزل ينظر بين الناس إلى يوم الخميس لاثنتى/[٢١٧ب] عشرة خلت من صفر سنة اثنتى عشرة وثلاث مئة . فكانت ولايته ثلاثة أشهر وأيام . ثم الكُرَيزى[٢] خليفةً لابن مكرم ، فتسلم من أبى الذكر[٣] .

إبراهيم بن محمد الكُرَيْزِىّ

وكان قدوم الكُرَيزى يوم الخميس لتسع عشرة خلت من صفر سنة اثنتى عشرة وثلاث مئة خليفة لابن مكرم ، فلم يزل واليا إلى يوم الخميس لست خلون من ربيع الأول سنة ثلاث عشرة ، ثم صُرِف وخرج يوم الثلاثاء لتسع عشرة خلت من ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وثلاث مئة .

هارون بن إبراهيم بن حمَّاد[٤]

ثم ولى القضاء هارون بن إبراهيم ، فورد كتابه إلى عبدالرحمن بن إسحاق بن محمد

---

(١) أخبار القضاة ٣ : ٢٤١ . شذرات الذهب ٢ : ٢٨١ . النجوم الزاهرة ٣ : ٢٠٧ ، ٢٣١ . السيوطى (٢ : ١١٩) بعد ابن عبدة : «وولى أبو مالك بن أبى الحسن الصغير ، ثم ولى بعده أبو عبيد على بن الحسين بن حرب ، المعروف بابن حربويه فى شعبان سنة ثلاث وتسعين» . ويخالف ذلك القول ما فى رفع الإصر من بقاء مصر بلا قاض فى تلك المدة . وفى هامش ص : أبو عبيد بن حرب مجتهد .

(٢) فى هامش ص : إبراهيم الكريزى .

(٣) فى هامش ص : توفى أبو الذكر المذكور سنة ٣٤٠ ، ومولده سنة ٢٥٥ .

(٤) فى هامش ص : مالكى . وانظر النجوم الزاهرة ٣ : ٢١٣ .

ابن مَعْمَر الجوهرى[١] ، وإلى أحمد بن على بن الحسين بن شُعَيب المدائنىّ ، يعرف بابن أبى الحسن الصغير ، فتسلما أمر الحكم ، وذلك يوم الجمعة لتسع خلون من ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وثلاث مئة . وقُرِئ على الناس كتاب العهد . ثم أُفرِد عبدالرحمن بن إسحاق بالنظر فى الحكم ، وذلك فى ذى الحجة سنة ثلاث عشرة وثلاث مئة إلى أن قدم أحمد بن إبراهيم بن حماد خليفة لأخيه هارون .

أحمد بن إبراهيم بن حمّاد[٢]

قال ابن الربيع : ووافى كتاب أبى عثمان أحمد بن إبراهيم بن حماد من الرملة لأربع عشرة خلت من ربيع الآخر سنة أربع عشرة وثلاث مئة . ثم وافى كتابه أيضا الورّادة[٣] يوم الثلاثاء لعشر بقين من ربيع الآخر . ودخل الفسطاط يوم الجمعة ، فصار إلى/[٢١٨] دار الأمير مُسلم ، وهو جده لأمه . فلم يزل ينظر فى الأحكام إلى يوم الأحد لثلاث عشرة بقيت من ذى الحجة سنة ست عشرة وثلاث مئة ، فكانت ولايته سنتين وتسعة أشهر .

عبدالله بن أحمد بن زَبْر[٤]

ثم ولى عبدالله بن أحمد بن زبر القضاء بمصر ، من قبل المقتدر ، فدخل البلد يوم السبت فى النصف من المحرم سنة سبع عشرة وثلاث مئة . فلم يزل ينظر فى الأحكام إلى يوم الجمعة لليلتين بقيتا من جمادى الآخرة سنة سبع عشرة وثلاث مئة . فكانت ولايته هذه ستة أشهر وأيام .

أحمد بن إبراهيم بن حماد
الثانية

ثم ولى أبو عثمان بن حماد مصر ، من قبل أخيه هارون بن إبراهيم ، يوم الجمعة لليلتين بقيتا من جمادى الآخرة سنة سبع عشرة وثلاث مئة . فتسلم من ابن زبر ، ولم

---

(١) السيوطى (٢ : ١١٩) : معتمر السدوسى . وفى هامش ص : حنفى .

(٢) فى هامش ص : مالكى .

(٣) الورادة : مدينة كانت على طريق مصر والشام ، فى الرمل والماء الملح ، من أعمال الجفار .

(٤) كذا سمى فى ص وهامشها . وفى السيوطى (١ : ٢٠٩) : أبو عبدالله بن أحمد بن بدر الربعى البغدادى . وفيه (٢ : ١٢٠) : أبو محمد عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان الربعى الدمشقى . وفى الشذرات : أبو محمد عبدالله بن أحمد بن زبر الربعى البغدادى . واسمه الكامل فى تاج العروس : أبو محمد عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن سلمان بن خالد بن عبدالرحمن بن زبر (زبر) .

يزل ينظر فى الأحكام إلى يوم الثلاثاء لسبع خلون من ربيع الآخر سنة عشرين وثلاث مئة . فكانت ولايته هذه الثانية سنتين وتسعة أشهر .

عبد الله بن أحمد بن زَبْر

الثانية

ثم ورد كتاب ابن زبر [على][(١)] علىّ بن محمد بن علىّ الفقيه العسكرىّ ، فتسلم من ابن حماد . فلم يزل ينظر بين الناس إلى أن وافى ابن زبر يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة بقيت من ربيع الآخر سنة عشرين وثلاث مئة . [فلم ينظر فى الأحكام][(١)] إلى أن استأذن الأمير تكين فى الخروج من البلد لمَّا عرضت للأمير العلة ، فخاف على نفسه . فأذن له ، فخرج يوم الأحد لعشر خلون من صفر سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة/[٢١٨ب] وجعل ما كان بيده من أمر الحكم إلى أبى هاشم إسماعيل بن عبدالواحد المقدسىّ الشافعى .

إسماعيل بن عبد الواحد المَقْدِسىّ

فتسلم الأمر أبو هاشم لعشر خلون من صفر سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة ، فنظر بين الخصوم وسمع من الشهود . فلم يزل ينظر بين الناس إلى أن شغب الجند على أبى بكر محمد بن علىّ الماذرائى ، ورجعوا إلى دار أبى هاشم . فلم يزل مستترا إلى أن خرج إلى الشام ، وذلك فى ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة . فكان نظره فى الحكم نحو شهرين .

أحمد بن عبد الله بن قُتَيْبَة[(٢)]

ثم ولى القضاء بمصر ابن قتيبة ، من قبل محمد بن الحسن بن أبى الشَّوارِب . فأنفذ الحسين بن محمد المُطَّلِبىّ المعروف بالنبقى ، فتسلم له . وكانت ولاية ابن أبى الشوارب من قبل القاهر . ووافى ابن قتيبة البلد لاثنتى عشرة ليلة بقيت من جمادى الآخرة سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة . فنزل الجامع ، وقرأ كتاب عهده ، ونظر بين الناس ، واستخلف أبا الذكر محمد بن يحيى التمَّار على الفرض ، وجعل ابنه عبدالواحد

---

(١) زيادة فى ر .

(٢) فى هامش ص : أحمد بن قتيبة مالكى . وهو ابن المؤرخ اللغوى العلامة المشهور . وانظر النجوم الزاهرة ٣ : ٢٤٦ .

يخلفه فى بعض الأمر، وحَدّث يكتب أبيه . ثم صُرِف يوم الثلاثاء لسبع خلون من شهر رمضان سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة . فكانت ولايته هذه ثلاثة أشهر . وتوفى بمصر فى ربيع الأول سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة .

أحمد بن إبراهيم بن حماد الثالثة

ثم ولى القضاء أحمد بن إبراهيم الثالثة، من قبل القاهر بالله، لأربع خلون من رمضان سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة . فلم يزل ينظر فى الأحكام إلى/[٢١٩] يوم الأربعاء لستّ بقين من صفر سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة . فكانت ولايته هذه أقلّ من ستة أشهر . وتوفىّ بمصر، وهو مَصْرُوف عن الحكم، فى شهر رمضان سنة تسع وعشرين وثلاث مئة .

محمد بن موسى السَّرَخْسِىّ(١)

ثم ولى القضاء محمد بن موسى السرخسى . وورد كتابه على أبى الحسين محمد ابن على بن أبى الحديد، وإلى أبى الحسن علىّ بن أحمد بن إسحاق البغدادى، ينظران بين الناس . فتسلما من جمادى إلى أن وافى السرخسىّ يوم الأربعاء لخمس بقين من جمادى الآخرة سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة، والأمير بمصر يومئذ محمد بن تكين . ثم ورد صرفه فتوقف عن الحكم . فركب إليه محمد بن على الماذرائى، فسأله المقام بالبلد إلى أن يَكتُب فى أمره إلى السلطان، فأبى أن يفعل . فلم يزل ينظر إلى يوم الخميس لخمس مضين من شوال سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة، فكانت ولايته سبعة أشهر واثنى عشر يوما .

محمد بن بدر الصَّيْرَفِىّ(٢)

ثم ورد الكتاب إلى محمد بن بدر الصيرفىّ، من قبل محمد بن الحسن بن أبى الشوارب، وكان الراضى ولاه حكم مصر . فتسلم له أبو بكر بن الحداد من

---

(١) بهامش ص : حنفى .
(٢) بهامش ص : حنفى .

السرخسى . . . . وذلك يوم الخميس خلون من شوال سنة أربع وعشرين وثلاث مئة ، فكانت ولايته هذه سنتين .

عبد الله بن أحمد بن زَبْر
الثالثة

ثم ولى القضاء عبدالله بن أحمد بن زبر ، من قبل ابن أبى الشوارب . فكتب إلى أبى الحسن علىّ بن أحمد بن إسحاق ، وإلى أبى العباس يحيى بن الحسن بن الأشعث . فتسلما /[٢١٩ب] له ، ونظرا بين الناس لخمس بقين من شوال سنة أربع وعشرين وثلاث مئة . وكان بمصر أبو عبدالله الحسين بن محمد أبى زُرْعَة ، فمضى إلى الأمير محمد بن طغج بن جُفّ ، فسأله وبذل له . فوجه إلى أبى الحسن بن إسحاق ، وإلى أبى العباس بن الأشعث ، فمنعهما من النظر فى الحكم ، وذلك للنصف من ذى القعدة سنة أربع وعشرين وثلاث مئة . وولى الحسين بن أبى زرعة ، على أن الناظر فى الحكم أبو بكر بن الحداد ، إلى أن يرد الكتاب من بغداد بولاية ابن أبى زرعة .

محمد بن أحمد الحدّاد[1]

فنظر أبو بكر بن الحداد فى الحكم ، للنصف من ذى القعدة سنة أربع وعشرين وثلاث مئة ، فى داره ، وفى الجامع ، ووقع فى النِّكَاحات . وأقام على ذلك أشهرا ، إلى أن ورد الكتاب إلى ابن أبى زُرعة فى آخر ربيع الآخر سنة خمس وعشرين وثلاث مئة . فكانت أيامه ستة أشهر .

وأنشد بعض الشعراء أبياتا فى أبى بكر بن الحداد :

قُولُوا لحَدّادِنا الفَقِيهِ ... العالم النّابه الوَجِيهِ
والمِسْقَع المستطيل لولا ... ما فيهِ من نَخْوَةٍ وتِيهِ
حكمتَ حُكْمًا بغيرِ عَقْدٍ ... وغيرِ عهدٍ نظرتَ فيهِ
أَحْلَلْتَ فَرْجًا لمُبْتَغِيهِ ... وحملتَ وِزْره ووزَ من يليه[2]

---

(١) الوافى بالوفيات للصفدى ٢ : ٦٩ . وفى هامش ص : شافعى .
(٢) ر : ووزره وزر من يليه .

الحسين بن أبى زُرْعَة[1]

ثم ورد الكتاب من العراق من محمد بن الحسن بن أبى الشوارب إلى الحسين بن أبى زرعة بالولاية . فركب بالسواد إلى الجامع ، ونظر بين الخصوم . فلم/[٢٢٠] يزل ينظر فى الحكم بمصر إلى أن توفى يوم الجمعة ، وهو يوم النحر ، فى سنة سبع وعشرين وثلاث مئة . ودُفِن فى دار أبى زُنْبُور التى فى زقاق الشواء ، ثم حُمِل بعد ذلك إلى الشام .

محمد بن بَدْر الصيرفى

الثانية

ثم ولى الحكم بمصر أبو بكر محمد بن بدر الصيرفىّ ، خليفة لابن أبى الشوارب ، وكان الراضى ولاه . فنظر ابن بدر فى الحكم يوم السبت لإحدى عشرة ليلة خلت من ذى الحجة سنة سبع وعشرين وثلاث مئة . وركب . . .[2] من تخلف عنه من الشهود . فلم يزل واليا إلى سلخ صفر سنة تسع وعشرين وثلاث مئة ، فكانت ولايته هذه سنة واحدة وشهرين .

عبدالله بن أحمد بن زَبْر

الرابعة

ووافى عبدالله بن أحمد بن زبر ، خليفة لابن الشوارب . فدخل البلد مستهلّ ربيع الأول سنة تسع وعشرين وثلاث مئة . فنظر فى الأحكام إلى ثلاث خلون من ربيع الآخر من هذه السنة . فكانت ولايته هذه شهرا واحدا وأياما ، ثم اعتلّ علة موته ، فتوفى سنة تسع وعشرين وثلاث مئة ، وصُلِّى عليه فى مصلى عيسون بمصر .

عبدالله بن أحمد بن شُعَيب

ولما توفى ابن زبر ، سعى عبدالله بن أحمد بن شعيب فى أمر الحكم . فولى الحكم من قبل الحسين بن عيسى بن هَرَوَان . فلبس السواد ، وركب إلى الجامع ، فقرأ عهد الراضى لابن هروان ، وقرأ عهد ابن هروان إليه ، ونظر فى الأحكام . ثم صُرِف فى

---

(١) بهامش ص : شافعى .

(٢) الكلام متصل فى ص ، وواضح أن به سقطا .

شوال سنة تسع وعشرين وثلاث مئة ، فكانت ولايته ستة /[٢٢٠ب] أشهر . ثم إن أحمد ابن عبدالله الخرقىّ كتب إلى ابن هروان ، بأن يخلفه على الحكم بمصر ، فاستخلف محمد بن بدر الصيرفىّ الثالثة .

محمد بن بدر الصيرفىّ
الثالثة

ثم ورد الكتاب من الحسين بن هَرَوان إلى الأمير محمد بن طغج ، باسخلافه محمد ابن بدر الصيرفىّ ، فتسلم الحكم فى شوال سنة تسع وعشرين وثلاث مئة . فلم يزل ينظر فى الأحكام ، إلى أن عرضت له العلة ، فتوفىّ لثلاث بقين من شعبان سنة ثلاثين وثلاث مئة . فكانت ولايته هذه أحد عشر شهرا .

أبو الذِّكْر محمد بن يحيى
الثانية

ولما توفى محمد بن بدر الصيرفى ، جعل الأمير محمد بن طغج النظر فى الحكم إلى أبى الذكر محمد بن يحيى بن مهدىّ . فنظر ، وحكم ، وركب لطلب هلالِ شهر رمضان . فأقام ينظر خمسة أيام ، ثم ردّ الأمر إلى الحسن بن عبدالرحمن بن إسحاق بن محمد بن مَعْمَر الجوهرىّ .

الحسن بن عبدالرحمن الجوهرىّ

وتسلم الحسن أمر الحكم ، خليفة للحسين بن عيسى بن هروان . فركب إلى الجامع ، ولبس السواد ، ونظر بين الخصوم ، وذلك لسبع خلون من شهر رمضان سنة ثلاثين وثلاث مئة . وصُرِف عن الحكم ، وتوفىّ بمصر .

أحمد بن عبدالله الكشّىّ

سمعت أبا عمر محمد بن يوسف يقول : قدم بكران بن [الصّباغ][1] فى صفر من الشام ، واليا على الأحباس ونفقة الأيتام ، وقدم معه أحمد بن عبدالله الكشىّ ، من قبل

(١) زيادة فى ر ، وموضعها فى ص بياض بقدر كلمتين . وفى رفع الإصر : عتيق بن الحسن الصباغ .

الحسين بن هروان ، وقد جعل إليه النظر فى الأحكام ، وذلك فى ربيع الآخر سنة إحدى وثلاثين وثلاث مئة . ثم إن /[٢٢١] الأمير قبض يدى الكشىّ عن النظر . ثم رأى أن يولّى عبدالله بن أحمد بن شعيب ، فولاه خليفة لابن هروان . فكانت ولاية الكشىّ ثلاثة أشهر .

عبدالله بن أحمد بن شُعَيب

الثانية(١)

ثم ولى الإخشيد محمد بن طغج عبدالله بن أحمد بن شعيب القضاء ، خليفة لابن هروان ، فى رجب سنة إحدى وثلاثين وثلاث مئة . فلم يزل على ذلك إلى أن وافى ابن هروان مصر . فكان عبدالله بن أحمد بن شعيب ينظر فى الأحكام بحضرته ، خليفة له ، إلى أن بلغه أنه يذكر أن الولاية جائية من بغداد رئاسةً من قبل المستكفى ، وصرفه فى جمادى الأول سنة ثلاث وثلاثين وثلاث مئة .

الحسن بن عبدالرحمن الجوهرى

الثانية

واستُخلِف الحسن بن عبدالرحمن بن إسحاق ، فأقام أياما ثم مرض ، فصرفه وردّ أمر الحكم إلى ابن الحداد باتفاق الشهود على ذلك . وخرج ابن هروان ، وسلم الأمر إلى ابن الحداد ، وبشَّره ، ووَصَله ، وأكرمه .

محمد بن أحمد بن الحداد

الثانية

ثم إن أبا بكر نظر بين الخصوم ، خليفة لابن هروان ، فى جمادى الأولى سنة ثلاث وثلاثين وثلاث مئة . فركب إلى المسجد الجامع ، فنظر بين الخصوم ، إلى أن أظهر عبدالله بن أحمد بن شعيب كتاب المستكفى إليه . فعاونه محمد بن على بن مُقاتِل ، وكان وزير الإخشيد . فصُرِف ابن الحداد عن النظر لسبع بقين من المحرم سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة . فكانت مدة مقامه ونظره تسعة أشهر .

---

(١) بهامش ص هنا : ظاهرى .

عبدالله بن أحمد بن شُعَيب

الثالثة

ثم ولى ابن شعيب من قبل المستكفى ، ورد عليه الكتاب من بغداد ، فأخفاه/[٢٢١ب] خوفا من ابن هروان ، لأنه كان خليفته . فلما خرج ابن هروان إلى الشام ، أظهر الكتاب . فقام بأمره ابن مقاتل ، وتسلم الحكم ، وقرأ كتابه فى الجامع . فلم يزل على ذلك إلى أن ورد الخبر بوفاة ابن هروان ، فصُرِف فى رجب سنة ست وثلاثين وثلاث مئة .

عمر بن الحسن الهاشمى

ولما ولى المُطِيع ، ولَّى محمد بن الحسن الهاشمى ، وصرف عبدالله بن أحمد بن شعيب ، وكتب إلى عمر بن الحسن أخيه[١] فى رجب سنة ست وثلاثين وثلاث مئة ، بالولاية على مصر . فنزل إلى الجامع وعليه السواد ، وقرأ كتاب العهد ، ونظر بين الخصوم . فلم يزل ينظر فى الأحكام إلى النصف من ذى الحجة سنة تسع وثلاثين وثلاث مئة ، فصُرِف بابن أمّ شيبان . وكانت ولاية عمر بن الحسن هذه ثلاث سنين ونصفا .

عبدالله بن محمد بن الخَصِيب[٢]

ثم تسلم ابن الخصيب القضاء ، خليفة لمحمد بن صالح بن أم شيبان الهاشمى ، للنصف من ذى الحجة سنة تسع وثلاثين وثلاث مئة . فلم يزل ينظر فى الأحكام هو وابنه ، إلى أن عرضت له العلة فى ذى الحجة سنة سبع وأربعين وثلاث مئة ، وتوفى فى المحرم سنة ثمان وأربعين وثلاث مئة . فكانت ولايته إلى وفاته ثمان سنين وأربعة وعشرين يوما[٣] .

محمد بن عبدالله بن محمد بن الخَصِيب

فلما توفى الخصيبى ، نظر ابنه أبو عبدالله فى الحكم بعد موت أبيه بأمر كافور ، خليفة لابن أم شيبان . فلبس السواد ، وركب إلى الجامع/[٢٢٢] ، ونظر بين الخصوم

---

(١) كذا فى ر عن رفع الإصر . وفى ص ، جـ : وكتب عمر بن الحسن إلى أخيه .

(٢) بهامش ص : شافعى .

(٣) فى ص هنا بخط الناسخ : «وهو خطأ من الأصل» ، وسيأتى أنه توفى فى ذى الحجة ٣٤٧ ، فتكون إشارته إلى ذلك التاريخ .

شهرا واحدا وأربعة أيام . وعرضت له العلة ، فتوفىّ فى ربيع الأول سنة ثمان وأربعين وثلاث مئة ، وعاش بعد أبيه خمسة وأربعين يوما .

أبو الطاهر الذُّهْلىّ[1]

ثم جُعِل الأمر إلى أبى الطاهر محمد بن أحمد ، باتفاق من أهل البلد ورضًى منهم به ، فأثنوا عليه عند كافور ، فسُلِّم الأمر إليه للنصف من ربيع الآخر سنة ثمان وأربعين وثلاث مئة . فلم يزل ينظر فى الحكم إلى أن صُرِف يوم الجمعة لليلتين خلتا من صفر سنة ست وستين وثلاث مئة . فلم يزل فى داره ، مصروفا عن الحكم ، إلى أن توفى فى ذى الحجة سنة سبع وستين وثلاث مئة ، وصلى عليه فى الجامع ، ورد إلى داره . . .[2] . فدُفِن فيها ، ثم أخرج فدفن فى الصحراء نحو الجبل . سمعته يقول : وُلِدت سنة تسع وسبعين ومئتين .

أبو الحسن علىّ بن النُّعْمان بن محمد بن حَيْون[3]

ردّ إليه العزيز بالله الحكم الذى عَهِده يوم الجمعة . ولما كان يوم الجمعة لليلتين خلتا من صفر سنة ست وستين وثلاث مئة ، قُرِئ عهده على الناس ، قرأه أخوه أبو عبدالله . فجلس يوم الأحد فى الجامع ، وحضر الشهود ، ونظر بين الخصوم ، ووقّع فى النكاح إلى من رُسِم بالسعادة ، وامتنع أن يوقع إلى من كان أبو الطاهر يوقّع إليه ، وما ضرّهم الله بذلك .

آخره والحمد لله على مِنَنه/[٢٢٢ب] ، وسوابغ آلائه ونعمه ، حمدا كثيرا ، وصلى الله على خِيَرته من خلقه محمد وآله ، الذى أرسله كافّة للناس بشيرا ونذيرا ، ورضى الله عن أصحابه وسلّم تسليما

---

(١) الوافى بالوفيات للصفدى ٢ : ٤٥ . شذرات الذهب ٢ : ٦٠ . النجوم الزاهرة ٣ : ١٣٠ .
(٢) بياض فى ص بقدر كلمتين .
(٣) شذرات الذهب ٣ : ٨٤ . وقال : ولى بعد أبيه .

[تابع الذيل]

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه العون والعصمة والحَوْل والقوة

بقية التالى لكتاب أبى عمرو محمد بن يوسف الكندى فى أخبار قضاة مصر .

أبو الطّاهِر الذُّهْلِىّ

وولى محمد بن أحمد[١] بن نصر السَّدُوسِىّ ، يكنى أبا الطاهر ، من قبل الأستاذ كافور ، فى شهر ربيع الأول سنة سبع وأربعين وثلاث مئة . . . . .[٢] .

علىّ بن النُّعْمان بن حَيُّون

ثم ولى بعده أبو الحسن على بن النعمان بن محمد بن حيون ، ردّ إليه العزيز بالله الحكم ، وقُرِئ عهده على منبر جامع مصر العتيق ، يوم الجمعة لتسع خلون من صفر سنة ست وستين وثلاث مئة . ثم اعتل ، ونزل يوم الاثنين الجامع على الرسم ، [و] حكم بين الناس . ثم نهض لوقته ، ومضى إلى داره . فأقام متخلفا أربعة عشر يوما ، وتوفى لست خلون من رجب سنة أربع وسبعين وثلاث مئة .

محمد بن النُّعمان بن حَيُّون[٣]

ثم ولى أخوه محمد بن النعمان القضاء ، ويكنى أبا عبدالله ، يوم الجمعة لسبع بقين من رجب سنة أربع وسبعين وثلاث مئة ، فى أيام العزيز بالله .

الحسين بن علىّ بن النعمان بن حيُّون[٤]

ثم ولى حسين بن على بن النعمان سنة تسعين وثلاث مئة ، وعُزِل فى شوال/[٢٢٣] سنة أربع وتسعين وثلاث مئة ، فى أيام الحاكم بأمر الله ، وقُتِل بعد ولاية [عبد][٥] العزيز .

---

(١) كذا فى ر ، جـ . وفى ص هنا : محمد بن محمد . وهو كما فى الوافى بالوفيات للصفدى : محمد بن أحمد بن محمد بن نصر .
(٢) بياض فى ص قدر سطر ونصف .
(٣) شذرات الذهب ٣ : ١٣٢ . وسماه : محمد بن النعمان بن محمد بن منصور .
(٤) الوافى بالوفيات ٩/١٣ .
(٥) زيادة فى ر .

عبد العزيز بن محمد بن النعمان بن حيُّون

ثم ولى عبدالعزيز بن محمد بن النعمان ، وهو ابن عم حسين ، فى شوال سنة أربع وتسعين وثلاث مئة ، القضاء . وقُتِل فى نصف رجب سنة ثمان وتسعين وثلاث مئة فى أيام الحاكم بأمر الله[١] .

مالك بن سعيد الفارِقىّ

ثم ولى مالك بن سعيد بن سعيد[٢] الفارقىّ ، فى يوم الجمعة للنصف من رجب سنة ثمان وتسعين وثلاث مئة . ونزل الجامع ، وقُرِئ سجلّه بتقلده القضاء قبل الصلاة ، والارتفاع سا[٣] فى الخامس . فلم يزل على القضاء إلى أن قُتِل فى يوم السبت لأربع بقين من شهر ربيع الآخر سنة خمس وأربع مئة .

أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن [أبى][٤] العَوّام

ثم ولى بعد أن أقام إقليم مصر بغير حكم أبو العباس أحمد المعروف بابن [أبى][٤] العوام ، فى رابع وعشرين شعبان سنة خمس وأربع مئة . وكان أحمد هذا على الفرض فى أيام مالك بن سعيد ، كل ذلك فى أيام الحاكم . ثم أقام على القضاء ، إلى أن انتقلت الخلافة من الحاكم إلى ولده أبى الحسن الظاهر لإعزاز دين الله ، فقلده أيضا القضاء . وكان على ذلك إلى سلخ شوال سنة إحدى عشرة وأربع مئة ، لأن فى هذا اليوم غاب الحاكم بأمر الله ، وبقى الأمر شورى إلى أن استقر الظاهر لإعزاز دين الله بعد شهرين . ثم مات أبو العباس أحمد بن أبى العوام يوم السبت للعشرين من ربيع الأول سنة ثمان عشرة وأربع مئة ، فكان بين ولايته وموته اثنتا عشرة سنة وستة أشهر وخمسة وعشرين يوما .

---

(١) ذكر فى شذرات الذهب ٣ : ١٦١ . أنه قتله سنة ٤٠١هـ ، وكذلك فى النجوم الزاهرة ٣ : ٣٤ ، وابن خلكان ١ : ٢١٣ .

(٢) كذا فى ر ، وفى ص : أخت . وفى النجوم الزاهرة ٣ : ٢٤٤ : مالك بن سعيد بن أخت الفارقى .

(٣) إشارة فلكية .

(٤) زيادة فى ر عن السيوطى (٢ : ١٢١) . وفى هامش ص : حنفى .

/[٢٢٣ب] القاسم بن عبدالعزيز بن محمد بن عبالله بن النعمان

/ثم ولى أبو محمد القاسم بن عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله [بن][١] النعمان ، [فى][١] اليوم الرابع من جمادى الأولى سنة ثمانى عشرة وأربع مئة ، بعد أن أقام الحكم شورى بعد موت ابن أبى العوام ثلاثة وأربعين يوما . ولُقِّب بألقاب شتى ، وهى قاضى القضاة ، وداعى الدعاة ، ثقة الدولة ، أمين الأئمة ، شرف الأحكام ، جلال الإسلام . فأقام سنة واحدة وشهرين وثلاثة عشرين يوما ثم عُزِل .

أبو الفتح عبدالحاكم بن سعيد بن سعيد الفارقى

وولى من بعده أبو الفتح عبدالحكم بن سعيد بن سعيد الفارقى ، فى يوم الثلاثاء السابع والعشرين من رجب سنة تسع عشرة وأربع مئة ، فى أيام الظاهر لإعزاز دين الله ، والوزير بمصر أبو القاسم علىّ بن أحمد الجَرْجَرَائى[٢] . وكان لقبه كما كتب به على الطراز ، وكوتب به : «وزير أمير المؤمنين وخالصته ، أبو القاسم على بن أحمد ، أمتع الله به ، وأيّده ، وعضده» .

وخليفته على الحكم بدمياط القاضى أبو بكر أحمد بن عبيدالله بن محمد بن إسحاق ، وكان قد نُدِب لكونه قاضى القضاة بمصر ، ثم لم يتم ذلك . وفى جمادى الآخرة سنة ثلاث وعشرين وأربع مئة ، طلع القاضى ابن إسحاق إلى مصر ، بحسب العادة ، ليقيم بها ثلاثة أشهر : رجب وشعبان ورمضان فدُسَّ عليه رجل ، يعرف بإبراهيم الأعرج من أهل دمياط ، ادعى عليه بسبعة عشر دينارا ، وحلّفه فى مجلس قاضى القضاة أبو الفتح عبدالحاكم بن سعيد بن سعيد الفارقىّ .

وكان بتنيس قاض شريف يعرف بالعقيقى ، مات فى المحرم سنة أربع وعشرين وأربع مئة . . . .[٣] .

---

(١) زيادة فى ر .
(٢) ص : الجرجانى ، تحريف .
(٣) بياض فى الأصل قدر ثلاث كلمات أو أربع .

وولى القاضى/[٢٢٤] أبو بكر أحمد بن عبيدالله بن محمد بن إسحاق تنيس . وسار إليها يوم السبت سادس عشر صفر ، ودخل إليها يوم الأحد ، وقُرِئ سجله ، وحكم بين أهلها ، واستخلف ولده بدمياط ، وحصل له القضاء بتنيس ودمياط وسائر أعمالها .

ولما كان فى آخر شهر ربيع الأول ، ظهر كوكب الذُّؤَابة يسمى الرمح[١] من أفق المشرق فى السَّحَر فى بُرج الحوت ، وأقام أياما يطلع على حالته ، وابن كيسون يذكره فى الحكم على ذوات الذوائب بحكم واسع مما جرت عليه تجارب العلماء ، ويقول فى هذا الكوكب حكم كثير : أحدها يذكره أنه إذا طلع عمل سُبّةً[٢] فى الدين ، وفساد حال المتدينين ، ونحو ذلك .

فلما كان فى أول شهر ربيع الآخر ، اتصل بنا أن رجلا يعرف بالزَّيْلَعِىّ كان بمصر مات ، خلف مالا جزيلا ، وخلف بنتا طفلة وجارية أُمًّا للطفلة . فورثته ابنته ثم ماتت ، فانتقلت النعمة إلى أمها . فتطاولت إليها [الناس][٣] بالخِطبة . ثم خطبها قاضى القضاة عبدالحاكم بن سعيد بن سعيد الفارقىّ لبعض أسبابه ، فلم تجبه إلى ذلك . فوجّه إلى أربعة من شهوده ، منهم الشريف ابن حسان ، وابن الزلبانىّ ، وابن موسى بن مالك ، وابن التجيبى ، وكتب عليها محضرا بأنها سفيهة ، ووضع يده على التركة . فهربت منه إلى دار الوزير صفىّ أمير المؤمنين وخالصته ، أبى القاسم على بن أحمد ، أمتع الله به ، وأيده وعضده ، وبهذه الألقاب لقبه أمير المؤمنين . وطرحت نفسها على جواريه ، فأنهوا /[٢٢٤ب] حالها إليه . ثم أُحضِرت إليه ، فعرّفتْه ما جرى عليها . فأمرها بوضع محضر تزكية لها ، وبأخذ فيه خطوط من استوى لها من الشهود . ففعلت ذلك ، وشهد لها فيه أبو الحسين . . . . وأبو الحسين بن مالك بن سعيد . وأتته به ، فأمر بإحضار قاضى القضاة ، وأجرى عليه المكروه قولا وفعلا على ما فعل ، ووكّل به بمئة دينار فى كل يوم . وأمر بحمل ما عنده من المال الذى أخذه فى أيام ولايته الحكم ، وهو يشتمل على جملة كثيرة ، لأنه كان له على ما ذكر خمسون ألف دينار فى السنة ، وكان أقام منذ ولايته إلى أن كانت هذه القصة أربع سنين وثمانية أشهر وأياما . ثم قُبِض على الأربعة الشهود ،

(١) لعله : الرامح .
(٢) كذا فى ر ، وفى ص : سنه .
(٣) زيادة موضحة للسياق .

فَجَرى عليهم المكروه ، وطُرِحوا [فى] المُطْبَق[١] ، ويذكر أن الشريف منهم هرب وطُلب ، ولم يصح هربه بل هو معهم معتقل . وخُلع على الشاهدين اللذين شهدا لها . وأُفرِج للمرأة عن مالها ، وأُطلِق سبيلها ..وأقام التوكيل على القاضى أياما ، يزيد فى كل يوم مئة دينار ، وابنه يحكم عوضه . ثم أُطْلِق سبيله ، ورجع إلى الحكم ، وأسقط الشهود . وأن ابن الزلبانىّ الشاهد كان المصلى للفرض فى جامع الأسفل ، فاستبدل به ، وجرى له أيضا .

وذُكِر أنه مما جرى أيضا فى هذه المدة على ما اتصل بنا ، بعَقِيب هذه القضية ، أن الشريف القاضى فخر الدولة أبا يعلى حمزة بن الحسن بن العباس بن أبى الجِنّ[٢] ، الذى كان بدمشق ، دخل إلى مصر منذ مدة . فقال/[٢٢٥] للحضرة : «إن أَذِنَت لى الحضرة بمسيرى إلى الشام ، كفيتُهم حال ما يُحمل إلى الشام من المال» . وكان مال الشام يقوم به ويوجه إلى الأمير مُنتَجَب الدولة[٣] بدخل . فوُعِد أن يُنْظَر فى ذلك . فحُكِى أن قاضى القضاة كان حاضرا ، فأجرى الحديث فى داره ، وكان له حاجب يعرف بالمرحوم[٤] ، فكتب بالحال إلى صديق له بدمشق . فأخذه وأراه للأمير قائد الجيوش الدِّزْبِرىّ . فأخذه ، وأنفذه فى كتابه إلى الحضرة . فقُبِض على كاتب الكتاب حاجب القاضى ، وضُرِب بالسياط ، وسُجِن . ووثب القاضى أيضا على ذلك[٥] ، إذ سمع شيئا وأخرجه .

تم كتاب الولاة والقضاة الذين ولوا مصر وتواريخهم

بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

وذلك يوم الاثنين الخامس من صفر سنة أربع وعشرين وستمئة للهجرة النبوية

بمدينة دمشق ، حرسها الله تعالى ، حامدا ومصليا

---

(١) المطبق : السجن .

(٢) كذا فى ر عن ابن القلانسى . وفى ص : الحسن .

(٣) كذا فى ر عن ابن القلانسى . وفى ص : نجيب الدولة . وهو الدزبرى المذكور بعد .

(٤) كذا فى ص .

(٥) يريد وجرى على القاضى مثل ذلك ، والعبارة ر كيكة .

الفهـــــارس

الأفـــــراد

الشعـــــــراء

القبائل والجماعات

الأماكن والدواوين

الشعــــر

عناويـن الكتـب

محتويـات الكتـاب

المراجـــــع

- ابن الأثير : أسد الغابة فى معرفة الصحابة ـ مصر ـ ١٢٨٩هـ .

- ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ـ مصر ـ مطابع كوستا توماس .

- ابن حجر العسقلانى : الإصابة فى تمييز الصحابة ـ لبنان ـ بيروت ـ دار الكتب العلمية : تهذيب التهذيب ـ حيدر آباد ـ الدكن ـ ١٣٢٥ ـ ١٣٢٧هـ .

- ابن خلكان : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ـ لبنان ـ بيروت ـ دار الثقافة ـ ١٩٧٠ .

- ابن عبد البر : الاستيعاب فى أسماء الأصحاب ـ مصر ـ مطبعة نهضة مصر .

- ابن عبد الحكم : فتوح مصر والمغرب والأندلس ـ مطبعة جامعة بيل ـ نيوهافن ـ الولايات الأمريكية المتحدة ـ ١٩٢١م .

- السيوطى : حسن المحاضرة فى أخبار مصر والقاهرة ـ مصر ـ ١٢٩٩هـ .

- الصفدى : الوافى بالوفيات ـ دار النشر فرانز شتاينر ـ فيسبادن ـ ١٣٩٩/١٩٧٩ .

- وكيع : أخبار القضاة ـ مصر ـ المكتبة التجارية الكبرى ـ ١٩٤٧م .

- اليافعى : شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ـ لبنان ـ بيروت ـ دار الكتب العلمية .

